تصحيح النظر
بشرح نخبة الفكر

محفوظة
جميع الحقوق

الطبعة الأولى
١٤٤٤هـ - ٢٠٢٢م

تصحيح النظر
بشرح نخبة الفكر

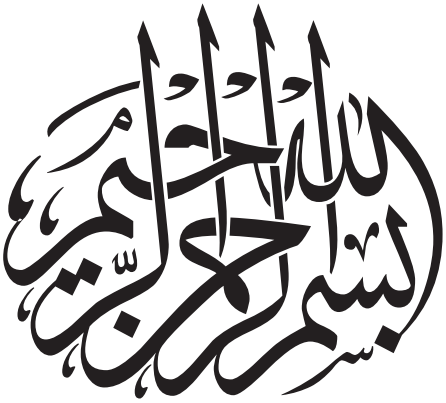
بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

الحمدُ للهِ نحمَدُه ونستعينُهُ ونستغفرُه، ونعوذُ باللهِ من شرورِ أنفسِنا وسيِّئاتِ أعمالِنا، مَن يهدِه اللهُ فلا مُضلَّ له، ومَن يُضللْ فلا هاديَ له، وأشهدُ أن لا إلهَ إلا اللهُ وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أنَّ محمدًا عبدُه ورسولُه، صلى الله عليه وعلى آلِه وصحبِه، ومَن اهتدَى بهديِه واستنَّ بسنَّتِه واتَّبع أثرَه إلى يومِ الدِّينِ، وسلِّم تسليمًا كثيرًا، **أمَّا بعدُ**:

فهذا الجزءُ الخامسُ من «**مكتبةِ المُبْتَدِئِ في طلَبِ العِلْمِ**»، وقد كان الجزءُ الأوَّلُ في «**العقيدةِ**»، وهو: «**لطائِفُ المنَّةِ بشرحِ أصولِ السُّنةِ**».

والجزءُ الثَّاني في «**الفقهِ**»، وهو: «**إتحافُ الأريبِ بشرحِ الغايةِ والتقريبِ**».

والجزءُ الثالثُ في «**النَّحوِ**»، وهو: «**المنحةُ الرَّبانيَّةُ بشرحِ الآجرُّوميَّةِ**».

والجزءُ الرَّابعُ في «**أصولِ الفقْهِ**»، وهو: «**تُحفةُ الثِّقاتِ بشرحِ الورقاتِ**».

وبعدَ أن انتهيتُ من الجزءِ الرَّابعِ بحولِ اللهِ وقوَّتِه؛ شرعتُ

في الجزءِ الخامسِ، وهو في «**مصطلحِ الحديثِ**»، وقد اخترتُ هذا المتنَ المباركَ «**نخبةُ الفِكَرِ في مصطلَحِ أهلِ الأثَرِ**»، للحافظِ ابنِ حَجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ ووشَّيْتُه بشرحٍ لطيفٍ سمَّيْتُه: «**تصحيحُ النَّظرِ بشرحِ نخبةِ الفِكَرِ**».

والنُّخبةُ في اللُّغةِ: ما يُنْتَخَبُ ويُخْتَارُ، وانْتَخَبَ الشَّيْءَ؛ اختارَه، والفِكَرُ: جمعُ فكْرةٍ، مثلُ: نِحَلٍ، ونِحْلَةٍ، يقولُ الجَوهريُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «التَفَكُّرُ: التَّأمُّلُ، والِاسْمُ الْفِكْرُ والْفِكْرَةُ، والْمَصْدَرُ الفَكْرُ بِالْفَتْحِ»[(١)].

والمرادُ أنَّ هذا خِيَارُ ما حُصِّلَ من الأفكارِ في علمِ «مصطلحِ أهلِ الأثرِ»؛ أي: أهلِ الحديثِ.

قال الحافظُ رَحِمَهُ اللَّهُ: «لَخَّصْتُهُ فِي أَوْرَاقٍ لَطِيفَةٍ، سَمَّيْتُهَا: (**نُخْبَةُ الْفِكَرِ، فِي مُصْطَلَحِ أَهْلِ الْأَثَرِ**)؛ عَلَى تَرْتِيبِ ابْتَكَرْتُهُ، وَسَبِيلٍ انْتَهَجْتُهُ، مَعَ مَا ضَمَمْتُ إِلَيْهِ مِنْ شَوَارِدِ الْفَرَائِدِ، وَزَوَائِدِ الْفَوَائِدِ»[(٢)].

ولا يخفى على من له عنايةٌ بالعلمِ الشَّرعيِّ أهميَّةُ هذا العلمِ، فإنَّ نصوصَ الشَّريعةِ من قرآنٍ وسنَّةٍ؛ تعتمدُ في إثباتِها على الإسنادِ، وكذلك أقوالِ الصَّحابةِ والتَّابعينَ وأئمةِ الإسلامِ، ولذلك قال عبدُ اللهِ بنُ المباركِ رَحِمَهُ اللَّهُ: «الْإِسْنَادُ عِنْدِي مِنَ الدِّينِ، وَلَوْلَا

(١) «الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية» (٢/ ٧٨٣).
(٢) «نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر» (ص٣٥).

الْإِسْنَادُ؛ لَقَالَ مَنْ شَاءَ مَا شَاءَ»[١].

قال أبو عبدِ اللهِ الحاكمُ رَحِمَهُ اللَّهُ معقِّبًا على هذه المقولةِ: «فَلَوْلَا الْإِسْنَادُ وَطَلَبُ هَذِهِ الطَّائِفَةِ لَهُ، وَكَثْرَةُ مُوَاظَبَتِهِمْ عَلَى حِفْظِهِ؛ لَدَرَسَ مَنَارُ الْإِسْلَامِ، وَلَتَمَكَّنَ أَهْلُ الْبِدَعِ بِوَضْعِ الْأَحَادِيثِ وَقَلْبِ الْأَسَانِيدِ»[٢].

وقال يَحيى بنُ معينٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «لَوْلَا الْجَهَابِذَةُ لَكَثُرَتِ السَّتُّوقَةُ وَالزُّيُوفُ فِي رِوَايَةِ الشَّرِيعَةِ»[٣].

وعِلْمُ «مصطلحِ الحديثِ»؛ كما قال الحافظُ ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «أَكْثَرُ الْعُلُومِ دُخُولًا فِي الْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ، وَالْمُرَادُ بِالْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ: التَّفْسِيرُ وَالْحَدِيثُ وَالْفِقْهُ، وَإِنَّمَا صَارَ أَكْثَرَ؛ لِاحْتِيَاجِ كُلٍّ مِنَ الْعُلُومِ الثَّلَاثَةِ إِلَيْهِ، أَمَّا الْحَدِيثُ فَظَاهِرٌ، وَأَمَّا التَّفْسِيرُ فَإِنَّ أَوْلَى مَا فُسِّرَ بِهِ كَلَامُ اللهِ تَعَالَى؛ مَا ثَبَتَ عَنْ نَبِيِّهِ ﷺ، وَيَحْتَاجُ النَّاظِرُ فِي ذَلِكَ إِلَى مَعْرِفَةِ مَا ثَبَتَ مِمَّا لَمْ يَثْبُتْ، وَأَمَّا الْفِقْهُ فَلِاحْتِيَاجِ الْفَقِيهِ إِلَى الِاسْتِدْلَالِ بِمَا ثَبَتَ مِنَ الْحَدِيثِ دُونَ مَا لَمْ يَثْبُتْ»[٤].

وهذا العلمُ له: «أُصُولٌ وَأَحْكَامٌ، وَاصْطِلَاحَاتٌ وَأَقْسَامٌ، وَأَوْضَاعٌ يَحْتَاجُ طَالِبُهُ إِلَى مَعْرِفَتِهَا، وتحقيقِ معنى حقيقتِها، وَبِقَدْرِ مَا يُحَصِّلُ مِنْهَا تَعْلُو دَرَجَتُهُ، وَبِقَدْرِ مَا يَفُوتُهُ تَنْحَطُّ عَنْ غَايَتِهِ رُتْبَتُهُ،

(١) «صحيح مسلم» (١/ ١٥).
(٢) «معرفة علوم الحديث» (ص٤١).
(٣) «معرفة السنن والآثار» (١/ ٨٢)، و«السَّتُّوقَةُ»؛ الدراهمُ المغشوشةُ المُزَيَّفَةُ.
(٤) «النكت على ابن الصلاح» (١/ ٥٨).

وَمَدارُ هَذِهِ الْأُمُورِ عَلَى الْمُتُونِ وَالْأَسَانِيدِ، وَكَيْفِيَّةِ التَّحَمُّلِ، وَالرِّوَايَةِ وَأَسْمَاءِ الرِّجَالِ، وَمَا يَتَّصِلُ بِجَمِيعِ ذَلِكَ»[(١)].

ومن المعلومِ لدَى أهلِ هذا الفنِّ أنَّ «**نخبةَ الفكرِ**»؛ من أجمعِ وأبدعِ وأخصرِ ما صُنِّفَ في «**مصطلحِ الحديثِ**»، حتى قال عنه العلامةُ المُحَدِّثُ كمالُ الدِّينِ الشُّمُنِّيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ في مقدمتِه لـ«نظمِ النُّخبةِ»: «إِنَّ الْمُخْتَصَرَ الْمَوْسُومَ بِـ(نُخْبَةِ الْفِكَرِ)؛ مِنْ أَجَلِّ وَأَنْفَعِ مَا أُلِّفَ فِي (عِلْمِ الْمُصْطَلَحِ)، فَهُوَ مَعَ صِغَرِ حَجْمِهِ وَوَجَازَةِ أَلْفَاظِهِ وَقِلَّةِ عِبَارَاتِهِ قَدْ جَمَعَ مُهِمَّاتِ هَذَا الْفَنِّ، وَقَرَّبَ قَصِيَّهُ، وَذَلَّلَ مُسْتَعْصِيَهُ؛ وَلِذَلِكَ فَقَدِ اشْتَغَلَ بِهِ أَهْلُ الْعِلْمِ، وَتَلَقَّوْهُ بِالْقَبُولِ، وَجَعَلُوهُ عُمْدَةً لَهُمْ فِي تَحْصِيلِ هَذَا الْعِلْمِ، وَقَاعِدَةً يُؤَصِّلُونَ عَلَيْهَا فَهْمَهُمْ لَهُ»[(٢)].

وقال عنه السِّنْدِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «كَانَ مُحْتَوِيًا عَلَى فَرَائِدَ شَرِيفَةٍ، وَفَوَائِدَ لَطِيفَةٍ، وَدَقَائِقَ هَذَا الْفَنِّ وَأَسْرَارِهِ مَعَ غَايَةِ إِيجَازِهِ وَاخْتِصَارِهِ، بِحَيْثُ اعْتَرَفَ بِمَزَايَاهُ الْفُحُولُ، وَتَلَقَّوه بِنِهَايَةِ الْقَبُولِ، وَأَنْشَدُوا فِيهِ وَفِي مَتْنِهِ الْقَصَائِدَ»[(٣)].

ولذلك فقد حَظِيَ هذا المتنُ المباركُ باعتناءِ العلماءِ قديمًا وحديثًا، فقاموا بشرحِه، ونظمِه، فمن شُرَّاحِهِ:

---

(١) «المنهل الروي» لابن جماعة الكناني (ص٢٩).
(٢) «نظم نخبة الفكر» (ص٧ ـ ٨).
(٣) «بهجة النظر شرح نخبة الفكر» مخطوط (ورقة: ٢).

١ ـ مؤلفُهُ الحافظُ ابنُ حجرٍ، واسمُ شرحِه «نزهةُ النَّظرِ في توضيحِ نخبةِ الفكرِ»[(١)].

٢ ـ كمالُ الدِّينِ الشَّمَنِيُّ، المُتوفَّى سنةَ (٨٢١هـ)، واسمُ شرحِه «نتيجةُ النَّظرِ في شرحِ نخبةِ الفكرِ».

٣ ـ أحمدُ بنُ إبراهيمَ بنِ نصرِ اللهِ الحنبليُّ المُتوفَّى سنةَ (٨٧٦هـ)، واسمُ شرحِه «إيضاحُ النُّخبةِ».

٤ ـ محمدُ بنُ عبدِ اللهِ الخَرَشِيُّ المالكيُّ، المُتوفَّى سنة (١١٠١هـ)، واسمُ شرحِه «منتهى الرَّغبةِ في حلِّ ألفاظِ النُّخبةِ».

٥ ـ محمدُ بنُ عبدُ الرَّؤوفِ المناويُّ المُتوفَّى سنةَ (١٠٣١هـ)، واسمُ شرحِه «نتيجةُ الفكرِ في شرحِ نخبةِ الفكرِ».

وممَّن نظمَها الأميرُ محمدُ بنُ إسماعيلَ الصَّنعانيُّ، المُتوفَّى سنةَ (١١٨٢هـ)، واسمُ نظمِه «قصبُ السكرِ في نظْمِ نخبةِ الفِكَرِ».

---

(١) وقد شَرَحَ هذا الشَّرْحَ جماعةٌ؛ منهم: مُلَّا عليُّ بنُ سلطانِ القاري الحنفيُّ، المُتوفَّى سنةَ (١٠١٤هـ)، واسمُ شرحِه «مصطلحاتُ أهلِ الأثرِ على شرحِ نخبةِ الفكرِ»، ومحمدُ بنُ عبدِ الرؤوفِ المناويُّ، المُتوفَّى سنةَ (١٠٣١هـ)، واسمُ شرحِه «اليواقيتُ والدررُ شرحُ شرحِ نخبةِ الفكرِ»، وبرهانُ الدينِ اللقانيُّ، المُتوفَّى سنةَ (١٠٤١هـ)، واسمُ شرحِه «قضاءُ الوطرِ من نزهةِ النظرِ في توضيحِ نخبةِ الفكرِ في مصطلحِ أهلِ الأثرِ»، ومحمدُ بنُ أكرمَ السَّنديُّ، واسمُ شرحِه «إمعانُ النظرِ بشرحِ شرحِ نخبةِ الفكرِ»، وأبو الحسنِ السَّنديُّ سنةَ (١١٨٧هـ)، واسمُ شرحِه «بهجةُ النظرِ على شرحِ نخبةِ الفكرِ».

أسألُ اللهَ تعالى أنْ ينفعَ بهذا العملِ، وأنْ يجعلَه خالصًا لوجهِه الكريمِ إنَّه بكلِّ جميلٍ كفيلٌ، وهو حسبُنا ونعمَ الوكيلُ، وصلَّى اللهُ وسلَّم وبارك على نبيِّنا محمدٍ، وعلى آلِه وصحبِه أجمعينَ.

كتَبه

الشَّبراوِي بنُ أبي المَعَاطِي المِصري الحَسَنِي

السِّنْبِلَّاوِين ـ دقهليَّة ـ مصر

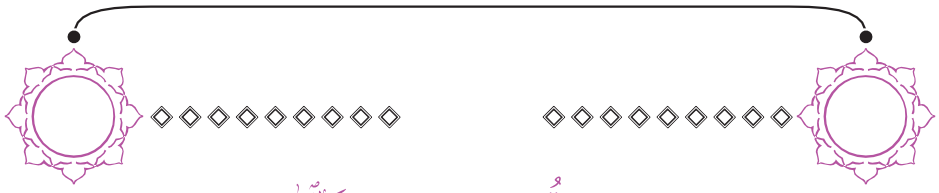

ترجمةُ ابنِ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ

اسمُه ونسبُه وكُنيتُه:

هو خاتمةُ الحفَّاظِ، شهابُ الدِّين، أبو الفضلِ، أحمدُ بنُ عليِّ بنِ محمدِ بنِ محمدِ بنِ عليِّ بنِ محمودِ بنِ أحمدَ بنِ حجرٍ الكنانيُّ، العسقلانيُّ الأصلُ، الشَّافعيُّ، المصريُّ القاهريُّ المولدُ والمنشأُ والدَّارُ والوفاةُ.

مولدُه ونشأتُه وطلبُه للعلمِ:

وُلد الحافظُ رَحِمَهُ اللَّهُ في شعبانَ سنةَ (٧٧٣هـ)؛ في منزلٍ كان يقعُ على شاطئِ النِّيلِ بمصرَ بعد أن هاجرت أسرتُه إليها من عسقلانَ، ونشأ يتيمًا، فما كاد أن يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ حتى تُوُفِّيَتْ والدتُه، وما إنْ بلغَ الرَّابعةَ من عمرِه حتى تُوُفِّيَ والدُه، في رجبٍ (٧٧٧هـ)، وكان والده عالمًا أديبًا ثريًّا، وأراد لابنِه أنْ ينشأَ نشأةً علميَّةً أدبيَّةً إلَّا أنَّه تُوفِّي ولم يزلِ الحافظُ طفلًا. يقولُ الحافظُ ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ عن والدِه: «تَرَكَنِي وَلَمْ أُكْمِلْ أَرْبَعَ سِنِينَ، وَأَنَا الْآنَ أَعْقِلُهُ كَالَّذِي يَتَخَيَّلُ الشَّيْءَ وَلَا يَتَحَقَّقُهُ، وَأَحْفَظُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: كُنْيَةُ وَلَدِي أَحْمَدَ أَبُو الْفَضْلِ»، وورِثَ الحافظُ عن والدِه مالًا وفيرًا.

وكان للحافظِ رَحِمَهُ اللَّهُ أختٌ تُسَمَّى «سِتَّ الركبِ»، وكانت قارئةً

كاتبةً أعجوبةً في الذَّكاءِ، تُوفِّيت وهي شابَّةٌ، أثنى عليها الحافظُ رَحِمَهُ اللَّهُ، وقال: «كَانَتْ أُمِّي بَعْدَ أُمِّي، أُصِبْتُ بِهَا فِي جُمَادَى الْآخِرَةِ مِنْ هَذِهِ السَّنَةِ»؛ يقصدُ سنةَ (٧٩٨هـ).

وكان والدُ الحافظِ رَحِمَهُ اللَّهُ أوصى قبلَ وفاتِه بولدِه إلى رجلٍ صالحٍ يُقال له: زكيُّ الدِّين الخَرُّوبِيُّ، وكان من كبارِ التُّجَّارِ بمصرَ، فرعاه رعايةً كاملةً، وكان يستصحبُه معه في مجاوراتِه بمكةَ، وأدخلَه الكُتَّابَ، فأتمَّ حفظَ القرآنِ الكريم سنةَ (٧٨٥هـ)، وهو ابنُ اثنتَي عشْرةَ سنةً، وكان حينئذٍ موجودًا مع وصيِّةِ زكيِّ الدِّينِ الخرُّوبيِّ في مكةَ في تلك السَّنةِ، فصلَّى بالنَّاسِ التَّراويحَ في الحرمِ المكيِّ، ودرس خلالَ هذه السَّنةِ الحديثَ على يدِ الشَّيخِ عبدِ اللهِ بنِ سليمانَ النَّشاوريِّ، وقرأ عليه «صحيحَ البُخاريِّ»، وقد ظهر نبوغُهُ المبكرُ حيثُ كان لا يقرأُ شيئًا إلَّا انطبعَ في ذهنِه، وكان قد حفظَ بعدَ رجوعِهِ مع الخروبيِّ إلى مصرَ سنةَ (٧٨٦هـ) «عمدةَ الأحكامِ» للمقدسيِّ، و«الحاوي الصَّغيرَ» للقزوينيِّ، و«مختصرَ ابنِ الحاجبِ»، و«مُلحةَ الإعرابِ» للحريريِّ، و«منهاجَ الأصولِ» للبيضاويِّ، و«ألفيَّةَ العراقيِّ»، و«ألفيَّةَ ابنِ مالكٍ»، و«التَّنبيهَ في فروعِ الشَّافعيَّةِ» للشِّيرازيِّ، وغيرَ ذلك، فنشأ رَحِمَهُ اللَّهُ في غايةِ العِفَّةِ والصِّيانةِ والرِّياسةِ إلى أنْ مات الزَّكيُّ الخرُّوبيُّ؛ وقد راهق الحافظُ؛ لم تُعرف له صبوةٌ، ولم تضبطْ عنه زلَّةٌ.

ولما بلغ التَّاسعةَ عشْرةَ من عمرِه نظر في فنونِ الأدبِ، ففاق أقرانَه فيها حتَّى لا يكادُ يسمعُ شعرًا إلا ويستحضرُ مِن أينَ أخَذَ

ناظمُه، وطارَحَ الأدباءَ، وقال الشِّعرَ الرَّائقَ، والنثرَ الفائقَ، ونظَمَ المدائحَ النَّبويَّةَ والمقاطيعَ، ثمَّ حَبَّبَ اللهُ إليه علمَ الحديثِ النبويِّ فأقبل عليه بكلِّيتِه، حتى قال مُحَدِّدًا وجهتَه: «رُفِعَ الْحِجَابُ، وَفُتِحَ الْبَابُ، وَأَقْبَلَ الْعَزْمُ الْمُصَمِّمُ عَلَى التَّحْصِيلِ، وُوُفِّقَ لِلْهِدَايَةِ إِلَى سَوَاءِ السَّبِيلِ».

فتتلمذ على خِيرةِ علماءِ عصرِه في الحديثِ؛ زَينِ الدِّينِ العراقيِّ الذي لازمَه عشرَ سنواتٍ، وحمل عنه جملةً نافعةً من علمِ الحديثِ، فقرأ عليه ألفيَّتَه وشرَحَها، كما قرأَ عليه نُكَتَه على ابنِ الصَّلاحِ، وأخذ عنه بعضَ الكتبِ الكبارِ والأجزاءِ القِصارِ، وحمل جملةً مستكثرةً من «أماليه»، واستملى عليه بعضَها وهو أوَّلُ مَن أذِنَ له بالتدريسِ في علومِ الحديثِ، وقرأ على مُسْنِدي مصرَ الكثيرَ في مدَّةٍ قصيرةٍ فوقع له سماعٌ متَّصلٌ عالٍ لبعضِ الأحاديثِ، كما درس على تلميذِ العراقيِّ وزوجِ ابنتِه؛ نورِ الدِّينِ أبي الحسنِ عليِّ بنِ أبي بكرِ بنِ سليمانَ الهيثميِّ، قال ابنُ حجرٍ: «كَانَ يَوَدُّنِي كَثِيرًا وَبَلَغَهُ أَنَّنِي تَتَبَّعْتُ أَوْهَامَهُ في (مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ) فَعَاتَبَنِي فَتَرَكْتُ ذَلِكَ».

وكان قد أخذ القراءاتِ على ابنِ الجزريِّ، واللغةَ على الفيروزآبادي، والفقهَ الشَّافعيَّ على ابنِ الملقِّنِ والعزِّ بنِ جماعةَ؛ وعليه درَسَ الأصولَ وباقيَ علومِ الآلةِ، ثمَّ رحل إلى بلادِ الشَّامِ والحجازِ واليمنِ وما بين هذه النَّواحي، وأقام في فلسطين، وتنقَّل في مدنِها يسمعُ من علمائِها ويتعلمُ منهم، وبالجملةِ فقد تلقَّى ابنُ حجرٍ مختلِفَ العلومِ عن جماعةٍ من العلماءِ كلُّ واحدٍ كان رأسًا

في فنِّه، ويذكرُ عن شيخِه العزِّ بنِ جماعةَ أنَّه قال: «أَقْرَأُ فِي خَمْسَةَ عَشَرَ عِلْمًا لَا يَعْرِفُ عُلَمَاءُ عَصْرِي أَسْمَاءَهَا»، وقد لازمَه الحافظُ ابنُ حجرٍ في غالبِ العلومِ التي كان يقرؤُها إلى أنْ مات ولم يُخلِّفْ بعدَه مثلَه؛ كما قال الحافظُ في «إنْبَاءِ الغُمْرِ بأَبناءِ العُمرِ».

تلاميذُه ومَن أخذَ عنه العلمَ:

أخذ العلمَ عن الحافظِ ابنِ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ تلامذةٌ كثرٌ يصعبُ حصرُهم؛ ومن أبرزِ هؤلاء: شمسُ الدِّينِ السّخاويُّ، وبرهانُ الدِّينِ البِقاعي، وزكريا الأنصاريُّ، وكمالُ الدِّينِ بنُ الهمامِ، وقاسمُ بنُ قطلوبغا، وغيرُهم كثيرٌ.

صفاتُه وآدابُه:

كان الحافظُ رَحِمَهُ اللَّهُ رَبْعَةً من الرِّجالِ، أبيضَ اللَّونِ، مليحَ الشَّكْلِ، صبيحَ الوجهِ، كثَّ اللِّحيةِ، قصيرَ الشَّاربِ، حَسَنَ الشَّيبةِ نَيِّرَها، صحيحَ السَّمعِ والبصَرِ، قويَّ البِنيةِ، عاليَ الهمَّةِ، نحيفَ الجسمِ، فصيحَ اللِّسانِ، شَجِيَّ الصَّوتِ، جيِّدَ الذَّكاءِ، صاحبَ أخلاقٍ رفيعةٍ، وخصالٍ نبيلةٍ، معَ حُسْنِ الطَّلعةِ، وجمالِ الهيئةِ، مما جعلهُ يتبوَّأُ المنزلةَ العاليةَ في القلوبِ، ويُعدُّ منْ عظماءِ الرِّجالِ النَّادرينَ، وكانَ ذا وقارٍ ومَهابةٍ، وعقلٍ وسكونٍ، وسياسةٍ ودربةٍ بالأحكامِ ومداراةِ النَّاسِ، كثيرَ الصَّمتِ إلَّا لضرورةٍ، ضابطًا للسانهِ، لا يواجهُ أحدًا بمكروهٍ؛ معَ الصَّدعِ بالحقِّ وقوَّةِ النَّفسِ فيهِ، وكانَ حليمًا واسعَ الصَّدرِ، بطيءَ الغضبِ ما لمْ يكنْ في

حقِّ اللهِ تعالى، يغضُّ عمنْ يؤذيه، ويحسنُ إلى منْ أساءَ إليهِ، ويتجاوزُ عمنْ قدرَ عليهِ، متواضعًا بعيدًا عنِ التَّباهي، وكانَ وَرِعًا شديدَ التَّحرِّي والتَّحرُّزِ فيما يأكلُ أوْ يشربُ أوْ يلبسُ، فينتقي الحلالَ الطَّيبَ، ويتجنَّبُ الحرامَ والمشبوهَ، وكانَ في غايةِ السَّماحةِ والسَّخاءِ والبذلِ، وكانَ صاحبَ عبادةٍ وتُقًى، فكانَ قوامًا بالليلِ متهجدًا، صوامًا بالنَّهارِ، مكثرًا منَ الحجِّ لبيتِ اللهِ الحرامِ، مداومًا للذِّكرِ والاستغفارِ في جميعِ أحوالهِ، وكانَ معظمًا لجنابِ الرَّسولِ ﷺ محترمًا لسنتهِ ومتبعًا لهديهِ، مدافعًا عنْ أحاديثهِ، مُنكرًا للبدعِ، شديدَ الوطْأةِ على المتجرِّئينَ على حدودِ اللهِ تعالى.

وقد تزوَّج الحافظُ ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ عندما بلغ خمسًا وعشرين سنةً من أُنْسَ بنتِ القاضي عبدِ الكَريمِ بنِ أحمدَ بنِ عبدِ العزيزِ، وقد رُزِقَ منها بخمسِ بناتٍ، ولم تأتِ منهُ بِذَكَرٍ، وكانت كلَّما حملت ذكرًا وُلد قبل أوانِه ميِّتًا، وقد تمنَّى الحافظُ رَحِمَهُ اللَّهُ أنْ يكونَ له ولدٌ لعلَّه يخلفُه في علمِه، ولم يمكنْه التَّزويجُ؛ مراعاةً لخاطرِ زوجتِه، وكانت لزوجتِه جاريةٌ جميلةٌ تُدعى «خاصَ تُرك»، فوقع في نفسِه التَّسري بها، فأظهر تغيُّظًا منها بسبب تقصيرِها في بعضِ الخدمةِ، وحلف أنَّها لا تقيمُ بمنزلِه، فبادرت زوجتُه لبيعهَا بعد أنْ أمرَها أن تأمرَ القاصدَ بعدمِ التوقُّفِ في بيعِها بأيِّ ثمنٍ كان، قال: وكلُّ ما رُمْتيه مِنَ الزِّيادةِ على ذلك؛ أقومُ لك به، ففعلَتْ، وأرسل هو الشَّيخَ شمسَ الدِّينِ بنَ الضياءِ الحنبليَّ، فاشتراها له بطريقِ الوَكالةِ، وأقامت ببعضِ الأماكنِ حتى استبرأها، ثم وطئها،

فحملت بولدِه الوحيدِ بدرِ الدِّينِ أبي المعالي محمدٍ، واستدعى الحافظُ ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ الطَّلبةَ ونحوَهم يومَ السَّابعِ إلى منزلِ زوجتِه أنسَ، وعمل لهم شُواءً، فكانت العقيقةُ عندها وهي لا تشعرُ، وأقامَ وَلَدَهُ عندَ أُمِّهِ وكان يتردَّدُ إليهما حتَّى بلغَ الخبرُ أمَّ أولادِه قبلَ انفصالِ الولدِ عَنِ الرَّضاعِ، فركبت مِنْ فورِها إلى المكانِ الذي كانَا به، وأحضرتْهما معها إلى منزلِها، فتركَتْهما ببعضِ المعازلِ إلى أنْ حضرَ الحافظُ رَحِمَهُ اللَّهُ وليس عندَه شعورٌ بما وقعَ، فاستخبرتْه عَنْ ذلك، فما اعترفَ ولا أنكرَ، بل وَرَّى بما يُفْهَمُ منه الإنكارُ، فقامت وأخرجت الولدَ وأمَّه، فبادر واختطفَ الولدَ، وذهب به إلى بعضِ مَنْ يثقُ به مِنَ النِّسْوَةِ بمصرَ، ثم توجَّهت إليه أمُّه بعد ذلك، ولم تَزَلْ زوجتُه أُنْسُ به إلى أنْ زوَّجَها؛ أي: «خاص ترك» بالزَّينِ عبدِ الصَّمدِ ابنِ صاحبِه الشَّيخِ شمسِ الدِّينِ الزَّرْكَشِيِّ، واستمرت معه حتى ماتت.

ولما تُوفِّي الحافظُ ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ طلب القاضي علَمُ الدِّينِ البُلقينيُّ أُنْسَ للزَّواجِ، وأرسلَ لها على يدِ ولدِه أبي البَقاءِ المهرَ، ذاكرًا أنَّه إنَّما قصَدَ صَوْنَ بيتِه بجلالتِها، وما أشبهَ ذلك، فأقام عندَها المهرَ مدَّةً، ويُقالُ: إنَّها لم تكنْ تأْبَى ذلك.

قال السَّخاويُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «لَكِنْ عَصَمَهَا اللهُ تَعَالَى بِبَرَكَةِ زَوْجِهَا، وَلِي فِي ذَلِكَ شَائِبَةُ عَمَلٍ، فَإِنِّي عِنْدَ سَمَاعِ ذَلِكَ حَصَلَ عِنْدِي انْزِعَاجٌ كَبِيرٌ مِنْ أَجْلِ مَا كَانَ بَيْنَ الشَّيْخَيْنِ رَحِمَهُمَا اللهُ تَعَالَى، لَا سِيَّمَا وَتَزْوِيجُهُ بِهَا يُؤَدِّي إِلَى سُكْنَاهُ بِمَنْزِلِهِ وَغَيْرِ ذَلِكَ، فَاجْتَمَعْتُ

بِهِ، وَكَانَ رَحِمَهُ اللهُ سَلِيمَ الْبَاطِنِ، فَخَيَّلْتُهُ بِأُمُورٍ أَبْدَيْتُهَا لَهُ، فَصَرَّحَ لِي بِالرُّجُوعِ، وَلَمْ أَجِدْ عِنْدَهُ هُوَ كَبِيرَ اكْتِرَاثٍ بِذَلِكَ، وَإِنَّمَا الْوَسَائِطُ هُمُ الْآفَاتُ، وَبِالْجُمْلَةِ، فَأَرَادَ اللهُ تَعَالَى بِهَا خيرًا، فَإِنَّهَا إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى تَكُونُ زَوْجَةَ شَيْخِنَا فِي الْآخِرَةِ».

وتزوَّج الحافظُ رَحِمَهُ اللهُ أيضًا من أرملةِ الزَّينِ أبي بكرٍ الأمشاطيِّ سنةَ (٨٣٤هـ)، ورُزِقَ منها في رجبٍ سنة (٨٣٥هـ) ابنةً سمَّاها آمنةَ، لم تعشْ طويلًا حيث ماتت سنةَ (٨٣٦هـ)، وبموتِها طُلِّقَتْ أمُّها؛ لأنَّه علَّق طلاقَها عندَ سفرِه إلى آمِدٍ على موتِها.

كما أنَّه تزوَّجَ ليلَى ابنةَ محمودِ بنِ طوعانَ الحلبيةِ عندما سافر إلى آمِدٍ، وكان زواجُه منها في حلبٍ، واستمرت معه إلى أنْ سافر من حلبٍ ففارَقَها دونَ أنْ يُعلِمَها بالطَّلاقِ، لكنْ أسرَّه إلى بعضِ خواصِّه، والتمَس منه ألَّا يُعلِمَها بذلك، وكان يريدُ أنْ يختبرَ ولاءَها؛ ولأنَّها قد لا تُطيقُ أنْ تترُكَ حلبَ وتسافرَ معه إلى مصرَ، ثم راسَل بعضَ أصدقائِه الحلبيينَ في تجهيزِها إن اختارت، ويعلمُها بأنَّ الذي يحملُه على الطلاقِ هو الرِّفقُ بها؛ لئلَّا تختارَ الإقامةَ بحلبَ، أو يحصلَ لها نصيبُها فلا تتضرَّرَ، وجاء في الكتابِ الذي قرأه السَّخاويُّ بخطِّه وَصْفُهُ لها بأنَّها نِعْمَ المرأةُ عقْلًا وحُسْنَ خَلْقٍ وخُلقٍ ويَعِدُها بكلِّ جميلٍ، وأنَّها إنْ قَدِمت يُنزلُها أحسنَ المنازلِ؛ فامتثلت إشارتَه وتجهَّزت حتى قَدِمت عليه إلى مصرَ، واستمرت معه حتى مات، وكان قد أسكنَها في بيتٍ خاصٍّ، وكان يأتي إليها في يومَيِ الثُّلاثاءِ والجمعةِ من كلِّ أسبوعٍ، ولم يُرزقْ منها أولادًا، وكان شديدَ الميلِ إليها حتى قال فيها شعرًا.

أَمَّا أولادُه فهم خمسُ بناتٍ وولدٌ واحدٌ، وهم: زَينُ خاتونُ، وفرحةُ، وغاليةُ، ورابعةُ، وفاطمةُ، وبدرُ الدِّينِ محمدٌ، وقد سعى الحافظُ ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ في الاهتمامِ بأولادِه اهتمامًا بالغًا؛ فاستدعى لهم العلماءَ وأسمعَهم عليهم، وحصلَ على إجازاتٍ لهم من المشايخِ، وشاء اللهُ أنْ يفقدَ الحافظُ جميعَ بناتِه في حياتِه، حيث مِتْنَ واحدةً تِلوَ أُخرى أمام عينيه، أغلبُهنَّ بالطَّاعونِ فصبَر واحتسب.

أَمَّا ولدُه الوحيدُ بدرُ الدِّينِ أبو المعالي محمدٌ فكان حريصًا على تعليمِه وتهذيبِه، فحفِظ القرآنَ وأسمعَه الحديثَ على جماعةٍ من العلماءِ، وبلغ من حرصِه واهتمامِه به أنْ صنَّف كتابَه: «بلوغُ المرامِ من أدلةِ الأحكامِ»؛ لأجلِه، لكنَّه لم يحفظْ منه إلَّا اليسيرَ، وولِيَ في حياةِ أبيه عدةَ وظائفَ أجلُّها مشيخةُ البيبرسيةِ وتدريسُ الحديثِ بالحسنيةِ ناب عنه فيهما والدُه، والإمامةُ بجامعِ طولونَ وغيرُ ذلك، وقد وصفَه ابنُ تغريٍّ برديٌّ بالجهلِ، وسوءِ السِّيرةِ، ولم يرضَ ذلك السَّخاويُّ فردَّ عليه مُفيدًا بأنَّه كان حسَنَ الشِّكالةِ متكرِّمًا على عيالِه قلَّ أنْ يكونَ في معناه، لكنَّ السَّخاويَّ أشار في موضوعٍ آخرَ إلى محنةِ الحافظِ ابنِ حجرٍ بسببِ ولدِه وما نُسبَ إليه من التَّصرفِ في أموالِ الجامعِ الطُّولونيِّ بالاشتراكِ مع آخرينَ، واحتجز رهْنَ التَّحقيقِ، وكان والدُه في ضِيقِ صدرٍ زائدٍ، وألمٍ شديدٍ بسببِه وتأوَّه كثيرًا وكلَّ يومٍ يَسمعُ من الأخبارِ ما لم يسمعْه بالأمسِ، وكان يتوجَّه إليه في المكانِ الذي يكونُ فيه فيرجعُ وهو مسرورٌ لما يرى

من ثباتِ ولدِه وقوةِ قلبِه وشجاعتِه وانتظامِ كلامِه ومهارتِه، إلى أنْ تبيَّن أنَّ ما أُشيع عنه مجردُ اتِّهامٍ، ولذلك عمِل الحافظُ ابنُ حجرٍ جزءًا سمَّاه «ردْع المجرمِ عن سبِّ المسلمِ»، ويبدو أنَّ القاضيَ وليَّ الدِّينِ السَّفطيَّ كان له دورٌ مهمٌّ في محنةِ الحافظِ ابنِ حجرٍ بسببِ ما كان بينهما من المنافسةِ على القضاءِ فكانت هذه الحادثةُ سببًا في زُهدِ الحافظِ ابنِ حجرٍ في القضاءِ.

مكانتُه العلميَّةُ وثناءُ العلماءِ عليه:

شهِد للحافظِ ابنِ حجرٍ بالحفظِ والإتقانِ القريبُ والبعيدُ، والعدوُّ والصَّديقُ، حتى كان إطلاقُ لفظِ «الحافظِ» عليه كلمةَ إجماعٍ بينَ العلماءِ، وقد رحل إليه الطَّلبةُ من الأقطارِ وطارت مؤلفاتُه في حياتِه وانتشرت في البلادِ، وكانت له اليدُ الطُّولى في الشِّعر، وله ديوانٌ متوسِّطُ الحجم، يقولُ عنه تلميذُه السَّخاويُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «فَأَمَّا ثَنَاءُ الْأَئِمَّةِ عَلَيْهِ فَاعْلَمْ أَنَّ حَصْرَ ذَلِكَ لَا يُسْتَطَاعُ وَهُوَ فِي مَجْمُوعِهِ كَلِمَةُ إِجْمَاعٍ».

وقال عنه شيخُه زَينُ الدِّينِ العِراقيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «الشَّيْخُ الْعَالِمُ الْكَامِلُ الفَاضِلُ الْمُحَدِّثُ الْمُفِيدُ الْمُجِيدُ، الْحَافِظُ الْمُتْقِنُ، الضَّابِطُ الثِّقَةُ الْمَأْمُونُ».

وقال أبو زُرْعةَ أحمدُ بنُ عبدِ الرَّحيم: «الشَّيْخُ الْإِمَام، وَالسَّيِّدُ الْهُمَام، ذُو الْأَوْصَافِ الْحَمِيدَةِ، وَالْمَنَاقِبِ الْعَدِيدَةِ، جَمَالُ الْمُحَدِّثِينَ، مُفِيدُ الطَّالِبِينَ».

وقال ابنُ قاضي شهبة: «بَقِيَّةُ الْعُلَمَاءِ الْأَعْلَام، قَاضِي الْقُضَاةِ، وَصَاحِبُ الْمُصَنَّفَاتِ الَّتِي سَارَتْ بِهَا الرُّكْبَانُ»، وقال: «وَبِالْجُمْلَةِ فَهُوَ إِمَامُ زَمَانِهُ، وَحَافِظُ وَقْتِهِ وَأَوَانِهِ، وَعِنْدَهُ مِنَ الذَّكَاءِ والْفِطْنَةِ وَصَفَاءِ الْقَرِيحَةِ مَا تَحَيَّرَ فِيهِ الْأَمْصَارُ».

وقال بُرهانُ الدِّينِ البِقاعيُّ: «شَيْخُ الْإِسْلَام، وَطِرَازُ الْأَنَام، عَلَمُ الْأَئِمَّةِ الْأَعْلَام، حَافِظُ الْعَصْرِ، وَأُسْتَاذُ الدَّهْرِ، سُلْطَانُ الْعُلَمَاءِ، مَلِكُ الْفُقَهَاءِ».

وقال السُّيوطيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «شَيْخُ الْإِسْلَام، وَإِمَامُ الْحُفَّاظِ فِي زَمَانِهِ، وَحَافِظُ الدِّيَارِ الْمِصْرِيَّةِ، بَلْ حَافِظُ الدُّنْيَا مُطْلَقًا»، وقال أيضًا: «إِمَامُ هَذَا الْفَنِّ لِلْمُقْتَدِينَ، وَمُقَدَّمُ عَسَاكِرِ الْمُحَدِّثِينَ، وَعُمْدَةُ الْوُجُودِ فِي التَّوْهِيَةِ وَالتَّصْحِيحِ، وَأَعْظَمُ الشُّهُودِ وَالْحُكَّامِ فِي بَابَيِ التَّعْدِيلِ وَالتَّجْرِيحِ».

وقال عبدُ الحيِّ الْعُكْبَرِيُّ: «انْتَهَى إِلَيْهِ مَعْرِفَةُ الرِّجَالِ وَاسْتِحْضَارِهِمْ، وَمَعْرِفَةُ الْعَالِي وَالنَّازِلِ، وَعِلَلِ الْأَحَادِيثِ، وَغَيْرُ ذَلِكَ، وَصَارَ هُوَ الْمُعَوَّلَ عَلَيْهِ فِي هَذَا الشَّأْنِ فِي سَائِرِ الْأَقْطَارِ».

الوظائفُ التي شغلَها:

ولِيَ الحافظُ ابنُ حجرٍ مناصبَ عديدةً، منها الإملاءُ، والتَّدريسُ، والإفتاءُ، والقضاءُ، والخطابةُ، فقد تولَّى الخطابةَ في عدَّةِ مساجدَ من أكبرِ المساجدِ بالقاهرةِ، مثلُ جامعِ عمرِو بنِ العاصِ والجامعِ الأزهرِ، وغيرِهما، كما أنَّه كان له عنايةٌ فائقةٌ

بالتَّدريسِ، وكان يفِدُ إليه طلابُ العلمِ وأهلُ الفضلِ من سائرِ الأنحاءِ، وكان يتَّسمُ بالحِلمِ والتَّواضُعِ والصَّبرِ كما أنَّه كان كثيرَ الصِّيامِ والقيامِ، وكان مَرجِعًا في الحديثِ النبويِّ، حتى لُقِّب بلقبِ «أميرِ المؤمنينَ في الحديثِ»، وهذا اللَّقبُ لا يَظفَرُ به إلَّا أكبرُ المحدِّثينَ الأفذاذِ، كما أنَّه درسَ الفقهَ بالمدرسةِ الصَّلاحيةِ المجاورةِ للإمامِ الشَّافعيِّ، وبين التَّدريسِ والإفْتاءِ ولِيَ منصبَ القضاءِ، بعدَ أن امتنع أولًا؛ لأنَّه كان لا يُؤْثِرُ على الاشتغالِ بالتأليفِ والتصنيفِ شيئًا، غيرَ أنَّ ابنَ حجرٍ كما يقولُ السَّخاويُّ: «قَدْ نَدِمَ عَلَى قَبُولِهِ وَظِيفَةَ الْقَضَاءِ»، ويقولُ ابنُ حجرٍ: «إِنَّ مِنْ آفَةِ التَّلَبُّسِ بِالْقَضَاءِ أَنَّ بَعْضَهُمْ ارْتَحَلَ إِلَى لِقَائِي؛ وَأَنَّهُ بَلَغَهُ تَلَبُّسِي بِوَظِيفَةِ الْقَضَاءِ فَرَجَعَ»، وعُزلَ عن القضاءِ وأُعيد إليه مراتٍ، وكان آخرَ ولايتِه القضاءُ؛ إذ عزَل نفسَه سنةَ (٨٥٢هـ).

مؤلفاتُه:

ألَّف الحافظُ رَحِمَهُ اللَّهُ مؤلفاتٍ وتصانيفَ كثيرةً زادت على مائةٍ وخمسينَ مصنفًا، أشهرُها: «فتحُ الباري شرْح صحيحِ البُخاريِّ»، و«الإصابةُ في تمييزِ الصَّحابةِ»، و«تهذيبُ التَّهذيبِ»، ومختصرُه «تقريبُ التَّهذيبِ»، و«لسانُ الميزانِ»، و«انتقاضُ الاعتراضِ في الردِّ على العينيِّ في شرحِ البخاريِّ»، و«تغليقُ التَّعليقِ»، و«الدُّررُ الكامنةُ في أعيانِ المائةِ الثَّامنةِ»، و«إنْبَاءُ الغُمْرِ بأبناءِ العُمرِ»، و«الدرايةُ في تخريجِ أحاديثِ الهدايةِ»، و«التلخيصُ الحبيرُ في تخريجِ أحاديثِ الرَّافعيِّ الكبيرِ»، و«بلوغُ المرامِ من أدلةِ الأحكامِ»، و«تعريفُ أهلِ

التَّقديسِ بمراتبِ الموصوفينَ بالتَّدليسِ»، و«رفعُ الإصْرِ عن قضاةِ مصرَ»، و«نخبةُ الفِكَرِ في مصطلحِ أهلِ الأثَرِ»، وشرحُها «نزهةُ النَّظرِ في توضيحِ نخبةِ الفِكَرِ»، وغيرُها كثيرٌ.

وفاتُه:

تُوفِّي ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ في أواخرِ ذي الحجةِ سنةَ (٨٥٢هـ)، وكان له مشهدٌ لم يُرَ مثلُه فيمن حضره من العلماءِ والأئمةِ في زمنِه، ولما وصلوا بالجنازةِ إلى المصلَّى أمطرت السَّماءُ مطرًا خفيفًا جدًّا لا يَبُلُّ الثِّيابَ، شبهُ الغَبوقِ، ودُفنَ بالقربِ من قبرِ الإمامِ الشَّافعيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ بمصرَ القديمةِ، قال تلميذُه الحافظُ السَّخَاويُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَلَا أَسْتَبْعِدُ أَنَّهُ أَكْرَمُهُ اللهُ بِالشَّهَادَةِ، فَقَدْ كَانَ الطَّاعُونُ ظَهَرَ»، فرحِمَ اللهُ الحافظَ ابنَ حجرٍ وأسْكَنَه فسيحَ جناتِه، إنَّه سميعٌ مجيبٌ، وصلَّى الله وسلَّم وبارك على نبيِّنا محمَّدٍ، وعلى آلِه وصحبِه أجمعين[(١)].

(١) مصادرُ الترجمةِ: «الجواهرُ والدررُ في ترجمةِ شيخِ الإسلامِ ابنِ حجرٍ»؛ للسخاويِّ، و«ذَيلُ طبقاتِ الحفاظِ»؛ للسيوطيِّ، و«نظمُ العِقيانِ في أعيانِ الأعيانِ»؛ له أيضًا، و«شذراتُ الذهبِ في أخبارِ من ذهبٍ»؛ لابنِ العمادِ الحنبليِّ.

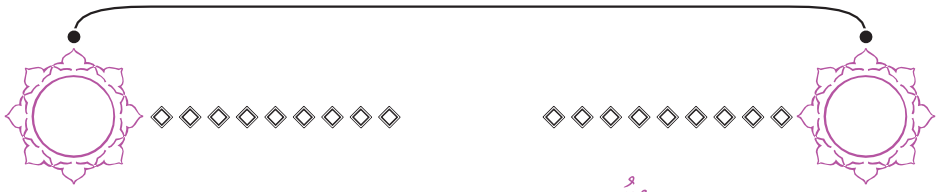

نشأةُ علمِ مصطلحِ الحديثِ وأشهرُ المصنَّفاتِ فيه

قال ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَزَلْ عَلِيمًا قَدِيرًا، وَصَلَّى اللهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ الَّذِي أَرْسَلَهُ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً بَشِيرًا وَنَذِيرًا، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا كَثِيرًا، أَمَّا بَعْدُ»، بدأ المصنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ بالحمدِ والثناءِ على اللهِ تعالى؛ اقتداءً بالقرآنِ الكريمِ، وبسنةِ النَّبيِّ عليه أفضلُ الصَّلاةِ وأتمُّ التسليمِ، فإنَّ اللهَ تعالى افتتح كتابَه بـ﴿ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾ [الفاتحة: ٢]، وقال النَّبيُّ ﷺ: «**كُلُّ أَمْرٍ ذِي بَالٍ لَا يُبْدَأُ فِيهِ بِبِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ فَهُوَ أَقْطَعُ**»[(١)].

وفي قولِه رَحِمَهُ اللَّهُ: «**أَمَّا بَعْدُ**»، اقتداءٌ بالنَّبيِّ ﷺ، فقد وردت كثيرًا عن النَّبيِّ ﷺ في خطبِه ورسائلِه.

---

(١) قال النَّوويُّ رَحِمَهُ اللَّهُ في «الأذكارِ» (ص١١٢): «ورَوَيْنا في (سُننِ أبي داودَ)، و(ابنِ ماجَهْ)، و(مُسندِ أبي عَوانةَ الإسفراييني الْمُخرَّجِ على صحيحِ مسلم)، رَحِمَهم الله، عن أبي هريرةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن رسولِ اللهِ ﷺ أنه قال: (**كُلُّ أَمْرٍ ذِي بَالٍ لَا يُبْدَأُ فِيهِ بِالْحَمْدِ لِلهِ أَقْطَعُ**)، وفي روايةٍ (**بِحَمْدِ اللهِ**)، وفي روايةٍ: (**بِالْحَمْدِ فَهُوَ أَقْطَعُ**)، وفي روايةٍ (**كُلُّ كَلَامٍ لَا يُبْدَأُ فِيهِ بِالْحَمْدِ لِلهِ فَهُوَ أَجْذَمُ**)، وفي روايةٍ: (**كُلُّ أَمْرٍ ذِي بَالٍ لَا يُبْدَأُ فِيهِ بِبِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ فَهُوَ أَقْطَعُ**)، رَوَيْنا هذه الألفاظَ كلَّها في (كتابِ الأربعينَ)، للحافظِ عبدِ القادرِ الرَّهاويِّ، وهو حديثٌ حسنٌ... ومعنى (**أَقْطَعُ**): أيْ: ناقصٌ قليلُ البَرَكةِ، و(**أَجْذَمُ**): بمعناه».

﴿ قال ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «فَإِنَّ التَّصَانِيفَ فِي اصْطِلَاحِ أَهْلِ الْحَدِيثِ قَدْ كَثُرَتْ وَبُسِطَتْ وَاخْتُصِرَتْ، فَسَأَلَنِي بَعْضُ الْإِخْوَانِ أَنْ أُلَخِّصَ لَهُ الْمُهِمَّ مِنْ ذَلِكَ، فَأَجَبْتُهُ إِلَى سُؤَالِهِ رَجَاءَ الِانْدِرَاجِ فِي تِلْكَ الْمَسَالِكِ»؛ أي: إنَّ التصانيفَ في «اصْطِلَاحِ أَهْلِ الْحَدِيثِ» قد كَثُرت مِنْ قِبَلِ عُلَمَاءِ هذا الشَّأنِ قديمًا وحديثًا.

والاصطلاحُ في اللُّغةِ: مأخوذٌ مِن اصطلحَ يصْطلحُ، اصطلاحًا، فهو مُصْطَلِحٌ، واصْطَلَحَ النَّاسُ: زالَ ما بينَهم من خِلافٍ ووقَعَ الصُّلْحُ بينهم، واصْطَلَحَ العُلَماءُ على الأَمْرِ: تعارفوا عليه واتَّفقوا.

والحديثُ في اللُّغةِ: الجديدُ.

وفي الاصطلاحِ: ما أُضِيف إلى النَّبيِّ ﷺ من قولٍ، أو فعلٍ، أو تقريرٍ، أو صفةٍ.

ويُعَرِّفُ العلماءُ «مصطلحَ الحديثِ» بأنَّه: «عِلْمٌ بِقَوَانِينَ يُعْرَفُ بِهَا أَحْوَالُ السَّنَدِ وَالْمَتْنِ»[(١)].

والسَّندُ في اللُّغةِ: المعتمَدُ، وسُمِّي بذلك؛ لأنَّ الحديثَ يَسْتَنِدُ إليه، ويَعْتَمِدُ عليه.

وفي الاصطلاحِ: هو سلسلةُ الرِّجالِ الموَصِّلةُ للمتنِ.

والمتنُ في اللُّغةِ: مأخوذٌ مِنْ مَتُنَ الشَّيءُ متانةً؛ أي: اشتدَّ

(١) «تدريبُ الراوي في شرحِ تقريبِ النَّواوي» (١/٢٦).

وقوِيَ؛ فهو متينٌ، ومَتْنا الظَّهرِ؛ مكتنفا الصُّلبِ عن يمينٍ وشِمالٍ؛ من عصَبٍ ولحْمٍ الظَّهْرِ، والمَتْنُ من كلِّ شيءٍ ما صَلُبَ ظَهْرُه، والجمعُ مُتُونٌ ومِتَانٌ، والمتنُ من الأرضِ ما صلُبَ وارتفعَ.

وفي الاصطلاحِ: ما ينتهي إليه السَّندُ من الكلامِ.

وفي قولِ المصنِّفِ رَحِمَهُ اللَّهُ إشارةٌ إلى أنَّ التَّصنيفَ في علمِ «مصطلحِ الحديثِ»؛ مرَّ بمراحلَ متعددةٍ، والمتأمِّلُ في هذا العلمِ يجدُ أنَّ أُسُسَهُ وأركانَهُ موجودةٌ في القرآنِ الكريمِ والسُّنَّةِ المطهَّرةِ، فقد قال اللهُ تعالى في كتابِه الكريمِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمۡ فَاسِقُۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ﴾ [الحجرات: ٦].

وقال زيدُ بنُ ثابتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «**نَضَّرَ اللهُ امْرَأً سَمِعَ مِنَّا حَدِيثًا، فَحَفِظَهُ حَتَّى يُبَلِّغَهُ، فَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، وَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ لَيْسَ بِفَقِيهٍ**»[(١)].

ففي هذه الآيةِ الكريمةِ، وهذا الحديثِ الشَّريفِ مبدأُ التثبُّتِ في أخذِ الأخبارِ، وكيفيةِ ضبطِها بالانتباهِ لها ووعيِها والتَّدقيقِ في نقلِها للآخرين.

وقد كان الصَّحابةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ بسَلِيقتِهم العربيَّةِ وسلامةِ فطرتِهم ولزومِهم النبيَّ ﷺ، يفهمون هذه الأمورَ من الكتابِ والسُّنَّةِ من غيرِ الحاجةِ إلى تدوينِها بقواعدَ، فانعكس ذلك على طريقتِهم في تلقِّي

(١) رواه أحمد (٢١٦٣٠)، وأبو داود (٣٦٦٠)، والترمذي (٢٦٥٦)، وابن ماجه (٢٣٠)، وابن حبان (٦٨٠)، وقال الترمذي: «حديث حسن».

الرِّواياتِ عن النَّبيِّ ﷺ في حياتِه وبعدَ وفاتِه، ومثالُ تطبيقِهم لتلك القواعدِ بعدَ وفاتِه ما قاله ابنُ عبَّاسٍ رضي الله عنهما: «إِنَّا كُنَّا مَرَّةً إِذَا سَمِعْنا رَجُلًا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، ابْتَدَرَتْهُ أَبْصَارُنَا، وَأَصْغَيْنا إِلَيْهِ بِآذَانِنَا، فَلَمَّا رَكِبَ النَّاسُ الصَّعْبَ وَالذَّلُولَ؛ لَمْ نَأْخُذْ مِنَ النَّاسِ إِلَّا مَا نَعْرِفُ»[(١)].

قال أبو العباسِ القرطبيُّ رحمه الله: «قولُه: (لَمْ نَأْخُذْ مِنَ النَّاسِ إِلَّا مَا نَعْرِفُ)؛ أي: مَا نَعْرِفُ ثِقَةَ نَقْلَتِهِ وَصِحَّةَ مَخْرَجِهِ»[(٢)].

وعلى مِثْلِ سَيرِ الصَّحابةِ رضي الله عنهم سارَ التَّابعون رحمهم الله، فطبَّقوا قواعدَ الحديثِ على الرِّواياتِ، يقولُ محمدُ بنُ سيرينَ رحمه الله: «لَمْ يَكُونُوا يَسْأَلُونَ عَنِ الْإِسْنَادِ، فَلَمَّا وَقَعَتِ الْفِتْنَةُ، قَالُوا: سَمُّوا لَنَا رِجَالَكُمْ، فَيُنْظَرُ إِلَى أَهْلِ السُّنَّةِ فَيُؤْخَذُ حَدِيثُهُمْ، وَيُنْظَرُ إِلَى أَهْلِ الْبِدَعِ فَلَا يُؤْخَذُ حَدِيثُهُمْ»[(٣)].

وبِناءً على هذا فقد ظهر علمُ الجرحِ والتَّعديل، والكلامُ على الرُّواةِ؛ لكن على قلَّةٍ، وذلك لقلَّةِ الرُّواةِ المجروحين في أوَّلِ الأمرِ.

ثم توسَّع العلماءُ في ذلك، حتى ظهر البحثُ في علومٍ كثيرةٍ تتعلَّقُ بـ«مصطلحِ الحديثِ»؛ لكن في أماكنَ متفرِّقةٍ في الكتبِ ممزوجةٍ بغيرِها من العلومِ الأخرى، كعلْمِ الأصولِ، نحوُ كتابِ

(١) رواه مسلم في مقدمة «صحيحه» (١/ ١٣).
(٢) «المُفهمُ لما أشكَلَ من كتابِ تلخيصِ مسلمٍ» (١/ ١٢٥).
(٣) رواه مسلم في مقدمةِ «صحيحِه» (١/ ١٥).

«الرِّسالةِ»؛ للشَّافعيِّ، وعلْمِ الفقهِ، نحوُ كتابِ «الأمِّ»؛ للشَّافعيِّ أيضًا، وعلمِ الحديثِ، نحوُ «مقدمةِ صحيحِ مسلمٍ»، وعلمِ الرِّجالِ، نحوُ كتابِ «الجرحِ والتَّعديلِ»؛ لابنِ أبي حاتمٍ، وعلمِ العِلَلِ، نحوُ «العللِ» لأحمدَ بنِ حنبلٍ، وعليِّ بنِ المدينيِّ رحمهم اللهُ جميعًا.

ولما أُفْرِدَ كلُّ فنٍّ عن غيرِه، أفرَد العلماءُ رحمهم الله علمَ «مصطلحِ الحديثِ» في كتبٍ مُفْرَدَةٍ، ومن هذه الكتبِ:

١ ـ «**المحدِّثُ الفاصلُ بين الرَّاوي والواعي**»؛ للقاضي أبي محمدٍ الحسنِ بنِ عبدِ الرَّحمنِ بنِ خلَّادٍ الرَّامَهُرْمُزِي المُتوفَّى سنةَ (٣٦٠هـ)؛ لكنَّه لم يستوعِبْ أبحاثَ المصطلَحِ كلَّها، وهذا شأنُ من يفتتحُ التَّصنيفَ في أيِّ علمٍ غالبًا.

٢ ـ «**معرفةُ علومِ الحديثِ**»؛ لأبي عبدِ اللهِ محمدِ بنِ عبدِ اللهِ الحاكمِ النَّيسابوريِّ، المُتوفَّى سنةَ (٤٠٥هـ)؛ لكنَّه لم يُهذِّبِ الأبحاثَ، ولم يُرتِّبْها التَّرتيبَ الفنيَّ المناسبَ.

٣ ـ «**المستخرَجُ على معرفةِ علومِ الحديثِ**»؛ لأبي نُعيمٍ أحمدَ بنِ عبدِ اللهِ الأصبهانيِّ، المُتوفَّى سنةَ (٤٣٠هـ)، وقد استدرك فيه على الحاكمِ ما فاتَه في كتابِه «معرفةُ علومِ الحديثِ»؛ من قواعدِ هذا الفنِّ، لكنَّه ترك أشياءَ يمكن للمتعقِّبِ أنْ يستدركَها عليه أيضًا.

٤ ـ «**الكفايةُ في علمِ الرِّوايةِ**»؛ لأبي بكرٍ أحمدَ بنِ عليِّ بنِ ثابتٍ الخطيبِ البغداديِّ، المُتوفَّى سنةَ (٤٦٣هـ)، وهو كتابٌ حافلٌ بتحريرِ مسائلِ هذا الفنِّ، وبيانِ قواعدِ الرِّوايةِ، ويُعَدُّ مِن أَجَلِّ مصادرِ هذا العلمِ.

٥ ـ «**الجامعُ لأخلاقِ الرَّواي وآدابِ السَّامعِ**»؛ للخطيبِ البغداديِّ أيضًا، وهو كتابٌ يبحثُ في آدابِ الرِّوايةِ، كما هو واضحٌ من تسميتِه، وهو فريدٌ في بابِه، قيِّمٌ في أبحاثِه ومحتوياتِه، وقَلَّ فنٌّ من فنونِ علومِ الحديثِ إلا وصنَّف الخطيبُ فيه كتابًا مفردًا، فكان كما قال الحافظ أبو بكرِ بنُ نقطةَ: «كُلُّ مَنْ أَنْصَفَ عَلِمَ أَنَّ الْمُحَدِّثِينَ بَعْدَ الْخَطِيبِ عِيَالٌ عَلَى كُتُبِهِ»[(١)].

٦ ـ «**معرفةُ أنواعِ علومِ الحديثِ**»؛ لأبي عمرٍو عثمانَ بنِ عبدِ الرَّحمنِ الشَّهرزوريِّ، المشهورِ بابنِ الصَّلاحِ نزيلِ دمشقَ، المُتوفَّى سنةَ (٦٤٣هـ)، وكتابُه هذا مشهورٌ بينَ النَّاسِ بـ«مقدمةِ ابنِ الصَّلاحِ»، وهو من أجودِ الكتبِ في المصطلحِ، جمَعَ فيه مؤلِّفُه ما تفرَّق في غيرِه من كتبِ الخطيبِ ومَن تقدَّمَه، فكان كتابًا حافلًا بالفوائدِ، لكنَّه لم يرتِّبْه على الوضعِ المناسبِ؛ لأنَّه أملاه لَمَّا وَلِيَ تدريسَ الحديثِ بالمدرَسَةِ الأشرفيَّةِ شيئًا فشيئًا، وهو مع هذا عمدةُ مَن جاء بعدَه من العلماءِ، قال ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «فَلِهَذَا عَكَفَ النَّاسُ عَلَيْهِ، وَسَارُوا بِسَيْرِهِ، فَلَا يُحْصَى كَمْ نَاظِمٍ لَهُ وَمُخْتَصِرٍ، وَمُسْتَدرِكٍ عَلَيْهِ وَمُقْتَصِرٍ، وَمُعَارِضٍ لَهُ وَمُنْتَصِرٍ»[(٢)].

٧ ـ «**التَّقريبُ والتَّيسيرُ لمعرفةِ سُننِ البشيرِ النَّذيرِ**»؛ لمحيِ

---

(١) كذا نقله عنه الحافظُ ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ في «نزهةِ النَّظرِ» (ص٣٣)، والذي في كتابِه «التقييدُ لمعرفةِ رواةِ السننِ والمسانيدِ» (ص١٥٤): «وله ـ أي: الخطيب ـ مصنَّفاتٌ في علومِ الحديثِ لم يُسبقْ إلى مثلِها، ولا شبهةَ عندَ كلِّ لبيبٍ أنَّ المتأخِّرينَ من أصحابِ الحديثِ عيالٌ على أبي بكرٍ الخطيبِ».

(٢) «نزهةُ النَّظرِ في توضيحِ نخبةِ الفِكَرِ» (ص١٩٤).

الدِّينِ يحيى بنِ شرفِ النَّوويِّ، المُتوفَّى سنةَ (٦٧٦هـ)، وكتابُه هذا اختصارٌ لكتابِ «معرفة أنواعِ علومِ الحديثِ» لابنِ الصَّلاحِ، وهو كتابٌ جيِّدٌ، لكنَّه مغلَقُ العبارةِ أحيانًا.

٨ ـ «**تدريبُ الرَّاوي في شرحِ تقريبِ النَّواوي**»؛ لجلالِ الدِّينِ عبدِ الرَّحمنِ بنِ أبي بكرٍ السُّيوطيِّ، المُتوفَّى سنة (٩١١هـ)، وهو شرحٌ لكتابِ «تقريبِ النَّوويِّ»، كما هو واضحٌ من اسمِه، جمعَ فيه مؤلفُه من الفوائدِ الشَّيءَ الكثيرَ.

٩ ـ «**نظْمُ الدُّررِ في علْمِ الأثرِ**»؛ لزَينِ الدِّينِ عبدِ الرَّحيم بنِ الحسينِ العراقيِّ، المُتوفَّى سنةَ (٨٠٦هـ)، وهو مشهورٌ باسمِ «**ألفيَّةُ العراقيِّ**»، نظمَ فيه «علومَ الحديثِ» لابنِ الصَّلاحِ، وزاد عليه، وهي جيدةٌ غزيرةُ الفوائدِ، وعليها شروحٌ متعددةٌ.

١٠ ـ «**فتحُ المغيثِ في شرحِ ألفيَّةِ الحديثِ**»؛ لمحمدِ بنِ عبدِ الرَّحمنِ السَّخاويِّ، المُتوفَّى سنةَ (٩٠٢هـ)، وهو شرحٌ على «**شرحِ ألفيَّةِ العراقيِّ**»؛ وهو من أوفى شروحِ الألفيَّةِ.

١١ ـ «**قَطْرُ الدِّرَرِ على نَظْمِ الدُّرَرِ**»؛ لجلالِ الدِّينِ عبدِ الرَّحمنِ بنِ أبي بكرٍ السُّيوطيِّ، المُتوفَّى سنةَ (٩١١هـ)، وهو شرحٌ لـ«**ألفيَّةِ العراقيِّ**»؛ ممزوجًا بالمتنِ، وهو من أنفعِ الشُّروحِ، ولنا عليه تحقيقٌ، يسَّر اللهُ إخراجَه.

١٢ ـ «**نخبةُ الفكَرِ في مصطلحِ أهلِ الأثرِ**»؛ للحافظِ ابنِ حجرٍ العسقلانيِّ المُتوفَّى سنةَ (٨٥٢هـ)، وهو هذا المتنُ الذي نقومُ بشرحِه، وقد سبق الكلامُ عليه في «المقدمةِ».

وهناك مصنَّفاتٌ أخرى كثيرةٌ، يطولُ ذكرُها، اقتصرت على ذكْرِ المشهورِ منها.

والمرادُ بقولِ المصنِّفِ رَحِمَهُ اللَّهُ: «**فَسَأَلَنِي بَعْضُ الْإِخْوَانِ أَنْ أُلَخِّصَ لَهُ الْمُهِمَّ مِنْ ذَلِكَ**»؛ هو الشَّيخُ شمسُ الدِّينِ محمدُ بنُ محمدِ الزَّركشيُّ، بعضُ الفضلاءِ من أهلِ الأدبِ المطارحينَ للمؤلفِ وغيرِه، كما ذكر ذلك مُلا علي القاري رَحِمَهُ اللَّهُ[(١)].

(١) «شرحُ نُخْبةِ الفِكَرِ» (ص١٤٨).

أقسام الخبر باعتبار طرقه

قال ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «**فَأَقُولُ: الْخَبَرُ إِمَّا أَنْ يَكُونَ لَهُ طُرُقٌ بِلَا عَدَدٍ مُعَيَّنٍ، أَوْ مَعَ حَصْرٍ بِمَا فَوْقَ الِاثْنَيْنِ، أَوْ بِهِمَا، أَوْ بِوَاحِدٍ**»، الخبرُ في اللُّغةِ: النَّبأُ، وجمعُه أخبارٌ، وفي الاصطلاحِ: مرادفٌ للحديثِ.

وقيل: الحديثُ ما جاء عن النَّبيِّ ﷺ، والخبرُ ما جاء عن غيرِه، ومن ثَمَّةَ قِيل لمن يشتغلُ بالتَّواريخِ وما شاكلَها: «الإخباريُّ»، ولمن يشتغلُ بالسُّنَّةِ النبويةِ: «المحدِّثُ»، وقيل: بينهما عمومٌ وخصوصٌ، فكلُّ حديثٍ خبرٌ، من غيرِ عكسٍ، وعبَّر هنا بـ«الخبرِ»؛ ليكونَ أشملَ.

والخبرُ إمَّا أنْ يكونَ له أسانيدُ كثيرةٌ تُحِيلُ العَادَةُ تواطؤَهُم على الكذِبِ، وإمَّا أَنْ يكونَ لَه طرقٌ محصورةٌ بما فوقَ الاثنين؛ كثلاثةٍ أو أكثرَ، مَا لَمْ يَجْمَعْ شُرُوطَ الْمُتواتِرِ، أو بِهِمَا، أو بِوَاحِدٍ فَقَط، وَالْمُرَادُ بِقَولِه: «**أَوْ بِهِمَا**»؛ أي: بِاثْنين؛ يعني: أَنْ لَا يَرِدَ بِأَقَلَّ منهمَا؛ فَإِنْ وَرَدَ بِأكثرَ فِي بَعْضِ الْمَواضِعِ مِنَ السَّنَدِ الْوَاحِدِ لَا يَضُرَّ؛ إِذْ الْأَقلُّ فِي هَذَا العِلْمِ يَقضِي عَلَى الأَكثرِ[1].

(١) «نزهةُ النَّظرِ في توضيحِ نُخْبةِ الفِكَرِ»؛ لابنِ حجرٍ (ص٤٤).

المتواترُ وأنواعُه:

قال ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «فَالْأَوَّلُ: الْمُتَوَاتِرُ: الْمُفِيدُ لِلْعِلْمِ الْيَقِينِيِّ بِشُرُوطِهِ»؛ أي: الأولُ هو ما كان «**لَهُ طُرُقٌ بِلَا عَدَدٍ مُعَيَّنٍ**»، فهذا يُقالُ له: متواترٌ.

والمتواترُ في اللُّغةِ: اسمُ فاعلٍ، مشتقٌّ من التَّواترِ؛ أي: التَّتابعِ، تقولُ: تواتَرَ المطرُ؛ أي: تتابَع نزولُه.

وفي الاصطلاحِ: هو ما رواه عددٌ كثيرٌ تُحِيلُ العادةُ تواطُؤَهم على الكذبِ.

والمعنى: أنَّ المتواترَ هو الحديثُ أو الخبرُ الذي يَرويه في كلِّ طبقةٍ من طبقاتِ سندِه رواةٌ كثيرون يحكمُ العقلُ عادةً باستحالةِ أن يكونَ أولئك الرواةُ قد اتفقوا على اختلاقِ هذا الخبرِ.

وللمتواترِ أربعةُ شروطٍ، وهي:

١ ـ أنْ يَرويَه عدد كُثيرٌ.

٢ ـ أنْ توجدَ هذه الكثرةُ في جميعِ طبقاتِ السَّندِ.

٣ ـ أنْ تُحيلِ العادةُ تواطؤَهم على الكذبِ[(١)].

٤ ـ أنْ يكونَ مستندُ خبرِهم الحسَّ؛ كقولِهم: سمِعنا، أو رأَينا، أو لمَسنا.

---

(١) وذلك كأنْ يكونوا من بلادٍ مختلفةٍ، وأجناسٍ مختلفةٍ، ومذاهبَ مختلفةٍ، وما شابَه ذلك، وبناءً على ذلك فقد يكثرُ عددُ المخْبِرين ولا يثبتُ للخبرِ حكمُ المتواترِ، وقد يقلُّ العددُ نسبيًّا ويثبتُ للخبرِ حكمُ المتواترِ، وذلك حسبَ أحوالِ الرُّواةِ.

والمتواترُ كما قال المصنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ: «**مُفِيدٌ لِلْعِلْمِ الْيَقِينِيِّ**»؛ أي: الذي يُضطرُّ الإنسانُ إلى التَّصديقِ به تصديقًا جازمًا، ولذلك كان المتواترُ كلُّه مقبولًا، ولا حاجةَ إلى البحثِ عن أحوالِ رُواتِه.

الآحادُ وأنواعُه:

سبق أنَّ الخبرَ ينقسمُ باعتبارِ طُرقِه إلى قسمين:

الأول: ما كان له طرقٌ غيرُ محصورةٍ بعددٍ معينٍ، وهو المتواترُ، وقد سبق الكلامُ عنه.

الثاني: ما كان له طرقٌ محصورةٌ بعددٍ معينٍ، وهو الآحادُ.

والآحادُ في اللُّغةِ: جمعُ أحَدٍ، بمعنى الواحدِ أوَّلِ العددِ.

وفي الاصطلاح: هو ما لم يجمعْ شروطَ المتواترِ.

وحكمُ خبرِ الآحادِ أنَّه يفيدُ العلمَ النظريَّ؛ أي: العلمَ المتوقِّفَ على النَّظرِ والاستدلالِ، فقد يكونُ صحيحًا، وقد يكونُ حسنًا، وقد يكونُ ضعيفًا، قال الخطَّابيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «اعْلَمُوا أَنَّ الْحَدِيثَ عِنْدَ أَهْلِهِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ: حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وَحَدِيثٌ حَسَنٌ وَحَدِيثٌ سَقِيمٌ»[(١)].

وينقسمُ خبرُ الآحادِ إلى ثلاثةِ أقسامٍ: «مشهورٌ»، و«عزيزٌ»، و«غريبٌ».

(١) «معالم السنن» (١/ ٦).

الحديثُ المشهورُ:

قال ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «**وَالثَّانِي: الْمَشْهُورُ، وَهُوَ الْمُسْتَفِيضُ عَلَى رَأْيٍ**»؛ أي: الحديثُ المشهورُ، هو أحدُ أنواعِ أحاديثِ الآحادِ.

والمشهورُ في اللُّغةِ: اسمُ مفعولٍ، من شَهَرْتُ الأمرَ إذا أعلنتُه وأظهرتُه، وسُمِّي بذلك لظهورِه.

وفي الاصطلاحِ: ما رواه ثلاثةٌ فأكثرُ ـ في كلِّ طبقةٍ ـ ما لم يبلغْ حدَّ التَّواترِ.

وقولُ المصنِّفِ رَحِمَهُ اللَّهُ: «**وَهُوَ الْمُسْتَفِيضُ عَلَى رَأْيٍ**»:

المستفيضُ في اللُّغةِ: مأخوذٌ من فاضَ الماءُ يَفِيضُ فيضًا، إذا كَثُرَ حتى سال على ضفةِ الوادي.

وفي الاصطلاحِ: هو المشهورُ في أصحِّ قولَيِ العلماءِ.

قال الإمام مسلمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ: «فَقَدْ صَحَّ بهذه الرِّوَايَاتِ الْمَشْهُورَةِ الْمُسْتَفِيضَةِ في سُجُودِ رَسُولِ اللهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يَوْمَ ذِي الْيَدَيْنِ»[1].

وقال السخاويُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «الْمَشْهُورُ هُوَ الْمُسْتَفِيضُ عَلَى رَأْيِ جَمَاعَةٍ مِنْ أَئِمَّةِ الْفُقَهَاءِ وَالْأُصُولِيِّين وَبَعْضِ الْمُحَدِّثِينَ، قَالَ شَيْخُنَا»؛ يعني: ابنَ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَمِنْهُمْ مَنْ غَايَرَ بَيْنَهُمَا بِأَنَّ

(١) «التمييز» (ص١٨٣).

الْمُسْتَفِيضَ يَكُونُ فِي ابْتِدَائِهِ وانْتِهَائِهِ؛ يَعْنِي: وَفِيمَا بَيْنَهُمَا سَوَاءٌ، وَالْمَشْهُورُ أَعَمُّ مِنْ ذَلِكَ بِحَيْثُ يَشْمَلُ مَا كَانَ أَوَّلُهُ مَنْقُولًا عَنِ الْوَاحِدِ، وَمِنْهُمْ مَنْ غَايَرَ عَلَى كَيْفِيَّةٍ أُخْرَى، يَعْنِي أَنَّ الْمُسْتَفِيضَ مَا تَلَقَّتْهُ الْأُمَّةُ بِالْقَبُولِ دُونَ اعْتِبَارِ عَدَدٍ»[(١)].

والأولُ هو الصحيحُ؛ أي: إنَّ المشهورَ هو المستفيضُ؛ وإنَّما ذكَر ذلك المصنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ؛ ليشيرَ إلى وجودِ الخِلافِ.

وقد يُقالُ عن الحديثِ: «مشهورٌ»، ويُقصدُ المعنى اللُّغويُّ دونَ الاصطلاحيِّ؛ أي: يُقصَدُ ما اشتُهِر على الألسنةِ من غيرِ شروطٍ تُعتَبرُ؛ فيشملُ ما له إسنادٌ واحدٌ، وما له أكثرُ من إسنادٍ، وما لا يوجدُ له إسنادٌ أصلًا.

وحكمُ المشهورِ الاصطلاحيِّ وغيرِ الاصطلاحيِّ؛ أنَّه لا يُوصَفُ بكونِه صحيحًا أو غيرَ صحيحٍ ابتداءً، لكنْ بعدَ البحثِ يتبينُ أنَّ منه الصحيحَ، ومنه الحسنُ، ومنه الضعيفُ.

الحديثُ العزيزُ:

قال ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «**وَالثَّالِثُ: الْعَزِيزُ، وَلَيْسَ شَرْطًا لِلصَّحِيحِ خِلافًا لِمَنْ زَعَمَهُ**»؛ أي: القسمُ الثاني من أقسامِ خبرِ الآحادِ: «العزيزُ».

والعزيزُ في اللُّغةِ: صفةٌ مُشبَّهةٌ، من عزَّ يعِزُّ بالكسرِ؛ أي:

(١) «فتح المغيثِ بشرحِ ألفيةِ الحديثِ» (٤/ ١٠).

قلَّ ونَدُرَ، أو مِنْ عزَّ يعَزُّ بالفتحِ؛ أي: قوِيَ واشتدَّ، ومنه قولُه تعالى: ﴿فَعَزَّزْنَا بِثَالِثٍ﴾ [يس: ١٤]؛ أي: قوَّيناهما به، وسُمِّي بذلك إمَّا لقلَّةِ وجودِه ونُدرتِه، وإمَّا لقُوتِه، بمجيئِه من طريقٍ آخرَ.

وهو في الاصطلاحِ: ما لا يقلُّ رواتُه عن اثنين في جميعِ طبقاتِ السَّندِ.

أي: لا يوجدُ في طبقةٍ من طبقاتِ السَّندِ أقلُّ من اثنين؛ أَمَّا إنْ وُجد في بعضِ طبقاتِ السَّندِ ثلاثةٌ فأكثرُ فلا يضرُّ، بشرطِ أنْ تبقى ولو طبقةً واحدةً فيها اثنانِ؛ لأنَّ العِبرةَ لأقلِّ طبقةٍ من طبقاتِ السَّندِ.

ومثالُ الحديثِ العزيزِ: ما رواه الشَّيخانِ من حديثِ أنسٍ، والبخاريُّ من حديثِ أبي هريرةَ؛ أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: «**لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ، حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَلَدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ**»(١).

فقد رواه عن أنسٍ قتادةُ وعبدُ العزيزِ بنُ صهيبٍ، ورواه عن قتادةَ شعبةُ وسعيدُ بنُ أبي عروبةَ، ورواه عن عبدِ العزيزِ إسماعيلُ بنُ عليةَ وعبدُ الوارثِ بنُ سعيدِ بنِ صهيبٍ، ورواه عن كلٍّ جماعةٌ(٢).

وقولُ المصنِّفِ رَحِمَهُ اللَّهُ: «**وَلَيْسَ شَرْطًا لِلصَّحِيحِ خِلافًا لِمَنْ**

(١) رواه البخاري (١٥)، ومسلم (٤٤).

(٢) وحديثُ أبي هريرةَ؛ عندَ البخاريِّ عن أبي اليمانِ، عن شعيبٍ، عن أبي الزنادِ، عن الأعرجِ، عن أبي هريرةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

زَعَمَهُ»، وهو أبو عليٍّ الجبائيُّ من المعتزلةِ، حيث اشترطَ العددَ في الرِّوايةِ؛ كالشَّهادةِ[(١)].

الحديثُ الغريبُ:

قال ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «**وَالرَّابِعُ: الْغَرِيبُ**»؛ أي: القسمُ الثَّالثُ من أقسامِ خبرِ الآحادِ: «الغريبُ».

والغريبُ في اللُّغةِ: صفةٌ مشبهةٌ، بمعنى المنفردِ، أو البعيدِ عن أقاربِه.

وفي اصطلاحِ المحدِّثِينَ: ما ينفردُ بروايتِه راوٍ واحدٌ.

أي: هو الحديثُ الذي ينفردُ بروايتِه شخصٌ واحدٌ، إمَّا في كلِّ طبقةٍ من طبقاتِ السَّندِ، أو في بعضِ طبقاتِ السَّندِ؛ ولو في طبقةٍ واحدةٍ، ولا تضرُّ الزيادةُ عن واحدٍ في باقي طبقاتِ السَّندِ؛ لأنَّ العبرةَ للأقلِّ.

قال ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «**وَكُلُّهَا سِوَى الأَوَّلِ آحَادٌ**»؛ أي: الأنواعُ الثَّلاثةُ: «**الْمَشْهُورُ**»، و«**الْعَزِيزُ**»، و«**الْغَرِيبُ**» «**آحَادٌ**»، و«**سِوَى الْأَوَّلِ**»؛ يعني: «**الْمُتَوَاتِرَ**».

قال ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «**وَفِيهَا الْمَقْبُولُ وَالْمَرْدُودُ؛ لِتَوَقُّفِ الِاسْتِدْلَالِ بِهَا عَلَى الْبَحْثِ عَنْ أَحْوَالِ رُوَاتِهَا دُونَ الأَوَّلِ**»، أخبارُ الآحادِ بأنواعِها الثلاثةِ: المشهورِ، والعزيزِ، والغريبِ فيها

(١) «نزهةُ النظرِ في توضيحِ نخبةِ الفكرِ» (ص٥١).

المقبولُ؛ لكونِه صحيحًا أو حَسَنًا، وفيها المردودُ؛ لكونِه ضعيفًا، وذلك تبعًا لأسانيدِ تلك الأحاديثِ، ونتيجةً للبحثِ عن أحوالِ رواتِها، وهذا دونَ القسمِ الأولِ وهو المتواترُ، فهو مقبولٌ مفيدٌ للعلمِ القطعيِّ اليقينيِّ.

قال ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «**وَقَدْ يَقَعُ فِيهَا مَا يُفِيدُ الْعِلْمَ النَّظَرِيَّ بِالْقَرَائِنِ عَلَى الْمُخْتَارِ**»، قد يقعُ في بعضِ أخبارِ الآحادِ ما يفيدُ العلمَ، وهو صحَّةُ نسبتِها إلى مَن نُقِلَتْ عنهم، وهذا بعدَ النظرِ والاستدلالِ بما يدلُّ على ذلك، كأنْ يكونَ الحديثُ في الصحيحينِ أو أحدِهما، وذلك لشدَّةِ تحرِّي الشَّيخينِ وانتقائِهما للمتونِ والأسانيدِ، ولتلقِّي الأُمَّةِ لكتابَيْهما بالقَبولِ، وكذلك إذا كان الخبرُ مرويًّا بطرقٍ سالمةٍ من القوادحِ والعِللِ، أو يكونُ متداولًا بينَ الأئمةِ الحفَّاظِ يرويه بعضُهم عن بعضٍ.

قال ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «**ثُمَّ الْغَرَابَةُ: إِمَّا أَنْ تَكُونَ فِي أَصْلِ السَّنَدِ، أَوْ لَا، فَالأَوَّلُ: الْفَرْدُ الْمُطْلَقُ، وَالثَّانِي: الْفَرْدُ النِّسْبِيُّ، وَيَقِلُّ إِطْلَاقُ الْفَرْدِيَّةِ عَلَيْهِ**»، يُطْلِقُ كثيرٌ من العلماءِ على «الغريبِ»: «الفردَ»؛ على أنَّهما مترادفانِ، قال الحافظُ ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «الْغَرِيبُ وَالْفَرْدُ مُتَرَادِفَانِ لُغَةً وَاصْطِلَاحًا، إِلَّا أَنَّ أَهْلَ الْاِصْطِلَاحِ غَايَرُوا بينَهُما مِنْ حَيْثُ كَثْرَةُ الْاِسْتِعْمَالِ وقِلَّتُهُ، فَـ(الْفَرْدُ) أَكْثَرُ مَا يُطْلِقُونَهُ عَلَى (الْفَرْدِ الْمُطْلَقِ)، و(الْغَرِيبُ) أَكْثَرُ مَا يُطْلِقُونَهُ عَلى الْفَرْدِ (النِّسْبِيِّ)، وهذا مِنْ حَيْثُ إِطْلَاقُ الْاِسْمِ عَلِيهِمَا، وَأَمَّا مِنْ حَيْثُ اسْتِعْمَالُهُمُ الْفِعْلَ الْمُشْتَقَّ فَلَا يُفَرِّقُونَ، فَيقُولُونَ فِي الْمُطْلَقِ وَالنِّسْبِيِّ:

تَفَرَّدَ بِهِ فُلَانٌ، أَوْ أَغْرَبَ بِهِ فُلَانٌ»[١].

والفرقُ بينَ «الفردِ المطلَقِ»، و«الفردِ النسبيِّ»؛ أنَّ «الفردَ المطلَقَ»: ما كانت الغرابةُ في أصلِ سندِه؛ أي: ما يتفرَّدُ بروايتِه شخصٌ واحدٌ في أصلِ سندِه، وأصلُ السَّندِ: هو طرَفُه الأعلَى الذي فيه الصَّحابيُّ؛ لأنَّه الموضعُ الذي يدورُ عليه الإسنادُ ويرجعُ إليه ولو تعدَّدت الطرقُ، أَمَّا إنْ رواه أكثرُ من واحدٍ عن الصحابيِّ، ثم تفرَّدَ عن أحدِهم واحدٌ؛ فهو «الفردُ النسبيُّ».

قال زَينُ الدِّينِ قاسمُ بنُ قطلوبغا رَحِمَهُ اللَّهُ: «إِنْ رَوَى عَنِ الصَّحَابِيِّ تَابِعِيٌّ وَاحِدٌ، فَهُوَ (الْفَرْدُ الْمُطْلَقُ)؛ سَوَاءٌ اسْتَمَرَّ التَّفَرُّدُ أَمْ لَا؛ بِأَنْ رَوَاهُ عَنْهُ جَمَاعَةٌ، وَإِنْ رَوَاهُ عَنِ الصَّحَابِيِّ أَكْثَرُ مِنْ وَاحِدٍ، ثُمَّ تَفَرَّدَ عَنْ أَحَدِهِمْ وَاحِدٌ فَهُوَ (الْفَرْدُ النِّسْبِيُّ)»[٢].

ومثالُ الفردِ المطلَقِ: ما رواه عمرُ بنُ الخطابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ**»[٣].

لم يَروِه عن عمرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إلَّا علقمةُ بنُ وقاصٍ الليثيُّ، ولم يروِه عن علقمةَ إلا محمدُ بنُ إبراهيمَ التَّيميُّ، ثم عنه يحيى بنُ سعيدٍ الأنصاريُّ، ثم رواه عن يحيى بنِ سعيدٍ الأنصاريِّ عددٌ كثيرٌ من الثقاتِ.

وأَمَّا «الفردُ النسبيُّ»؛ فسُمِّي بذلك؛ لكونِ الغرابةِ أو التَّفردِ

---

(١) «نزهة النظر» (ص٦٦).
(٢) «القولُ المبتكرُ على شرحِ نخبةِ الفكَرِ» (ص٦).
(٣) رواه البخاري (١)، ومسلم (١٩٠٧).

ليس في أصلِه؛ بل حصل في أثنائِه، بالنسبةِ إلى شيءٍ معيَّنٍ، كتقييدِ الفرديَّةِ بثقةٍ، أو بلدٍ معينٍ، ونحوِ ذلك.

فمثالُ تقييدِ الانفرادِ بالثقةِ: ما رواه مسلمٌ وأصحابُ السننِ عن ضَمْرَةَ بنِ سعيدٍ المازنيِّ، عن عُبيدِ اللهِ بنِ عبدِ اللهِ، عن أبي واقدٍ اللَّيثيِّ رضي الله عنه أنَّ النَّبيَّ ﷺ: «**كَانَ يَقْرَأُ فِي الْأَضْحَى وَالْفِطْرِ: بِـ﴿قٓ﴾، وَ﴿ٱقْتَرَبَتِ ٱلسَّاعَةُ﴾**»[(١)].

هذا الحديثُ لم يروِه أحدٌ من الثقاتِ إلا ضَمْرَةُ، وقد رواه الدَّارقطنيُّ من حديثِ ابنِ لهيعةَ، عن خالدِ بنِ يزيدَ، عن الزُّهريِّ، عن عُروةَ، عن عائشةَ، عن النَّبيِّ ﷺ؛ ولكنَّ ابنَ لهيعةَ ضعيفٌ.

ومثالُ ما انفرد به أهلُ بلدةٍ: ما رواه أبو داودَ، عن أبي الوليدِ الطيالسيِّ، عن همَّامٍ، عن قتادةَ، عن أبي نضرةَ، عن أبي سعيدٍ، قال: «أَمَرَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ نَقْرَأَ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ، وَمَا تَيَسَّرَ»[(٢)].

قال الحاكمُ: «تَفَرَّدَ بِذِكْرِ الْأَمْرِ فِيهِ أَهْلُ الْبَصْرَةِ مِنْ أَوَّلِ الْإِسْنَادِ إِلَى آخِرِهِ، وَلَمْ يَشْرَكْهُمْ فِي هَذَا اللَّفْظِ سِوَاهُمْ»[(٣)].

ونحوُ حديثِ عبدِ اللهِ بنِ زيدٍ في صفةِ وُضوءِ رسولِ اللهِ ﷺ: «وَمَسَحَ رَأْسَهُ بِمَاءٍ غَيْرِ فَضْلِ يَدِهِ»[(٤)].

---

(١) «صحيح مسلم» (٨٩١).

(٢) رواه أحمد (١١٠١١)، وأبو داود (٨١٨)، وابن حبان (١٧٩٠).

(٣) «معرفةُ علومِ الحديثِ للحاكمِ» (ص١٥٧).

(٤) رواه مسلم (٢٣٦).

قال الحاكمُ: «هَذِهِ سُنَّةٌ غَرِيبَةٌ تَفَرَّدَ بِهَا أَهْلُ مِصْرَ وَلَمْ يُشَارِكْهُمْ فِيهَا أَحَدٌ»[(١)].

(١) «معرفةُ علومِ الحديثِ للحاكمِ» (ص١٥٨).

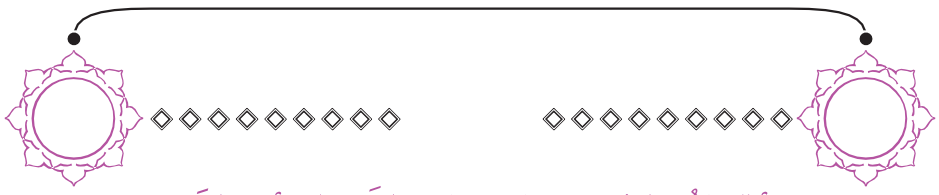

أقسامُ الخبـرِ باعتبارِ القَبولِ أو الرَّدِ

ينقسمُ خبرُ الآحادِ إلى قسمين: مقبولٌ، ومردودٌ. والمقبولُ: هو ما ثبتت نسبتُه إلى مَنْ نُقِلَ عنه، والمردودُ: هو ما لم تثبتْ نسبتُه إلى مَنْ نُقِلَ عنه، وكلٌّ منهما له أنواعٌ سيأتي الكلامُ عنها في الفِقراتِ التَّاليةِ إنْ شاء اللهُ تعالى.

الخبرُ المقبولُ:

خبرُ الآحادِ إذا كان ثابتًا وجبَ العملُ به، ودليلُ ذلك حديثُ عبدِ اللهِ بنِ عمرَ رضي الله عنهما حيثُ قال: «بَيْنَمَا النَّاسُ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ بِقُبَاءٍ إِذْ جَاءَهُمْ آتٍ فَقَالَ: «إِنَّ رَسُولَ اللهِ ف قَدِ أُنْزِلَ عَلَيْهِ اللَّيْلَةَ، وَقَدْ أُمِرَ أَنْ يَسْتَقْبِلَ الْكَعْبَةَ فَاسْتَقْبِلُوهَا، وَكَانَتْ وُجُوهُهُمْ إِلَى الشَّامِ، فَاسْتَدَارُوا إِلَى الْكَعْبَةِ»[(١)].

فالصَّحابةُ رضي الله عنهم تحوَّلُوا عن بيتِ المقدسِ إلى الكعبةِ؛ عملًا بخبرِ الواحدِ، يقولُ النَّوويُّ رحمه الله: «الَّذِي عَلَيْهِ جَمَاهِيرُ الْمُسْلِمِينَ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ فَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ وَالْفُقَهَاءِ وَأَصْحَابِ الْأُصُولِ أَنَّ خَبَرَ الْوَاحِدِ الثِّقَةِ حُجَّةٌ مِنْ حُجَجِ الشَّرْعِ، يَلْزَمُ الْعَمَلُ بِهَا»[(٢)].

---

(١) رواه البخاري (٤٠٣)، ومسلم (٥٢٦).

(٢) «شرح صحيح مسلم» (١/ ١٣١).

وينقسمُ الخبرُ المقبولُ ـ بالنسبةِ إلى تفاوتِ مراتبِه ـ إلى قسمين رئيسين: «صحيحٌ»، و«حسنٌ»، وكلٌّ منها ينقسمُ إلى قسمينِ فرعِيَّيْن، هما: «لذاتِه»، و«لغيرِه»، فتؤولُ أقسامُ المقبولِ في النهايةِ إلى أربعةِ أقسامٍ؛ هي: «صحيحٌ لذاتِه»، و«صحيحٌ لغيرِه»، و«حسنٌ لذاتِه»، و«حسنٌ لغيرِه».

الصحيحُ وأنواعُه:

قال ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «**وَخَبَرُ الْآحَادِ بِنَقْلِ عَدْلٍ تَامِّ الضَّبْطِ، مُتَّصِلِ السَّنَدِ، غَيْرِ مُعَلَّلٍ وَلَا شَاذٍّ: هُوَ الصَّحِيحُ لِذَاتِهِ**»، هذا تعريفُ الحديثِ الصحيحِ لذاتِه في اصطلاحِ المحدِّثينَ.

وأما تعريفُ الصحيحِ في اللُّغةِ: فهو ضدُّ السقيمِ.

وتعريفُ الحافظِ رَحِمَهُ اللَّهُ اشتمل على خمسةِ شروطٍ يجبُ توفُّرُها حتى يُحكَمَ على الحديثِ بالصِّحةِ، وهذه الشروطُ هي:

١ ـ **اتصالُ السَّندِ**؛ ومعناه: أنَّ كلَّ راوٍ من رواتِه قد أخذَه مباشرةً عمَّن فوقَه، من أولِ السَّندِ إلى مُنْتَهاه.

٢ ـ **عدالةُ الرُّواةِ**؛ أي: إنَّ كلَّ راوٍ من رُواتِه اتَّصف بكونِه مسلمًا، عاقلًا، غيرَ فاسقٍ، ولا مخرومَ المروءةِ.

٣ ـ **ضبطُ الرُّواةِ**؛ أي: إنَّ كلَّ راوٍ من رواتِه كان تامَّ الضبطِ؛ إمَّا ضبطَ صدرٍ، وإما ضبطَ كتابٍ، وضبطُ الصَّدرِ: هو أنْ يُثبِتَ ما سمِعَه بحيث يتمكَّنُ من استحضارِه متى شاء، وضبطُ الكتابِ: وهو صيانتُه لَدَيه منذُ سمِعه وصحَّحه إلى أنْ يؤديَ منه،

وقيَّدَ الحافظُ الضبطَ بكلمةِ «**تَامٍّ**»؛ لأنَّ المرادَ الرُّتبةُ العُليا في ذلكَ، وهو الصَّحيحُ لذاتِه.

٤ ـ **عدمُ الشُّذوذِ**؛ أي: ألَّا يكونَ الحديثُ شاذًّا، والشذوذُ: هو مخالفةُ الثقةِ لمَن هو أوثقُ منه حفظًا أو عددًا.

٥ ـ **عدمُ العلَّةِ**؛ أي: ألَّا يكونَ الحديثُ معلولًا، والعِلَّةُ: سببٌ غامضٌ خفيٌّ، يقْدَحُ في صحةِ الحديثِ، مع أنَّ الظَّاهرَ السَّلامةُ منه، والمرادُ بذلك العلةُ التي لا يقفُ عليها المحدِّثُ إلَّا بعدَ جمْعِ طرقِ الحديثِ، والبحثِ عن الأسبابِ الغامضةِ التي تقدحُ في صحَّتِه؛ كوصْلِ منقطعٍ، ورفعِ موقوفٍ، وإدخالِ حديثٍ في حديثٍ وما شابَه ذلك.

فإذا اختلَّ شرْطٌ واحدٌ من هذه الشروطِ الخمسةِ لا يُسمَّى الحديثُ حينئذٍ صحيحًا.

ومثالُ الحديثِ الصَّحيحِ: ما أخرجه البخاريُّ في صحيحِه، قال: حدَّثَنا الحميديُّ عبدُ اللهِ بنُ الزبيرِ، قال: حدَّثَنا سفيانُ، قال: حدَّثَنا يحيى بنُ سعيدٍ الأنصاريُّ، قال: أخبرني محمدُ بنُ إبراهيمَ التَّيميُّ؛ أنَّه سمِع علقمةَ بنَ وقاصٍ اللَّيثيَّ يقولُ: سمعتُ عمرَ بنَ الخطابِ رضي الله عنه على المنبرِ قال سمِعتُ رسولَ اللهَ ﷺ يقولُ: «**إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِامْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ، فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا أَوِ امْرَأَةٍ يَتَزَوَّجُهَا، فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ**»[(١)].

(١) رواه البخاري (١)، ومسلم (١٩٠٧).

فهذا الحديثُ صحيحٌ؛ لأنَّ:

أ ـ سندَه متَّصلٌ؛ فكلُّ راوٍ من رواتِه سمِعه من شيخِه.

ب ـ رواتَه كلُّهم عدولٌ في دينِهم.

ج ـ رواتَه كلُّهم ضابطون في حفظِهم.

د ـ الحديثَ غيرُ شاذٍّ؛ إذ لم يعارضْه ما هو أقوى منه.

هـ ـ الحديثَ أيضًا ليس فيه علَّةٌ من العللِ.

وحكمُ هذا النَّوعِ من الحديثِ ـ وهو: «الصحيحُ لذاتِه» ـ؛ وجوبُ العملِ به بإجماعِ أهلِ الحديثِ، ومَن يُعتدُّ به من الأصوليينَ والفقهاءِ، فهو حجةٌ من حُججِ الشَّرعِ، لا يَسعُ المسلمَ تركُ العملِ به.

والمرادُ بقولِ علماءِ الحديثِ: «هذا حديثٌ صحيحٌ»؛ أنَّ الشروطَ الخمسةَ السابقةَ قد تحقَّقت فيه.

والمرادُ بقولِهم: «هذا حديثٌ غيرُ صحيحٍ»؛ أنَّه لم تتحققْ فيه شروطُ الصَّحةِ الخمسةُ السَّابقةُ كلُّها أو بعضُها.

قال ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «**وَتَتَفَاوَتُ رُتَبُهُ بِتَفَاوُتِ هَذِهِ الأَوْصَافِ**»، تتفاوتُ درجاتُ الحديثِ الصحيحِ في القوَّةِ بحسبِ تمكُّنِ الحديثِ من الصفاتِ المذكورةِ التي تنبني الصِّحةُ عليها، قال ابنُ الصَّلاحِ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَتَنْقَسِمُ بِاعْتِبَارِ ذَلِكَ إِلَى أَقْسَامٍ يَسْتَعْصِي إِحْصَاؤُهَا عَلَى الْعَادِّ الْحَاصِرِ»[(١)].

(١) «مقدمةُ ابنِ الصلاحِ» (ص١٤ ـ ١٥).

وقال المصنفُ رَحِمَهُ اللَّهُ: «(**وَتَتَفَاوَتْ رُتَبُهُ**)؛ أَيْ: الصَّحِيحُ، (**بِـ**)سَبَبِ (**تَفَاوُتِ هَذِهِ الْأَوْصَافِ**) الْمُقْتَضِيَةِ لِلتَّصْحِيحِ فِي الْقُوَّةِ، فَإِنَّهَا لَمَّا كَانَتْ مُفِيدَةً لِغَلَبَةِ الظَّنِّ الَّذِي عَلَيْهِ مَدَارُ الصِّحَّةِ اقْتَضَتْ أَنْ يَكُونَ لَهَا دَرَجَاتٌ، بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ، بِحَسَبِ الْأُمُورِ الْمُقَوِّيَةِ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَمَا تَكُونُ رُوَاتُهِ فِي الدَّرَجَةِ الْعُلْيَا مِنَ الْعَدَالَةِ، وَالضَّبْطِ، وَسَائِرِ الصِّفَاتِ الَّتِي تُوجِبُ التَّرْجِيحَ كَانَ أَصَحَّ مِمَّا دُونَه.

فَمِنَ الرُّتْبَةِ الْعُلْيَا فِي ذَلِكَ: مَا أَطْلَقَ عَلَيْهِ بَعْضُ الْأَئِمَّةِ أَنَّهُ أَصَحُّ الْأَسَانِيدِ، كَالزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ، وَكَمُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ عَبِيدَةَ بْنِ عَمْرٍو عَنْ عَلِيٍّ، وَكَإِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ عَنْ عَلْقَمَةَ عن ابنِ مَسعودٍ.

ودُونَها في الرُّتبةِ: كَرِوَايَةِ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ جَدِّهِ عَنْ أَبِيهِ أَبِي مُوسَى، وَكَحَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ.

ودُونَها في الرُّتْبَةِ: كَسُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَكَالْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

فَإِنَّ الْجَمِيعَ شَمِلَهُمْ اسْمُ الْعَدَالَةِ وَالضَّبْطِ؛ إِلَّا أَنَّ الْمَرْتَبَةَ الْأُولَى فِيهِمْ مِنَ الصِّفَاتِ الْمُرَجِّحَةِ مَا يَقْتَضِي تَقْدِيمَ رِوَايَتِهِمْ عَلَى الَّتِي تَلِيهَا، وَفِي الَّتِي تَلِيهَا مِنْ قُوَّةِ الضَّبْطِ مَا يَقْتَضِي تَقْدِيمَهَا عَلَى الثَّالِثَةِ؛ وَهِيَ؛ أَيِ: الثَّالِثَةُ مُقَدَّمَةٌ عَلَى رِوَايَةِ مَنْ يُعَدُّ مَا يَنْفَرِدُ به حَسَنًا: كَمُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ عَنْ جَابِرٍ، وَعَمْرِو بْنِ شُعَيبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ، وقِسْ على هذه المراتب ما يَشبهُها»[1].

(١) «نزهةُ النظرِ في توضيحِ نخبةِ الفكرِ» (ص٧٢).

﴿ قال ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَمِنْ ثَمَّ قُدِّمَ صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ، ثُمَّ مُسْلِمٍ، ثُمَّ شَرْطُهُمَا»، أوَّلُ مَن صنَّف في الصَّحيحِ المجردِ الإمامُ محمدُ بنُ إسماعيلَ البخاريُّ ثم تَلَاه تلميذُه الإمامُ مسلمُ بنُ الحجَّاجِ النَّيسابوريُّ، وقد أجمعت الأمَّةُ على تلقِّي كتابَيْهما بالقَبولِ، والبخاريُّ أصحُّهما، وأكثرُهما فوائدَ؛ وذلك لأنَّ أحاديثَ البخاريِّ أشدُّ اتصالًا، وأوثقُ رجالًا؛ ولأنَّ فيه من الاستنباطاتِ الفقهيَّةِ، والنُّكَتِ الحكميةِ؛ ما ليس في «صحيحِ مسلمٍ».

وذهبَ بعضُ المغاربةِ، والحافظُ أبو عليٍّ الحسينُ بنُ عليٍّ النَّيسابوريُّ شيخُ الحاكمِ إلى تَفْضيلِ مسلمٍ على البخاريِّ، فقالَ أبو عليٍّ: «ما تَحْتَ أَدِيمِ السَّمَاءِ أَصَحُّ مِنْ كِتَابِ مُسْلِمٍ فِي عِلْمِ الْحَدِيثِ»، قال ابنُ الصَّلاحِ: «فَهَذَا إِنْ كَانَ الْمُرَادُ بِهِ أَنَّ كِتَابَ مُسْلِمٍ يَتَرَجَّحُ بِأَنَّهُ لَم يُمازِجْهُ غَيْرُ الصَّحِيحِ؛ فَهَذَا لَا بَأْسَ بِهِ، وَإِنْ كَانَ الْمُرَادُ بِهِ أَنَّ كِتَابَ مُسْلِمٍ أَصَحُّ صَحِيحٍ، فَهَذَا مَرْدُودٌ عَلَى مَنْ يَقُولُهُ»[(١)].

قال العراقيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وأمَّا قَوْلُ الشَّافِعِيِّ: مَا عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ بَعْدَ كِتَابِ اللهِ أَصَحُّ مِنْ كِتَابِ مَالِكٍ، فَذَاكَ قَبْلَ وُجُودِ الْكِتَابَيْنِ»[(٢)].

ولم يستَوعِبِ البخاريُّ ومسلمٌ جميعَ الصَّحيحِ في كتابَيْهما، ولا التَزمَاه، فقد قال البخاريُّ: «مَا أَدْخَلْتُ فِي كِتَابِي الْجَامِعِ إِلَّا مَا صَحَّ، وَتَرَكْتُ مِنَ الصِّحَاحِ لِحَالِ الطُّولِ»[(٣)].

---

(١) «نزهةُ النظرِ في توضيحِ نخبةِ الفكرِ» (ص٧٢).
(٢) «شرحُ التبصرةِ والتذكرةِ» (١/ ١١٥).
(٣) «تاريخُ بغدادَ» (٢/ ٣٢٧).

وقال مسلمٌ: «لَيْسَ كُلُّ شَيْءٍ عِنْدِي صَحِيحٌ وَضَعْتُهُ هَهُنَا، إِنَّمَا وَضَعْتُ مَا أَجْمَعُوا عَلَيْهِ»[(١)].

وقال الحافظُ أبو عبدِ اللهِ محمدُ بنُ يعقوبَ بنِ الأخرمِ شيخُ الحاكمِ: «لَمْ يَفُتْهُمَا إِلَّا الْقَلِيلُ»؛ وأُنْكِرَ هذا عليه[(٢)].

وقال النَّوويُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «لَمْ يَفُتِ الْأُصُولَ الخَمْسَةَ إِلَّا الْيَسِيرُ، أَعْنِي الصَّحِيحَيْنِ، وَسُنَنَ أَبِي دَاوُدَ والتِّرْمِذِيَّ وَالنَّسَائِيَّ»[(٣)].

والصَّحيحُ أنَّه فاتَهما شيءٌ كثيرٌ، فقد قال البخاريُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَمَا تَرَكْتُ مِنَ الصِّحَاحِ أَكْثَرُ»، وقال: «أَحْفَظُ مِائَةَ أَلْفِ حَدِيثٍ صَحِيحٍ، وَمِائَتَيْ أَلْفِ حَدِيثٍ غَيْرِ صَحِيحٍ»[(٤)].

ولعلَّ البخاريَّ رَحِمَهُ اللَّهُ أرادَ بالأحاديثِ المكرَّرَةِ الأسانيدَ والموقوفاتِ، قال ابنُ الصَّلاحِ رَحِمَهُ اللَّهُ بَعْدَ حكايةِ كلامِ البخاريِّ: «إِلَّا أَنَّ هَذِهِ الْعِبَارَةَ قَدْ يَنْدَرِجُ تَحْتَهَا عِنْدَهُمْ آثَارُ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ، وَرُبَّمَا عُدَّ الْحَدِيثُ الْوَاحِدُ الْمَرْوِيُّ بِإِسْنَادَيْنِ حَدِيثَيْنِ»[(٥)]

وجملةُ ما في «صحيحِ البخاريِّ» سبعةُ آلافٍ ومئتانِ وخمسةٌ وسبعون حديثًا بالأحاديثِ المكررةِ؛ كما في روايةِ الفربريِّ، وبإسقاطِ المكررةِ؛ قِيل: إنَّها أربعةُ آلافٍ.

---

(١) «تاريخ الإسلام» (٦/ ٤٣٦).

(٢) «تدريب الراوي» (١/ ١٠٤).

(٣) «التقريبُ والتيسيرُ لمعرفةِ سننِ البشيرِ النذيرِ» (ص٢٦).

(٤) «تاريخ بغداد» (٢/ ٣٤٦).

(٥) «معرفةُ أنواعِ علومِ الحديثِ (ص٨٧).

وجملةُ ما في «صحيحِ مسلمٍ» اثنا عشرَ ألفًا؛ بالمكررةِ، وبحذفِ المكررةِ نحوُ أربعةِ آلافٍ.

وأمَّا بقيةُ الأحاديثِ الصحيحةِ التي لم يَرْوِهَا البخاريُّ ومسلمٌ، فهي في الكُتبِ المعتمدةِ المشهورةِ، كـ«مسندِ أحمدَ»، والسُّننِ الأربعةِ، وغيرِها، ولا يكفي وجودُ الحديثِ في هذه الكتبِ، بل لا بدَّ من التَّنصيصِ على صحَّتِه؛ إلَّا في كتابٍ اشتَرطَ الاقتصارَ على روايةِ الصَّحيحِ، كـ«صحيحِ ابنِ خزيمةَ»، و«صحيحِ ابنِ حبانَ»، وغيرِهما.

وأرفعُ الصَّحيحِ وأعلاه مرتبةً ما اتَّفق عليه البخاريُّ ومسلمٌ، ثم ما انفرد به البخاريُّ، ثم ما انفرد به مسلمٌ، ثم ما كان على شرطِهما، ثم ما كان على شرطِ البخاريِّ، ثم ما كان على شرطِ مسلمٍ، ثم ما صحَّ عندَ غيرِهما؛ ولم يكنْ على شرطِهما، أو على شرطِ واحدٍ منهما.

والمرادُ بشرطِ الشَّيخينِ أو أحدِهما: أنْ يكونَ الحديثُ مرويًّا من طريقِ رجالِ الكتابَيْن، أو أحدِهما، مع مراعاةِ الكيفيةِ التي التزمَها الشَّيخانِ في الروايةِ عنهم.

الحسنُ وأنواعُه:

قال ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «**فَإِنْ خَفَّ الضَّبْطُ؛ فَالْحَسَنُ لِذَاتِهِ**»؛ إنْ خفَّ الضَّبطُ مع بقيَّةِ الشُّروطِ المتقدِّمةِ في حدِّ الصَّحيحِ، فهو الحسنُ لذاتِه[1].

(١) «نزهةُ النظرِ في توضيحِ نخبةِ الفكرِ» (ص٧٨).

و**الحسَنُ في اللُّغةِ**: مأخوذٌ مِنَ الحُسْنِ، وهو الجمالُ.

وفي الاصطلاحِ: ما اتَّصل سندُه بنقْلِ العدلِ الذي خفَّ ضبطُه، عن مثلِه إلى منتهاه، من غيرِ شذوذٍ ولا عِلَّةٍ.

وليس المرادُ بقولِ: «عَنْ مِثْلِهِ» أنَّه يُشترطُ في جميعِ رجالِ الإسنادِ أنْ يكونوا عدولًا خفيفِي الضَّبطِ، وإنَّما المرادُ أنْ يكونوا جميعُهم أو بعضُهم، ولو كان واحدًا منهم فقط، وإن كان الباقون عدولًا تامِّي الضَّبطِ؛ لأنَّ العبرةَ في الحكمِ على الحديثِ بأدنى رجلٍ في الإسنادِ.

والمتأمِّلُ في هذا التَّعريفِ يجدُ أنَّ بينَ تعريفِ الحديثِ الحسَنِ وتعريفِ الحديثِ الصَّحيحِ؛ تشابهًا كبيرًا، حيث اتَّفقَا في سائرِ الشروطِ؛ عدا ما يتعلَّقُ بالضَّبطِ، فالحديثُ الصَّحيحُ راويهِ تامُّ الضَّبط، أَمَّا راوي الحديثِ الحسنِ فقد خفَّ ضبطُه، ويوضحُ ابنُ الصَّلاحِ معنى: «خفَّ ضبْطُه»؛ بقولِه: «أَنْ يَكُونَ مِنَ الْمَشْهُورِينَ بِالصِّدْقِ وَالْأَمَانَةِ، غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَبْلُغْ دَرَجَةَ رِجَالِ الصَّحِيحِ؛ لِكَوْنِهِ يَقْصُرُ عَنْهُمْ فِي الْحِفْظِ وَالْإِتْقَانِ»[(١)].

ومثالُ الحديثِ الحسَنِ: ما رواه أحمدُ قال حدَّثنا يزيدُ بنُ هارونَ، قال: حَدَّثنا بَهْزُ بنُ حكيمِ بنِ مُعاويةَ، عن أبيه، عن جَدِّهِ، قال: قلتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَنْ أَبَرُّ؟ قال: «**أُمَّكَ**»، قلتُ: ثمَّ مَنْ؟ قال: «**ثُمَّ أُمَّكَ**»، قَالَ: قلتُ يَا رَسُولَ اللهِ: ثمَّ مَنْ؟ قال: «**أُمَّكَ**»،

(١) «معرفةُ أنواعِ علومِ الحديثِ» (ص٣١).

قال: قلتُ: ثمَّ مَنْ؟ قال: «**ثُمَّ أَبَاكَ، ثُمَّ الْأَقْرَبَ فَالْأَقْرَبَ**»[(١)].

فهذا الحديثُ سندُه متَّصِلٌ، ولا شُذوذَ فيه، ولا عِلَّةَ قادِحةٌ، حيث لم يقعْ في هذه السِّلسلةِ أيُّ اختلافٍ لا بين الرُّواةِ، ولا في المتنِ.

أَمَّا رجالُه؛ فالإمامُ أحمدُ وشيخُه يزيدُ بنُ هارونَ إمامانِ جليلانِ.

وبَهْزُ بنُ حكيمٍ من أهلِ الصدقِ والصِّيانةِ حتى وثَّقه عليُّ بنُ المدينيِّ ويَحيى بنُ معينٍ والنَّسائيُّ وغيرُهم، لكن استشكل العلماءُ بعضَ مروياتِه حتى تكلَّم فيه شعبةُ بنُ الحجَّاجِ بسببِ ذلك، وهذا لا يسلبُه صِفةَ الضبطِ، لكنَّه يُشْعِرُ بأنَّه خفَّ ضبطُه.

ووالدُه حكيمٌ وثَّقه العِجْليُّ وابنُ حبانَ، وقال النَّسائيُّ: ليس به بأسٌ، فيكونُ حديثُ بَهْزٍ هذا حسنًا.

وبهذا يتبيَّنُ أنَّ هناك تشابهًا كبيرًا بينَ الحسنِ والصَّحيحِ، حتى إنَّ طائفةً من أهلِ الحديثِ جعلت الحسَنَ مُندرجًا في الصَّحيحِ، كابنِ خُزيمةَ وابنِ حبانَ والحاكمِ، مع قولِهم بأنَّه دونَ الصَّحيحِ المبيَّنِ أوَّلًا؛ لكنَّ العملَ بين المحدِّثينَ استقرَّ على اعتبارِ الحسنِ نوعًا منفردًا[(٢)].

---

(١) رواه أحمد (٢٠٠٤٠)، وأبو داود (٥١٣٩)، والترمذي (١٨٩٧)، وقال: «هذا حديثٌ حسنٌ».

(٢) «تدريب الراوي» (١/ ١٧٤).

وهو كالصَّحيحِ في الاحتجاجِ به، وإن كان دونَه في القوةِ، ولذلك احتجَّ به جميعُ الفقهاءِ، وعمِلوا به، وكذلك معظمُ المحدِّثين والأصوليِّين.

قال ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَبِكَثْرَةِ طُرُقِهِ يُصَحَّحُ»؛ أي: إذا جاء الحديثُ الحسنُ مِنْ طُرُقٍ أُخرى مثلِه، أو أقوى منه؛ فإنَّه يرتقي من «الحسنِ لذاتِه» إلى «الصَّحيحِ لغيرِه»، وليس «الصَّحيحَ لذاتِه»؛ لأنَّ الصِّحةَ لم تأتِ من ذاتِ السَّندِ، وإنَّما جاءت من انضمامِ غيرِه له، يقولُ السُّيوطيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «إِذَا كَانَ رَاوِي الْحَدِيثِ مُتَأَخِّرًا عَنْ دَرَجَةِ الْحَافِظِ الضَّابِطِ مَعَ كَوْنِهِ مَشْهُورًا بِالصِّدْقِ وَالسِّتْرِ، وَقَدْ عُلِمَ أَنَّ مَنْ هَذَا حَالُهُ فَحَدِيثُهُ حَسَنٌ، فَرُوِيَ حَدِيثُهُ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ، وَلَوْ وَجْهًا وَاحِدًا... قَوِيَ بِالْمُتَابَعَةِ، وَزَالَ مَا كُنَّا نَخْشَاهُ عَلَيْهِ مِنْ جِهَةِ سُوءِ الْحِفْظِ، وَانْجَبَرَ بِهَا ذَلِكَ النَّقْصُ الْيَسِيرُ وَارْتَفَعَ حَدِيثُهُ مِنْ دَرَجَةِ الْحَسَنِ إِلَى دَرَجَةِ الصَّحِيحِ»[(١)].

مثالُه: ما رواه أحمدُ بنُ حنبلٍ، قال: حدَّثنا عَبْدَةُ بنُ سليمانَ الكلابيُّ، عن محمَّدِ بنِ عَمْرٍو عن أبي سلمةَ عن أبي هريرةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ**»[(٢)].

---

(١) المصدر السابق (١/ ١٩١).

(٢) رواه أحمد (٧٨٤٠)، والترمذي (٢٢)، وقال: «وقد روى هذا الحديثَ محمدُ بنُ إسحاقَ، عن محمدِ بنِ إبراهيمَ، عن أبي سلمةَ، عن زيدِ بنِ خالدٍ عن النَّبيِّ ﷺ، وحديثُ أبي سلمةَ، عن أبي هريرةَ، وزيدِ بنِ خالدٍ، عن النَّبيِّ ﷺ كلاهما عندي صحيحٌ؛ لأنه قد رُوي من غيرِ وجهٍ، عن أبي هريرةَ، عن النَّبيِّ ﷺ هذا الحديثُ، =

قال ابنُ الصلاحِ رَحِمَهُ اللَّهُ: «فَمُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَلْقَمَةَ مِنَ الْمَشْهُورِينَ بِالصِّدْقِ وَالصِّيَانَةِ، لَكِنْ لَمْ يَكُنْ مِنْ أَهْلِ الْإِتْقَانِ، حَتَّى ضَعَّفَهُ بَعْضُهُمْ مِنْ جِهَةِ سُوءِ حِفْظِهِ، وَوَثَّقَهُ بَعْضُهُمْ لِصِدْقِهِ وَجَلَالَتِهِ، فَحَدِيثُهُ مِنْ هَذِهِ الْجِهَةِ حَسَنٌ، فَلَمَّا انْضَمَّ إِلَى ذَلِكَ كَوْنُهُ رُوِيَ مِنْ أَوْجُهٍ أُخَرَ؛ زَالَ بِذَلِكَ مَا كَانَ يُخْشَى عَلَيْهِ مِنْ جِهَةِ سُوءِ حِفْظِهِ، وَانْجَبَرَ بِهِ ذَلِكَ النَّقْصُ الْيَسِيرُ، فَصَحَّ هَذَا الْإِسْنَادُ وَالْتَحَقَ بِدَرَجَةِ الصَّحِيحِ»[(١)].

الحسَنُ لغيرِه: هو الضَّعيفُ ضعفًا يسيرًا إذا تعدَّدت طرقُه، ولم يكنْ سببُ ضعفِه فِسْقَ الرَّاوي أو كَذِبَهُ.

وسُمي بذلك؛ لأنَّ الحسَنَ لم يأتِ من ذاتِ السَّندِ الأولِ، وإنَّما أتى من انضمامِ غيرِه له، وهو من المقبولِ الذي يُحتجُّ به وإن كان أدْنى مرتبةً من الحسنِ لذاتِه.

يقولُ الحافظُ ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَمَتَى تُوبِعَ السَّيِّءُ الْحِفْظِ بِمُعْتَبَرٍ، كَأَنْ يَكُونَ فَوْقَهُ، أَوْ مِثْلَهُ، لَا دُونَهُ، وَكَذَا الْمُخْتَلِطُ الَّذِي لَمْ يَتَمَيَّزْ، وَالْمَسْتُورُ، وَالْإِسْنَادُ الْمُرْسَلُ، وَكَذَا الْمُدَلَّسُ إِذَا لَمْ يُعْرَفِ الْمَحْذُوفُ مِنْهُ؛ صَارَ حَدِيثُهُمْ حَسَنًا، لَا لِذَاتِهِ، بَلْ وَصْفُهُ

= وحديثُ أبي هريرةَ، إنما صحَّ؛ لأنه قد رُوي من غيرِ وجهٍ، وأما محمدُ فزعم أنَّ حديثَ أبي سلمةِ، عن زيدِ بنِ خالدٍ أصحُّ، وفي البابِ عن أبي بكرٍ الصديقِ، وعليٍّ، وعائشةَ، وابنِ عباسٍ، وحذيفةَ، وزيدِ بنِ خالدٍ، وأنسٍ، وعبدِ اللهِ بنِ عمرٍو، وابنِ عمرَ، وأمِّ حبيبةَ، وأبي أمامةَ، وأبي أيوبَ، وتمَّامِ بنِ عباسٍ، وعبدِ اللهِ بنِ حنظلةَ، وأمِّ سلمةَ، وواثلةَ، وأبي موسى».

(١) انظر: «معرفة أنواعِ علومِ الحديثِ» (ص٣٥).

بِذَلِكَ بِاعْتِبَارِ الْمَجْمُوعِ»[(١)].

مثالُه: ما رواه ابنُ حبانَ قال: حدَّثَنا عبدُ اللهِ بنُ أحمدَ بنُ موسى، قال: حدَّثَنا الصلتُ بنُ مسعودٍ، قال: حدثنا مسلمُ بنُ خالدٍ، قال: حدَّثَنا شريكُ بنُ أَبِي نَمِرٍ، عن أبي سَلَمةَ بنِ عبدِ الرَّحمنِ عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**لَيْسَ لِلنِّسَاءِ وَسَطُ الطَّرِيقِ**»[(٢)].

فهذا الحديثُ بهذا الإسنادِ ليس بالقويِّ، فقد اختلَّ فيه من شروطِ القَبولِ، وهو الضبطُ في أحدِ رواتِه، وهذا الرَّاوي هو مسلمُ بنُ خالدٍ المعروفُ بالزَّنجيِّ، كان صدوقًا كثيرَ الأوهامِ كما في «التَّقريبِ»[(٣)].

ولا يُوجدُ في الإسنادِ علةٌ سِوى سوءِ حفْظِ مسلمِ بنِ خالدٍ الزَّنجيِّ، وهذا من الممكنِ أنْ يندفعَ بالوقوفِ على الحديثِ لفظًا أو معنًى من غيرِ طريقِه.

وقد جاء الحديثُ من طريقٍ آخرَ، فقد رواه الدُّولابيُّ في «الكُنى والألقابِ»، والبيهقيُّ في «شعبِ الإيمانِ»؛ من طريقِ محمَّدِ بنِ يوسفَ الفريابيِّ، عن سفيانَ الثوريِّ، عن ابنِ أبي ذئبٍ، عن الحارثِ بن الحكمِ الضَّمْريِّ، عن أبي عمرِو بنِ حَمَاسٍ، عن

(١) «نزهة النظر» (ص١٢٩).

(٢) «صحيح ابن حبان» (٥٦٠١).

(٣) «تقريب التهذيب» (٦٦٢٥).

النَّبيِّ ﷺ قال: «**لَيْسَ لِلنِّسَاءِ سَرَاةُ الطَّرِيقِ**»؛ أي: وسطُ الطَّريقِ[(١)].

وهذا مرسلٌ؛ فـ(أبو عمرِو بنُ حَماسٍ) تابعيٌّ، وهو: مقبولٌ؛ كما في «التَّقريبِ»، و(الحارثُ بنُ الحكمِ) ترجم له البخاريُّ في «التَّاريخِ الكبيرِ»، وابنُ أبي حاتمٍ في «الجرحِ والتَّعديلِ»، ولم يذكروا فيه جرحًا ولا تعديلًا، وذكره ابنُ حبانَ في «الثقاتِ»[(٢)].

فهذه الروايةُ وإن كانت مرسلةً؛ إلَّا أنَّها تُعَضِّدُ روايةَ مسلمِ بنِ خالدٍ الزَّنجيِّ، وتدفعُ عنها أثرَ سُوءِ حفظِه، وبها يكونُ الحديثُ حسنًا لغيرِه إنْ شاء اللهُ تعالى.

وقولُ المحدِّثين: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ» دونَ قولِهم: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ»، وكذلك قولُهم: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنُ الْإِسْنَادِ» دونَ قولِهم: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ»؛ لأنَّه قد يصحُّ أو يحسنُ الإسنادُ دونَ المتنِ؛ لشذوذٍ أو علةٍ، كأنَّ المحدِّثَ إذا قال: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ» قد تكفَّلَ لنا بتوفُّرِ شروطِ الصحةِ الخمسةِ في هذا الحديثِ، أَمَّا إذا قال: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ» فقد تكفَّلَ لنا بتوفرِ شروطٍ ثلاثةٍ من شروطِ الصحةِ، وهي: اتصالُ الإسنادِ، وعدالةُ الرُّواةِ وضبطُهم، أَمَّا نفيُ الشذوذِ، ونفيُ العِلَّةِ عنه، فلم يتكفَّلْ بهما؛ لأنَّه لم يتثبتْ منهما.

لكن لو اقتصر حافظٌ معتمدٌ على قولِه: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ

(١) «الكنى والأسماء» (٢٧٣)، و«شعب الإيمان» (٧٤٣٦).
(٢) «تقريب التهذيب» (٨٢٧٠)، و«التاريخ الكبير» (٢٤١٩)، والجرح والتعديل (٣٣٣)، و«الثقات» (٧٢١٦).

الْإِسْنَادِ» ولم يذكرْ له عِلَّةً، فالظَّاهرُ صِحَّةُ المتنِ؛ لأنَّ الأصلَ عدمُ العلةِ، وعدمُ الشُّذوذِ.

قال ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «**فَإِنْ جُمِعَا فَلِلتَّرَدُّدِ فِي النَّاقِلِ حَيْثُ التَّفَرُّدُ، وَإِلَّا فَبِاعْتِبَارِ إِسْنَادَيْنِ**»، الظَّاهرُ أن في عبارةِ: «هَذَا حَدِيثٌ حَسنٌ صَحيحٌ» إشكالًا، وذلك لأنَّ الحسَنَ يتقاصرُ عن درجةِ الصحيحِ، فكيف يجمعُ بينهما مع تفاوتِ مرتبتِهما؟! وقد أجاب العلماءُ عن هذه العبارةِ بأجوبةٍ متعددةٍ، أحسنُها ما قاله الحافظُ ابنُ حجرٍ، وارتضاه السُّيوطيُّ؛ وملخصُه ما يلي:

أ ـ إن كان للحديثِ إسنادانِ فأكثرُ، فالمعنى: «أنَّه حسنٌ باعتبارِ إسنادٍ، صحيحٌ باعتبارِ إسنادٍ آخرَ».

ب ـ وإن كان له إسنادٌ واحدٌ، فالمعنى: «أنَّه حسَنٌ عندَ قومٍ من المحدِّثينَ، صحيحٌ عندَ قومٍ آخرينَ».

فكأنَّ القائلَ يُشيرُ إلى الخلافِ بينَ العلماءِ في الحُكمِ على هذا الحديثِ، أو لم يترجَّحْ لديه الحُكمُ بأحدِهما[1].

زيادةُ الثِّقةِ:

قال ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «**وَزِيَادَةُ رَاوِيهِمَا مَقْبُولَةٌ مَا لَمْ تَقَعْ مُنَافِيَةً لِمَنْ هُوَ أَوْثَقُ**»، المرادُ أنَّ راويَ الحديثِ الصَّحيحِ وراويَ الحديثِ الحسنِ، كلاهما روايتُه مقبولةٌ، وذلك ما لم تقعْ منافيةً

(١) «تدريب الراوي» (١/ ١٧٩).

لروايةِ من هو أوثقُ ممن لم يذكرْ تلك الزيادةَ؛ لأنَّ الزيادةَ على نوعين:

الأول: زيادةٌ لا تَنَافِيَ بينها وبينَ روايةِ مَن لم يذكرْها؛ فهذه تُقبَلُ مطلقًا؛ لأنَّها في حُكْمِ الحديثِ المستقلِّ الذي ينفردُ به الثِّقةُ ولا يرويه عن شيخِه غيرُه.

الثاني: زيادةٌ منافيةٌ يلزمُ من قَبولِها ردُّ الروايةِ الأخرى؛ فهذه التي يقعُ التَّرجيحُ بينها وبين معارضِها؛ فيُقبَلُ الرَّاجحُ ويُردُّ المرجوحُ[(١)].

ويُقالُ للرَّاجحِ: «**المحفوظُ**»، ويُقالُ للمرجوحِ: «**الشَّاذُّ**»، وسيأتي إنْ شاء اللهُ تعالى في بابٍ منفردٍ[(٢)].

ومثالُ الزيادةِ التي ليس فيها منافاةٌ ما رواه مسلمٌ عن عليِّ بنِ مُسْهِرٍ، عن الأعمشِ، عن أبي رَزِينٍ، وأبي صالحٍ، عن أبي هريرةَ رضي الله عنه عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**إِذَا وَلَغَ الْكَلْبُ فِي إِنَاءِ أَحَدِكُمْ فَلْيُرِقْهُ ثُمَّ لِيَغْسِلْهُ سَبْعَ مِرَارٍ**»[(٣)].

هكذا رواه عليُّ بنُ مُسْهِرٍ بزيادة كِلمةِ: «**فَلْيُرِقْهُ**»، ولم يذكرْها سائرُ الحفَّاظِ من أصحابِ الأعمشِ، فتكونُ هذه الزيادة كُخبرٍ تفرَّد به عليُّ بنُ مُسْهِرٍ، وهو ثقةٌ، فتُقبلُ تلك الزيادةُ.

---

(١) «نزهة النظر» (ص٨٢).
(٢) المصدر السابق.
(٣) «صحيح مسلم» (٢٧٩).

ومثالُ الزيادةِ المنافيةِ؛ ما رواه أحمدُ وأبو داودَ والترمذيُّ والنسائيُّ؛ عن موسى بنِ عليِّ بن رباحٍ، عن أبيه، عن عقبةَ بنِ عامرٍ، عن النَّبيِّ قال: «**يَوْمُ عَرَفَةَ، وَيَوْمُ النَّحْرِ، وَأَيَّامُ التَّشْرِيقِ، عِيدُنَا أَهْلَ الْإِسْلَامِ، وَهِيَ أَيَّامُ أَكْلٍ وَشُرْبٍ**»(١).

هكذا رواه موسى بنُ عليٍّ بزيادةِ قولِه: «**يَوْمُ عَرَفَةَ**»، والحديثُ من جميعِ طرقِه بدونِها، قال الأثرمُ: والأحاديثُ إذا كثُرت كانت أثبتَ من الواحدِ الشَّاذِّ، وقد يهِمُ الحافظُ أحيانًا(٢).

وتقعُ الزيادةُ في السَّندِ كما تقعُ في المتنِ؛ وتنصبُّ هنا على مسألتينِ رئيستين يكثرُ وقوعُهما، وهما: تعارضُ الوصلِ والإرسالِ، وتعارضُ الرَّفعِ والوقفِ، أَمَّا باقي صورِ الزيادةِ في الإسنادِ فستأتي ـ إن شاء اللهُ تعالى ـ في بابٍ منفردٍ، وهو بابُ «المزيدُ في متَّصلِ الأسانيدِ».

مثالُ التَّعارضِ بينَ الوصلِ والإرسالِ حديثُ: «**لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيٍّ**»، رواه أحمدُ، وأبو داودَ، والترمذيُّ؛ عن إسرائيلَ بنِ يونسَ، عن أبي إسحاقَ السَّبِيعِيِّ، عن أبي بردةَ، عن أبي موسى الأشعريِّ عن النَّبيِّ ﷺ(٣).

ورواه الترمذيُّ عن سفيانَ الثوريِّ وشُعْبةَ، عن أبي إسحاقٍ،

---

(١) «مسند أحمد» (١٧٤١٧)، و«سنن أبي داود» (٢٤١٩)، و«سنن الترمذي» (٧٧٣)، و«سنن النسائي» (٣٠٠٤).

(٢) «فتح المغيث بشرح ألفية الحديث» للسخاوي (١/ ٢٤٥).

(٣) «مسند أحمد» (١٩٥٣٦)، و«سنن أبي داود» (٢٠٨٥)، و«سنن الترمذي» (١١٠١).

عن أبي بُرْدةَ، عن النَّبيِّ ﷺ مُرْسلًا[١].

ومثالُ التَّعارضِ بينَ الوقفِ والرَّفعِ ما رواه أحمدُ والترمذيُّ، عن معاذِ بنِ هشامٍ الدَّسْتَوَائِيِّ، عن أبيه، عن قتادةَ، عن أبي حربِ بنِ أبي الأسودِ الدِّيليِّ، عن أبيه، عن عليِّ بن أبي طالبٍ رضي الله عنه، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**يُنْضَحُ بَوْلُ الغُلَامِ، وَيُغْسَلُ بَوْلُ الجَارِيَةِ**»[٢].

قال الإمامُ التِّرمذيُّ رحمه الله: «رَفَعَ هِشَامٌ الدَّسْتُوائِيُّ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ قَتَادَةَ، وَأَوْقَفَهُ سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، وَلَمْ يَرْفَعْهُ»[٣].

والرِّوايةُ الموقوفةُ عندَ أبي داودَ، عن مُسَدَّدِ بنِ مُسَرْهَدٍ، عن يَحيى بنِ سعيدٍ القطَّانِ، عن سعيدِ بنِ أبي عروبةَ، عن قتادةَ، عن أبي حربِ بنِ أبي الأسودِ، عن أبيه، عن عليٍّ رضي الله عنه قال: «يُغْسَلُ مِنْ بَوْلِ الْجَارِيَةِ، وَيُنْضَحُ مِنْ بَوْلِ الْغُلَامِ مَا لَمْ يَطْعَمْ»[٤]

---

(١) «سنن الترمذي» (١١٠٢)، ونقل البيهقيُّ في «السنن الكبرى» (١٣٤٠٠)؛ عن الإمامِ محمدِ بنِ إسماعيلَ البخاريِّ أنه سُئِلَ عن حديثِ إسرائيلَ، عن أبي إسحاقَ، عن أبي بردةَ، عن أبيه عن النَّبيِّ ﷺ قال (**لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيٍّ**)؛ فقال: «الزيادة من الثقةِ مقبولةٌ، وإسرائيلُ بنُ يونسَ ثقةٌ، وإن كان شعبةُ والثوريُّ أرسلاه؛ فإنَّ ذلك لا يضرُّ الحديثَ».

وصحَّح ابنُ حبانَ وصْلَه وإرسالَه معًا، فقال عقِبَ روايته له في «صحيحِه» (٤٠٨٣): «سمع هذا الخبرَ أبو بردةَ، عن أبي موسى مرفوعًا، فمرَّةً كان يحدِّثُ به عن أبيه مسندًا، ومرَّة يرسلُه، وسمِعه أبو إسحاقَ من أبي بردةَ مُرسَلًا ومسندًا معًا، فمرَّةً كان يُحدِّثُ به مرفوعًا، وتارةً مرسلًا، فالخبرُ صحيحٌ مرسلًا، ومُسنَدًا معًا، لا شكَّ ولا ارتيابَ في صحتِه».

(٢) «مسند أحمد» (٥٦٣)، و«سنن الترمذي» (٦١٠).

(٣) «سنن الترمذي» (٦١٠).

(٤) «سنن أبي داود» (٣٧٧).

فالروايةُ الموقوفةُ إسنادُها صحيحٌ، والروايةُ المرفوعةُ صحَّحها ابنُ خزيمةَ، وابنُ حِبَّانَ، والحاكمُ، وأقرَّه الذَّهبيُّ، ونقل صاحبُ «عونِ المعبودِ»، عن المُنْذِريِّ قال: «قَالَ الْبُخَارِيُّ: سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ لَا يَرْفَعُهُ، وَهِشَامٌ يَرْفَعُهُ، وَهُوَ حَافِظٌ»[1].

هكذا صَحَّحَ بعضُ الأئمةِ رفْعَ هذا الحديثِ، مع أنَّه قد صحَّ موقوفًا؛ وهذا يدلُّ على أنَّ الحديثَ إذا صَحَّ رفعُه ووقفُه، فإنَّ الحكمَ عندَهم للرَّفعِ، ولا تضرُّ الرِّوايةُ الموقوفةُ؛ إلَّا إذا قامت قرائنُ تدلُّ على أنَّ الرفعَ خطأٌ.

وعلى كلِّ حالٍ فمِن قَبِلَ الوصلِ والرفعِ؛ ألحقه بزيادةِ الثقةِ، ومن رجَّحَ الإرسالَ والوقفَ؛ قال: إنَّه المُتَيَقَّنُ وما عداه مشكوكٌ فيه، والحقُّ في جميعِ ذلك أنَّه لا يُحْكَمُ بحكمٍ عامٍّ مُطَّرِدٍ، بل يُحكمُ في كلِّ مسألةٍ على حِدَةٍ، على ما تُرجِّحُه القرائنُ؛ كما هو الظَّاهرُ من صنيعِ الأئمَّةِ الحفَّاظِ، فتارةً يقبلونَ الزِّيادةَ، وتارةً يردونها، وتارةً يحكمونَ بالوصلِ، وتارة بالإرسالِ، وتارةً يحكمون بالرَّفعِ، وتارةً بالوقفِ؛ تبعًا لما تُرجِّحُه القرائنُ؛ كما سبق.

المحفوظُ والشَّاذُّ:

قال ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «**فَإِنْ خُولِفَ بِأَرْجَحَ فَالرَّاجِحُ الْمَحْفُوظُ، وَمُقَابِلُهُ الشَّاذُّ**»، أي: إذا حصلت المخالفةُ بين رواياتِ

(١) «صحيح ابن خزيمة» (٢٨٤)، و«صحيح ابن حبان» (١٣٧٥)، و«المستدرك على الصحيحين» (٥٨٧)، و«عون المعبود شرح سنن أبي داود» (٢/ ٣٨).

الثقاتِ؛ فلا بدَّ حينئذٍ من التَّرجيحِ، إمَّا بمزيدِ الضَّبطِ، أو كثرةِ العَددِ، والرَّاجحُ حينئذٍ يُقالُ له: «المحفوظُ»، ومقابلُه ـ وهو المرجوحُ ـ يُقالُ له: «الشَّاذُّ».

والمحفوظُ في اللُّغةِ: اسمُ مفعولٍ من الحفظِ، وهو نقيضُ النسيانِ، يُقالُ: حَفِظَ الشَّيءَ حِفْظًا؛ أي: مَنَعَهُ من الضَّياعِ.

وفي الاصطلاحِ: هو ما رواه الأوثقُ مخالِفًا لروايةِ مَن دونَه مِنَ الثِّقاتِ.

والشَّاذُّ في اللُّغةِ: هو اسمُ فاعلٍ من شذَّ، بمعنى انفرد، يُقَال: شذَّ الرجلُ؛ أي: انفرد عن أصحابِه.

وفي الاصطلاحِ: هو ما رواه الثِّقةُ مخالفًا لمن هو أوثقُ منه؛ بمزيدِ ضبطٍ، أو كثرةِ عددٍ.

وينقسمُ الشَّاذُّ إلى قسمين:

الأولُ: شاذُّ السَّنَدِ، مثالُه: ما رواه أحمدُ والترمذيُّ والنَّسائيُّ في «السُّنَنِ الكبرى» وابنُ ماجه، من طريق ابنِ عُيَيْنَةَ، عن عمرِو بنِ دينارٍ، عن عَوْسَجَةَ، عن ابنِ عباسٍ: «أَنَّ رَجُلًا مَاتَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَلَمْ يَدَعْ وَارِثًا إِلَّا عَبْدًا هُوَ أَعْتَقَهُ فَأَعْطَاهُ النَّبِيُّ ﷺ مِيرَاثَهُ»[(١)].

وتابَع ابنَ عُيَيْنَةَ على وصلِه ابنُ جُرَيجٍ وغيرُه، وخالفَهم حمَّادُ

(١) «مسند أحمد» (١٩٣٠)، و«سنن الترمذي» (٢١٠٦)، و«السنن الكبرى» للنسائي (٦٣٧٦)، و«سنن ابن ماجه» (٢٧٤١).

بنُ زيدٍ، كما عندَ البيهقيِّ؛ فرواه عن عمرِو بنِ دينارٍ، عن عَوْسَجَةَ، ولم يذكرْ ابنَ عباسٍ[(١)].

قال أبو حاتمٍ: «المحفوظُ: حديثُ ابنِ عُيَيْنَةَ»[(٢)].

فحمادُ بنُ زيدٍ من أهلِ العدالةِ والضبطِ، ومع ذلك فقد رجَّحَ أبو حاتمٍ روايةَ مَن هُم أكثرُ عددًا منه.

الثاني: شاذُّ المَتْنِ، ومثالُه: ما رواه أحمدُ وأبو داودَ والتِّرمذيُّ من حديثِ عبدِ الواحدِ بنِ زيادٍ، عن الأعمشِ، عن أبي صالحٍ، عن أبي هريرةَ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمُ الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الصُّبْحِ، فَلْيَضْطَجِعْ عَلَى يَمِينِهِ**»[(٣)].

قال السيوطيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «قَالَ الْبَيْهَقِيُّ: خَالَفَ عَبْدُ الْوَاحِدِ الْعَدَدَ الْكَثِيرَ فِي هَذَا، فَإِنَّ النَّاسَ إِنَّمَا رَوَوْهُ مِنْ فِعْلِ النَّبِيِّ ﷺ لَا مِنْ قَوْلِهِ، وَانْفَرَدَ عَبْدُ الْوَاحِدِ مِنْ بَيْنِ ثِقَاتِ أَصْحَابِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا اللَّفْظِ»[(٤)].

وقال البيهقيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ أيضًا: «قَدْ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيُّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ حِكَايَةً عَنْ فِعْلِ النَّبِيِّ ﷺ لَا خَبَرًا عَنْ قَوْلِهِ... وَهَذَا أَوْلَى أَنْ يَكُونَ مَحْفُوظًا لِمُوَافَقَتِهِ سَائِرَ الرِّوَايَاتِ

---

(١) «السنن الكبرى» (١٢١٧٦). «علل الحديث» (٤/ ٥٦٣)

(٢) ؟؟؟.

(٣) انظر: «مسند أحمد» (٩٣٥٧)، و«سنن أبي داود» (١٢٦١)، و«سنن الترمذي» (٤٢٠).

(٤) انظر: «تدريب الراوي» (١/ ٢٧١)، و«السنن الكبرى» (٣/ ٤٥).

عَنْ عَائِشَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ»[(١)].

أَمَّا حديثُ عائشةَ رضي الله عنها فقد رواه الجماعةُ عنها قالت: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا سَكَتَ الْمُؤَذِّنُ مِنْ صَلَاةِ الْفَجْرِ؛ قَامَ ﷺ فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ بَعْدَ أَنْ يَسْتَبِينَ الْفَجْرُ، ثُمَّ اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ حَتَّى يَأْتِيَهِ الْمُؤَذِّنُ لِلْإِقَامَةِ»[(٢)].

أَمَّا حديثُ ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما فقد رواه أحمدُ عنه: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا صَلَّى رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ اضْطَجَعَ»[(٣)].

فالمحفوظُ أنَّ الاضطجاعَ حكايةٌ عن فعلِ النَّبيِّ ﷺ، وأمَّا الأمرُ بالاضطجاعِ فشاذٌّ.

والشَّاذُّ من أقسامِ الضَّعيفِ؛ لأنَّ من شروطِ الحديثِ الصحيحِ أنْ لا يكونَ شاذًّا، أَمَّا المحفوظُ فهو مقبولٌ.

المعروفُ والمُنْكَرُ:

قال ابنُ حجرٍ رحمه الله: «**وَمَعَ الضَّعْفِ فَالرَّاجِحُ الْمَعْرُوفُ، وَمُقَابِلُهُ الْمُنْكَرُ**»، إن وقعت المخالفةُ للرَّاوي الثقةِ مع ضعْفِ الراوي المخالفِ، فالراجحُ يُسمى المعروفَ، ومقابلُه المرجوحُ يُقالُ له: المنكرُ.

---

(١) انظر: «السنن الكبرى» (٣/ ٤٥).

(٢) انظر: «صحيح البخاري» (٦٠٠)، و«صحيح مسلم» (٧٣٦)، و«سنن أبي داود» (١٣٣٦)، و«سنن النسائي» (٦٨٥)، و«سنن ابن ماجه» (١١٩٨).

(٣) انظر: «مسند أحمد» (١٩١١).

والمعروفُ في اللُّغةِ: اسمُ مفعولٍ، من عرَفَ يعرِفُ معرفةً وعرفانًا، والمعروفُ: اسمٌ لكلِّ فعلٍ يُعرفُ بالعقلِ أو الشَّرعِ حسْنُه، ويقابلُه المنكرُ وهو ما يُنكرُ بهما.

وفي الاصطلاحِ: ما رواه الثقةُ مخالفًا لما رواه الضَّعيفُ.

والمنكرُ في اللُّغةِ: هو اسمُ مفعولٍ من الإنكارِ؛ ضدُّ الإقرارِ.

واصطلاحًا: هو ما رواه الضعيفُ مخالفًا لما رواه الثقةُ.

والفرقُ بينَه وبين الشَّاذِّ: أنَّ الشَّاذَّ ما رواه الثِّقةُ مخالفًا لما رواه مَن هو أوثقُ منه؛ أَمَّا المنكرُ فهو ما رواه الضَّعيفُ مخالفًا لما رواه الثقةُ، فيُعلمُ من هذا أنَّهما يشتركان في اشتراطِ المخالفةِ، ويفترقان في أنَّ الشَّاذَّ راوِيه ثقةٌ، والمنكرُ راوِيه ضعيفٌ، قال ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَقَدْ غَفَلَ مَنْ سَوَّى بَيْنَهُمَا»[(١)].

ومثالُ المُنكرِ: ما رواه حبيبُ بنُ حبيبٍ أخو حمزةَ الزَّياتِ، عن أبي إسحاقَ، عن الْعَيْزَارِ بنِ حريثٍ، عن ابنِ عباسٍ عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**مَنْ أَقَامَ الصَّلَاةَ، وَآتَى الزَّكَاةَ، وَحَجَّ الْبَيْتَ، وَصَامَ رَمَضَانَ، وَقَرَى الضَّيْفَ دَخَلَ الْجَنَّةَ**»[(٢)].

---

(١) انظر: «نزهة النظر» (ص٨٧)، ويعني بقولِه هذا؛ ابنَ الصلاحِ، فقد سوَّى رَحِمَهُ اللَّهُ بينَ الشاذِّ والمنكرِ في «علومِ الحديثِ» (ص٨٠)؛ إذ قال: «المنكرُ ينقسمُ قسمين على ما ذكرناه في الشاذِّ، فإنه بمعناه».

(٢) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٢٦٩٢)، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١/ ٢٠٢): «رواه الطبراني في الكبيرِ وفي إسنادِه حبيبُ بنُ حبيبٍ أخو حمزةَ بنِ حبيبٍ الزياتِ وهو ضعيفٌ».

قال أبو زُرْعةَ: «هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ؛ إِنَّمَا هُوَ: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ مَوْقُوفٌ»[(١)].

فرَفْعُ هذا الحديثِ إلى النَّبيِّ ﷺ منكرٌ، فقد رواه الثِّقاتُ عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما موقوفًا، **وهو المعروفُ**[(٢)].

والمنكرُ من أقسامِ الضَّعيفِ، أَمَّا المعروفُ فهو مقبولٌ.

المتابعاتُ والشَّواهدُ والاعتبارُ:

قال ابنُ حجرٍ رحمه الله: «**وَالْفَرْدُ النِّسْبِيُّ: إِنْ وَافَقَهُ غَيْرُهُ فَهُوَ الْمُتَابِعُ، وَإِنْ وُجِدَ مَتْنٌ يُشْبِهُهُ فَهُوَ الشَّاهِدُ، وَتَتَبُّعُ الطُّرُقِ لِذَلِكَ هُوَ الاعْتِبَارُ**»؛ أي: إنَّ الفردَ النسبيَّ وهو ما كان التَّفرُّدُ فيه في أثناءِ السَّندِ؛ لا في أصلِه، إنْ وُجِدَ بعدَ ظنِّ كونِه فردًا ما يوافقُ من طريقٍ غيرِ راويه المتفرِّدِ به عن الصحابيِّ نفسِه فهو المتابعُ، وإن وُجدَ متنٌ يُروَى من حديثِ صحابيٍّ آخرَ يشبهُه في اللَّفظِ والمعنى أو المعنى فقط فهو الشَّاهدُ.

والمتابعُ في اللُّغةِ: اسمُ فاعلٍ من المتابعةِ بمعنى الموافقةِ.

وفي الاصطلاحِ: هو الحديثُ الذي يشاركُ فيه رواتُه رواةَ الحديثِ الفردِ لفظًا ومعنًى، أو معنًى فقط مع الاتحادِ في الصحابيِّ.

---

(١) انظر: «علل الحديث» لابن أبي حاتم (٢٠٤٣).

(٢) رواه معمر بن راشد في «جامعه» (٢٠٥٢٩)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٩١٤٧)، عن أبي إسحاق السبيعي، عن العَيْزار بن حريث العبدي، عن ابن عباس رضي الله عنهما موقوفًا، ورجالُه ثقاتٌ؛ مترجمون في «تهذيب التهذيب»؛ لابن حجر.

والشَّاهدُ في اللُّغةِ: اسمُ فاعلٍ من الشَّهادةِ.

وفي الاصطلاحِ: هو الحديثُ الذي يشاركُ فيه رواتُه رواةَ الحديثِ الفردِ لفظًا ومعنًى، أو معنًى فقط مع الاختلافِ في الصَّحابيِّ.

وأمَّا الاعتبارُ فليس قسيمًا للتَّابعِ والشَّاهدِ؛ وإنَّما هو تتبُّعُ الطُّرقِ للوصولِ إلى المتابعاتِ والشَّواهدِ، قال ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَاعْلَمْ أَنَّ تَتَبُّعَ الطُّرُقِ مِنَ الْجَوَامِعِ، وَالْمَسَانِيدِ، وَالْأَجْزَاءِ لِذَلِكَ الْحَدِيثِ الَّذِي يُظَنُّ أَنَّه فَرْدٌ؛ لِيُعْلَمَ هَلْ لَهُ مُتَابِعٌ أَمْ لَا؟ هُوَ الْاِعْتِبَارُ»[(١)].

ونقَّادُ الحديثِ لا يتشدَّدونَ في الشَّواهدِ والمتابعاتِ تشدُّدَهم في الأصولِ، فيغتفرون فيها من الروايةِ عن الضعيفِ القريبِ الضعفِ ما لا يغتفرون في الأصولِ، ولهذا يقولُ بعضُ الأئمةِ النُّقادِ في بعضِ الضعفاءِ: «هَذَا يَصْلُحُ لِلْاِعْتِبَارِ»، و«هَذَا لَا يَصْلُحُ أَنْ يُعْتَبَرَ بِهِ».

والمتابَعةُ نوعانِ:

الأولُ: متابَعةٌ تامَّةٌ، وهي أنْ تحصلَ المشاركةُ للرَّاوي من أولِ الإسنادِ إلى آخرِه.

الثاني: متابعةٌ قاصرةٌ، وهي أنْ تحصلَ المشاركةُ للرَّاوي في أثناءِ الإسنادِ.

---

(١) انظر: «نزهة النظر» (ص٩٠).

وقد ذكر الحافظُ ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ مثالًا واحدًا مثَّلَ به للمتابعةِ التَّامةِ، والمتابعةِ القاصرةِ، والشَّاهدِ؛ وهو ما رواه الشَّافعيُّ، عن مالكٍ، عن عبدِ اللهِ بنِ دينارٍ، عن ابنِ عمرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ، فَلَا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوُا الْهِلَالَ، وَلَا تُفْطِرُوا حَتَّى تَرَوْهُ، فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا الْعِدَّةَ ثَلَاثِينَ**»(١).

فهذا الحديثُ بهذا اللَّفظِ، ظنَّ قومٌ أنَّ الشَّافعيَّ تفرَّدَ به عن مالكٍ، فعدُّوه في غرائبِه؛ لأنَّ أصحابَ مالكٍ روَوه عنه بهذا الإسنادِ، وبلفظِ: «**فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَاقْدِرُوا لَهُ**»(٢).

لكن بعدَ الاعتبارِ وجدنا للشَّافعيِّ متابعةً تامَّةً، ومتابعةً قاصرةً، وشاهدًا.

أَمَّا المتابعةُ التَّامَّةُ: فما رواه البخاريُّ عن عبدِ اللهِ بنِ مسلمةَ القعنبيِّ، عن مالكٍ، بالإسنادِ نفسِه، وفيه: «**فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا الْعِدَّةَ ثَلَاثِينَ**»(٣).

وأما المتابعةُ القاصرةُ: فما رواه ابنُ خزيمةَ من طريقِ عاصمِ بنِ محمدٍ، عن أبيه محمدِ بنِ زيدٍ، عن جَدِّه عبدِ اللهِ بنِ عمرَ، بلفظِ: «**فَكَمِّلُوا ثَلَاثِينَ**»(٤).

---

(١) انظر: «الأم» (٣/ ٢٣٣).

(٢) انظر: «الموطأ» برواية محمد بن الحسن (٣٤٥)، و«الموطأ» برواية أبي مصعب أحمد بن أبي بكر الزهري (٧٦٣)، «الموطأ» برواية يَحيى بن يحيى الليثي (٧٨١).

(٣) انظر: «صحيح البخاري» (١٨٠٨).

(٤) «صحيح ابن خزيمة» (١٩٠٩).

وأما الشَّاهدُ: فما رواه النَّسائيُّ من طريقِ محمدِ بنِ حُنَيْنٍ، عن ابنِ عباسٍ، أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**صُومُوا لِرُؤْيَتِهِ وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَتِهِ، فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا الْعِدَّةَ ثَلَاثِينَ**»(١).

المُحْكَمُ:

قال ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «**ثُمَّ الْمَقْبُولُ: إِنْ سَلِمَ مِنَ الْمُعَارَضَةِ فَهُوَ الْمُحْكَمُ**»، ينقسمُ الخبرُ المقبولُ إلى قسمين: «معمولٌ به»، و«غيرُ معمولٍ به»؛ لأنَّه إنْ سلِمَ من المعارضةِ؛ أي: لم يأتِ خبرٌ يضادُّه؛ فهو «المحكَمُ».

والمحكَمُ في اللُّغةِ: اسمُ مفعولٍ، من «أحكمَ» بمعنى أتقنَ.

وفي الاصطلاحِ: هو الحديثُ المقبولُ الذي سلِمَ من معارضةِ مثلِه.

وأكثرُ الأحاديثِ من هذا النَّوعِ، وأمَّا الأحاديثُ المتعارضةُ المختلفةُ فهي قليلةٌ جدًّا بالنسبةِ لمجموعِ الأحاديثِ.

مختلِفُ الحديثِ:

قال ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «**وَإِنْ عُورِضَ بِمِثْلِهِ: فَإِنْ أَمْكَنَ الْجَمْعُ فَمُخْتَلِفُ الْحَدِيثِ**»؛ أي: إذا عُورض الحديثُ المقبولُ بمثلِه؛ سواءً كان صحيحًا أو حسنًا، وأمكن الجمعُ بينَهما فهذا النَّوعُ يُقالُ له: «**مختلِفُ الحديثِ**»، وإن كان الحديثُ المعارضُ مردودًا فلا أثرَ له؛ لأنَّ القويَّ لا تُؤثِّرُ فيه مخالفةُ الضعيفِ.

---

(١) «سنن النسائي» (٢١٢٥).

ومختلِفُ الحديثِ في اللُّغةِ: هو اسمُ فاعلٍ، من «الاختلافِ»؛ وهو ضدُّ الاتفاقِ.

وفي الاصطلاحِ: هو الحديثُ المقبولُ المعارَضُ بمثلِه، مع إمكانِ الجمعِ بينَهما.

مثالُه: ما جاء في الصَّحيحين من حديثِ أبي هريرةَ رضي الله عنه أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**لَا عَدْوَى وَلَا طِيَرَةَ**»؛ مع ما رواه البخاريُّ من حديثِ أبي هريرةَ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**فِرَّ مِنَ المَجْذُومِ كَمَا تَفِرُّ مِنَ الأَسَدِ**»(١).

فهذا حديثان صحيحان، ظاهرُهما التَّعارضُ؛ لأنَّ الأولَ ينفي العدوى، والثَّاني يثبتُها، وقد جمع العلماءُ بينَهما على وجوهٍ متعددةٍ، منها أنَّ العدوَى منفيَّةٌ وغيرُ ثابتةٍ، بدليلِ حديثِ ابنِ مسعودٍ رضي الله عنه أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**لَا يُعْدِي شَيْءٌ شَيْئًا**»، فلمَّا قال له الأعرابيُّ: يا رسولَ اللهِ، النُّقْبَةُ من الجَرَبِ تكونُ بِمِشْفَرِ الْبَعِيرِ أَوْ بِذَنَبِهِ فِي الْإِبِلِ الْعَظِيمَةِ؛ فَتَجْرَبُ كلُّها، فقال النَّبيُّ ﷺ: «**فَمَنْ أَجْرَبَ الْأَوَّلَ**»(٢).

أي: إنَّ اللهَ تعالى ابتدأَ ذلك المرضَ في الثَّاني، كما ابتدأه في الأولِ.

---

(١) انظر: «صحيح البخاري» (٥٣٨٠)، (٥٤٢٥)، و«صحيح مسلم» (٢٢٢٠)، والمجذومُ: المصابُ بالجذامِ، وهو داءٌ تتساقطُ أعضاءُ مَن يصابُ به.

(٢) رواه أحمد (٤١٩٨)، والترمذي (٢١٤٣)، وقال: «وفي البابِ عن أبي هريرةَ، وابنِ عباسٍ، وأنسٍ».

وأمَّا الأمرُ بالفِرارِ من المجذومِ، فمِن بابِ سدِّ الذرائعِ؛ أي: لئلَّا يتفقَ للشَّخصِ الذي يخالطُ ذلك المجذومَ حصولُ شيءٍ له من ذلك المرضِ بتقديرِ اللهِ تعالى ابتداءً، لا بالعدوَى المنفيةِ؛ فيظنَّ أنَّ ذلك كان بسببِ مخالطتِه له، فيعتقدَ صحَّةَ العدوى، فيقعَ في الإثمِ، فأُمرَ بتجنُّبِ المجذومِ؛ دفعًا للوقوعِ في هذا الاعتقادِ الذي يسببُ الوقوعَ في الإثمِ.

ناسخُ الحديثِ ومنسوخُه:

قال ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «**أَوْ لَا، وَثَبَتَ الْمُتَأَخِّرُ فَهُوَ النَّاسِخُ، وَالْآخَرُ الْمَنْسُوخُ**»، سبق قولُ الحافظِ رَحِمَهُ اللَّهُ في البابِ السَّابقِ عن الحديثِ المقبولِ: «**إِنْ عُورِضَ بِمِثْلِهِ: فَإِنْ أَمْكَنَ الْجَمْعُ فَمُخْتَلِفُ الْحَدِيثِ**»، ثم قال هنا: «**أَوْ لَا، وثَبَتَ الْمُتَأَخِّرُ فَهُوَ النَّاسِخُ، وَالْآخَرُ الْمَنْسُوخُ**»؛ أي: إذا تعذَّر الجمعُ بينَ حديثينِ متعارِضَين، وعُرِفَ التَّاريخُ؛ فالمتأخرُ هو «الناسخُ»، والمتقدِّمُ هو «المنسوخُ»، فيُعملُ بـ«الناسخِ»، ويُتركُ «المنسوخُ».

والنَّسخُ في اللُّغةِ: الإزالةُ، ومنه: نسخت الشَّمسُ الظلَّ؛ أي: أزالَتْه، وهو أيضًا: النَّقلُ، ومنه: نسختُ الكتابَ، إذا نقلت ما فيه، فكأنَّ النَّاسخَ قد أزال المنسوخَ، أو نقلَه إلى حكمٍ آخَرَ.

والنَّسخُ في الاصطلاحِ: رفْعُ الشَّارعِ حُكمًا متقدِّمًا بحُكمٍ منه متأخِّرٍ.

ومعرفةُ ناسخِ الحديثِ من منسوخِه علمٌ مهمٌّ صعبٌ، فقد قال

الزهريُّ: «أَعْيَا الْفُقَهَاءَ وَأَعْجَزَهُمْ أَنْ يَعْرِفُوا نَاسِخَ حَدِيثِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَمَنْسُوخَهُ»(١).

وأشهرُ المُبرَّزين فيه هو الإمامُ الشَّافعيُّ رَحِمَهُ اللهُ، فقد كانت له فيه اليدُ الطُّولى، والسابقةُ الأولى، قال الإمامُ أحمدُ لابنِ وارةَ ـ وقد قدِمَ من مصرَ ـ: «كَتَبْتَ كُتُبَ الشَّافِعِي؟!»، قال: لا، قال: «فَرَّطْتَ؛ مَا عَلِمْنَا الْمُجْمَلَ مِنَ الْمُفَصَّلَ، وَلَا نَاسِخَ حَدِيثِ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ مَنْسُوخِهِ حَتَّى جَالَسْنَا الشَّافِعِيَّ»، قال: فحمَلَني ذلك إلى أن رجَعتُ إلى مصرَ وكتبتُها، ثم قدِمتُ(٢).

ويُعرفُ ناسخُ الحديثِ من منسوخِه بأمورٍ، منها:

١ ـ **تصريحُ النَّبيِّ ﷺ**: كما في حديثِ بريدةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَزُورُوهَا**»(٣).

٢ ـ **قولُ الصَّحابيِّ**: كما في حديثِ جابرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: «كَانَ آخِرُ الْأَمْرَيْنِ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ تَرْكَ الْوُضُوءِ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ»(٤).

٣ ـ **معرفةُ التَّاريخ**: كما في حديثِ شدادِ بنِ أوسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ**»(٥)؛ فقد نُسِخَ بحديثِ

(١) رواه أبو بكرٍ الحازمي في «الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار» (ص٣).
(٢) رواه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٩/ ٩٧).
(٣) «صحيح مسلم» (٩٧٧).
(٤) رواه النسائي (١٨٥)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٤٣).
(٥) رواه البخاري (٢٣٦٧).

ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ احْتَجَمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ، وَاحْتَجَمَ وَهُوَ صَائِمٌ»[(١)].

فقد جاء في بعضِ طرقِ الحديثِ الأولِ عن شَدادِ بنِ أوسٍ رضي الله عنه أنَّ ذلك كان زمَنَ الفتحِ، وأنَّ ابنَ عباسٍ رضي الله عنهما صحِبَه في حَجةِ الوداعِ[(٢)].

٤ ـ **دَلالةُ الإجماعِ**: كما في حديثِ معاويةَ رضي الله عنه أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**مَنْ شَرِبَ الخَمْرَ فَاجْلِدُوهُ، فَإِنْ عَادَ فِي الرَّابِعَةِ فَاقْتُلُوهُ**»[(٣)].

قال النوويُّ: «دَلَّ الْإِجْمَاعُ عَلَى نَسْخِهِ»[(٤)].

والإجماعُ لا يَنسَخُ، ولا يُنسخُ، ولكنْ يدلُّ على ناسخٍ[(٥)].

---

(١) رواه البخاري (١٨٣٦).

(٢) «مسند الشافعي» (٦٨٥)، و«سنن الترمذي» (٣/ ١٣٧).

(٣) رواه أحمد (١٦٨٩٣)، وأبو داود (٤٤٨٤)، والترمذي (١٤٤٤)، وابن حبان (٤٤٤٦)، والحاكم (٨١١٧)، وصححه، وأقره الذهبي.

(٤) «شرح النووي على مسلم» (٥/ ٢١٨).

(٥) تعقب نقلَ الإجماعِ؛ إذ قال ابنُ عمرَ بالعملِ به، وقال به ابنُ حزم، قال الصنعانيُّ في «سبلِ السلام» (٢/ ٤٤٥): «وإلى قتلِه فيها ذهب الظاهريةُ، واستمر عليه ابنُ حزمٍ، واحتج له، وادعى عدمَ الإجماعِ على نَسخِه، والجمهورُ على أنه منسوخٌ، ولم يذكروا ناسخًا صريحًا؛ إلَّا ما يأتي من روايةِ أبي داودَ وعن الزهريِّ أنه ﷺ تركَ القتلَ في الرابعةِ، وقد يُقالُ: القولُ أقوى من التركِ فلعله ﷺ تركه لعذرٍ، وذكر الترمذي ما يدلُّ على أنه منسوخٌ، وأخرج ذلك أبو داودَ صريحًا عن الزهريِّ... عن قَبيصَةَ بنِ ذؤيبٍ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: (**مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فَاجْلِدُوهُ**)، إلى أنْ قال: (**ثُمَّ إِذَا شَرِبَ فِي الرَّابِعَةِ فَاقْتُلُوهُ**)، قال: فأُتِي برجلٍ قد شرب فجلدَه، ثم أُتي به قد شرِب فجلدَه، ثم أُتي به قد شرِب فجلدَه ثم أُتي به الرابعةَ فجلدَه فرفع القتلَ عن الناسِ فكانت رخصةً، وقال الشافعيُّ: هذا ـ يريدُ نسخَ القتلِ ـ مما لا اختلافَ =

﴿ **قال ابنُ حجرٍ** رَحِمَهُ اللَّهُ: «**وَإِلَّا فَالتَّرْجِيحُ**»؛ أي: إذا تعذَّر الجمعُ بينَ حديثَينِ متعارِضَين، ولم يُعْرَفِ التَّاريخُ؛ فإنَّه يُرجَّحُ أحدُهما على الآخرِ بوجهٍ من وجوهِ التَّرجيحِ المتعلِّقةِ بالمتنِ أو بالإسنادِ، ثم يُعْمَلُ بالرَّاجِحِ.

﴿ **قال ابنُ حجرٍ** رَحِمَهُ اللَّهُ: «**ثُمَّ التَّوَقُّفُ**»؛ قال المصنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ في «شرحِ النخبةِ»: «التَّعْبِيرُ بِالتَّوَقُّفِ أَوْلَى مِنَ التَّعْبِيرِ بِالتَّسَاقُطِ؛ لِأَنَّ خَفَاءَ تَرْجِيحِ أَحَدِهِمَا عَلَى الْآخَرِ إِنَّمَا هُوَ بِالنِّسْبَةِ لِلْمُعْتَبِرِ فِي الْحَالَةِ الرَّاهِنَةِ مَعَ احْتِمَالِ أَنْ يَظْهَرَ لِغَيْرِهِ مَا خَفِيَ عَلَيْهِ وَاللهُ أَعْلَمُ»[(١)].

الخبرُ المردودُ:

بعدَ أنْ بيَّنَ المصنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ الخبرَ المقبولَ؛ انتقل لبيانِ الخبرِ المردودِ، وهو القسمُ الثالثُ من أقسامِ الحديثِ المعروفةِ: «الصحيحُ»، و«الحسنُ»، و«الضعيفُ».

والضعيفُ في اللُّغةِ: ضدُّ القويِّ.

وفي الاصطلاحِ: هو ما لم يَجمعْ صِفةَ الحُسْنِ، بفقْدِ شرطٍ من شروطِه.

وقد قسَّم العلماءُ الخبرَ المردودَ إلى أقسامٍ كثيرةٍ، وأطلقوا على كثيرٍ من تلك الأقسامِ أسماءً خاصَّةً بها، ومنها ما لم يُطلقوا عليها اسمًا خاصًّا بها، بل سمَّوها باسمٍ عامٍّ، وهو «الضعيفُ».

= فيه بينَ أهلِ العلمِ، ومثلُه قال الترمذيُّ واللهُ أعلمُ».

(١) «نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر» (ص٧٩).

أسبابُ ردِّ الخبرِ:

قال ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «ثُمَّ الْمَرْدُودُ: إِمَّا أَنْ يَكُونَ لِسَقْطٍ أَوْ طَعْنٍ»، أسبابُ ردِّ الخبرِ ترجِعُ في الجملةِ إلى أحدِ سببينِ رئيسَين، وهما: إما سقْطٌ من الإسنادِ؛ أي: انقطاعُ سلسلةِ الإسنادِ بسقوطِ راوٍ أو أكثرَ؛ عمدًا من بعضِ الرُّواةِ، أو عن غيرِ عمدٍ، وإمَّا بسببِ الطَّعنِ في الرَّاوي سواءٌ كان الطَّعنُ في ضبطِه، أو في عدالتِه.

أنواعُ السَّقْطِ في الخبرِ:

السَّقْطُ من الإسنادِ على نوعينِ:

١ ـ **سقْطٌ ظاهرٌ**: وهذا النَّوعُ من السَّقْطِ يشتركُ في معرفتِه الأئمَّةُ وغيرُهم من المشتغلينَ بعلومِ الحديثِ، ويُعرفُ هذا السَّقطُ من عدمِ التَّلاقِي بينَ الرَّاوي وشيخِه؛ إمَّا لأنَّه لم يُدركْ عصرَه، أو أدرك عصرَه لكنَّه لم يجتمعْ به، وليست له منه إجازةٌ ولا وِجَادَةٌ[(١)]، لذلك يحتاجُ الباحثُ في الأسانيدِ إلى معرفةِ تاريخِ الرُّواةِ؛ لأنَّه يتضمَّنُ بيانَ مواليدِهم، ووَفَيَاتِهم، وأوقاتَ طلبِهم وارتحالِهم، وغيرَ ذلك، وسيأتي كلُّ ذلك إنْ شاء اللهُ تعالى في أبوابٍ منفردةٍ.

وقد اصطلح علماءُ الحديثِ على تسميةِ السَّقْطِ الظَّاهرِ بأربعةِ

(١) الإجازةُ: الإذْنُ بالروايةِ، وقد يحصلُ الراوي عليها من شيخٍ لم يلتقِ به، كأنْ يقولَ الشيخُ أحيانًا أجزت روايةَ مسموعاتي لأهلِ زماني، والوِجادةُ ـ بكسرِ الواوِ ـ: أنْ يجدَ الراوي كتابًا لشيخٍ من الشيوخِ يُعرفُ خطُّه، فيرويَ ما في ذلك الكتابِ عن الشيخِ، وسيأتي تفصيلُ بحثِ الإجازةِ والوجادةِ في بابِ طرقِ التحمُّلِ وصيغِ الأداءِ.

أسماءٍ، بحسبِ مكانِ السَّقطِ، أو عددِ الرُّواةِ الذين أُسقِطوا، وهذه الأسماءُ هي: «**المعلَّقُ**»، و«**المرسَلُ**»، و«**المعضَلُ**»، و«**المنقطِعُ**».

٢ ـ **سقْطٌ خفِيٌّ**: وهذا النَّوعُ لا يعرفُه إلَّا الأئمَّةُ الحُذَّاقُ المطَّلِعون على طرقُ الحديثِ وعللِ الأسانيدِ، وله تسميتانِ، وهما: «**المُدَلَّسُ**»، «**المرسَلُ الخفِيُّ**»، وسيأتي الكلامُ عليهما مفصلًا إن شاء اللهُ تعالى.

السَّقطُ الظاهرُ:

قال ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «**فَالسَّقْطُ: إِمَّا أَنْ يَكُونَ مِنْ مَبَادِئِ السَّنَدِ مِنْ مُصَنِّفٍ، أَوْ مِنْ آخِرِهِ بَعْدَ التَّابِعِيِّ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ**»، هذا هو القسمُ الأولُ من أقسامِ السَّقطِ من الإسنادِ، وهو ما كان السَّقطُ فيه ظاهرًا، وله أربعةُ أسماءٍ، بحسبِ مكانِ السَّقطِ، أو عددِ الرُّواةِ الذين أُسقِطوا، وهذه الأسماءُ هي: «المعلَّقُ»، و«المرسَلُ»، و«المعضَلُ»، و«المنقطِعُ»، وسيأتي الكلامُ عليها في الفِقْراتِ التَّاليةِ.

المعلَّقُ:

قال ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «**فَالْأَوَّلُ: الْمُعَلَّقُ**»؛ أي: أولُ أقسامِ السَّقطِ الظاهرِ الأربعةِ هو «المعلَّقُ».

والمعلَّقُ في اللُّغةِ: اسمُ مفعولٍ من علَّقَ الشَّيءَ بالشَّيءِ؛ أي: أناطَه به.

وفي الاصطلاحِ: ما أشار إليه المصنِّفُ بأنَّه **مَا كَانَ السَّقْطُ فِيهِ**

«**مِنْ مَبَادِئِ السَّنَدِ مِنْ مُصَنِّفٍ**»؛ أي: إنَّ الحديثَ المعلَّقَ هو ما حُذِف من مبدإِ إسنادِه راوٍ فأكثرُ على التَّوالي.

ومبدأُ السَّندِ هو طرفُه الأدنى، الذي فيه شيخُ المصنِّفِ، وقد يحذِفُ المصنِّفُ جميعَ الإسنادِ؛ إلَّا الصحابيَّ، أو إلَّا الصحابيَّ والتَّابعيَّ.

مثالُه: ما رواه الحكيمُ التِّرمذيُّ، عن أبي هريرةَ رضي الله عنه أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ حَرَّمَهُ اللهُ تَعَالَى عَلَى النَّارِ، وَحَفِظَهُ مِنَ الشَّيْطَانِ: مَنْ مَلَكَ نَفْسَهُ حِينَ يَرْغَبُ، وَحِينَ يَرْهَبُ، وَحِينَ يَغْضَبُ، وَحِينَ يَشْتَهِي، وَأَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ نَشَرَ اللهُ عَلَيْهِ رَحْمَتَهُ، وَأَدْخَلَهُ فِي مَحَبَّتِهِ: مَنْ آوَى مِسْكِينًا، وَرَحِمَ ضَعِيفًا، وَرَفَقَ بِالْمَمْلُوكِ، وَأَنْفَقَ عَلَى الْوَالِدَيْنِ**»[(١)].

فهذا حديثٌ معلَّقٌ؛ لأنَّ الحكيمَ الترمذيَّ رحمه الله حذفَ جميعَ إسنادِه إلَّا الصحابيَّ، وهو أبو هريرةَ رضي الله عنه.

والحديثُ المعلَّقُ من أقسامِ المردودِ؛ لأنَّه فقدَ شرطًا من شروطِ القَبولِ، وهو اتِّصالُ السَّندِ، وذلك بحذفِ راوٍ أو أكثرَ من إسنادِه؛ مع عدمِ علْمِنا بحالِ ذلك المحذوفِ.

وهذا الحكمُ ـ وهو أنَّ المعلَّقَ مردودٌ ـ هو للحديثِ المعلَّقِ مطلقًا، لكنْ إنْ وُجِد المعلَّقُ في كتابٍ التُزِمت صِحتُه ـ كالصَّحيحينِ ـ فهذا له حكمٌ خاصٌّ، وهو أنَّ: ما ذُكِرَ بصيغةِ

(١) «نوادر الأصول في أحاديث الرسول» (٤/ ٥٠).

الجزمِ، كـ«قال»، أو «فعَل»، أو «أمرَ»، أو «روَى»، أو «ذكَر فلانٌ»؛ فهو حُكْمٌ بصحَّتِه؛ لأنَّه لا يستجيزُ أنْ يجزمَ بذلك عنه إلَّا وقد صحَّ عندَه عنه، وما ليس فيه جزمٌ كـ«يُروى»، أو «يُذكر»، أو «يُحكى»، أو «يُقالُ»، أو «رُوِيَ»، أو «ذُكِرَ»؛ فليس فيه حُكْمٌ بصحَّتِه عن المضافِ إليه، بل منه الصَّحيحُ، والحسنُ، والضعيفُ؛ لكنْ ليس فيه حديثٌ واهٍ؛ لوجودِه في الكتابِ المسمَّى بـ«الصَّحيحِ»، وطريقُ معرفةِ الصَّحيحِ من غيرِه هو البحثُ عن إسنادِ هذا الحديثِ، والحكمُ عليه بما يليقُ به، وقد بحث العلماءُ في المعلَّقاتِ التي في «صحيحِ البخاريِّ»، وذكروا أسانيدَها المتصِلةَ، وأحسنُ ما أُلفَ في كتابِ «تغليقِ التَّعليقِ»؛ للحافظِ ابنِ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ.

والمعلقاتُ في البخاريِّ كثيرٌ، وفي مسلمٍ في موضعٍ واحدٍ[1].

المرسَلُ:

قال ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «**وَالثَّانِي: الْمُرْسَلُ**»؛ أي: الثاني من أقسامِ السَّقطِ الظاهرِ الأربعةِ هو «المرسلُ».

---

(١) وهو قولُ الإمامِ مسلمٍ في «صحيحه» (٣٦٩): «وروَى الليثُ بنُ سعدٍ، عن جعفرَ بنِ ربيعةَ، عن عبدِ الرحمنِ بنِ هرمزَ، عن عُميرٍ، مولى ابنِ عباسٍ، أنه سمِعه يقولُ: أقبلتُ أنا وعبدُ الرحمنِ بنُ يسارٍ، مولى ميمونةَ زوجِ النَّبيِّ ﷺ حتى دخلنا على أبي الجهْمِ بنِ الحارثِ بنِ الصِّمَّةِ الأنصاري، فقال أبو الجهم: «أَقْبَلَ رَسُولُ اللهُ ﷺ مِنْ نَحْوِ بِئْرِ جَمَلٍ، فَلَقِيَهُ رَجُلٌ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَرُدَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَيْهِ، حَتَّى أَقْبَلَ عَلَى الْجِدَارِ فَمَسَحَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ، ثُمَّ رَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ».

والمرسَلُ في اللُّغةِ: هو اسمُ مفعولٍ مِن أرسلَ؛ بمعنى أطلَقَ، فكأنَّ المُرسِلَ أطلقَ الإسنادَ ولم يُقيِّدْه براوٍ معروفٍ.

وفي الاصطلاحِ: كما قال ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: **مَا كَانَ السَّقْطُ «مِنْ آخِرِهِ، بَعْدَ التَّابِعِيِّ»**؛ أي: هو ما رفعَه التَّابعيُّ إلى النَّبيِّ ﷺ.

وصورتُه أنْ يقولَ التَّابعيُّ ـ سواءً كان كبيرًا أو صغيرًا ـ قال رسولُ اللهِ ﷺ كذا، أو فعلَ كذا، أو نحوَ ذلك.

مثالُه: ما رواه مسلمٌ عن سعيدِ بنِ المسيِّبِ «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الْمُزَابَنَةِ وَالْمُحَاقَلَةِ[(١)(٢)].

فسعيدُ بنُ المسيِّبِ تابعيٌّ كبيرٌ، روَى هذا الحديثَ عن النَّبيِّ ﷺ بدونِ أنْ يذكرَ الواسطةَ بينَه وبينَ النَّبيِّ ﷺ، فسقَطَ من إسنادِ الحديثِ مَن بعدِ التَّابعيِّ، فأقلُّ هذا السَّقطِ أنْ يكونَ قد سقطَ الصَّحابيُّ، أو سقط معه غيرُه، كتابعيٍّ آخرَ.

والأصلُ في المرسَلِ أنَّه ضعيفٌ مردودٌ؛ لفقدِه شرطًا من شروطِ القَبولِ، وهو اتِّصالُ السَّندِ، وللجهلِ بحالِ الراوي المحذوفِ؛ لاحتمالِ أنْ يكونَ المحذوفُ غيرَ صحابيٍّ، وفي هذه الحالِ يُحتملُ أنْ يكونَ ضعيفًا.

---

(١) المزابنةُ: أنْ يُباعَ ثمرُ النخلِ بالتمرِ، والمحاقلةُ: أنْ يُباعَ الزرعُ بالقمحِ، واستكراءُ الأرضِ بالقمحِ.

(٢) هكذا رواه مسلم مرسلًا (١٥٣٩)، وقد وقع في «صحيح مسلم» أحاديثُ مرسلةٌ، فانتقدَت عليه، وعذرُه أنه يرويها أيضًا مسندةً، فيُورِدُ الحديثَ محتجًّا بالمسندِ منه؛ لا بالمرسلِ، وقد روَى هذا الحديثَ مسندًا عن جمعٍ من الصحابةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وهم: عبدُ اللهِ بنُ مسعودٍ (١٥٣٦)، وجابرٌ (١٥٣٦)، وأبي هريرةَ (١٥٤٥).

والاحتجاجُ بالمرسَلِ هو مذهبُ مالكٍ وأبي حنيفةَ وأصحابِهما في طائفةٍ، وهو محكيٌّ عن الإمامِ أحمدَ بنِ حنبلٍ، في روايةٍ، ومنع ذلك آخرون.

والذي عليه جمهورُ المحدِّثِين؛ أنَّه يكونُ حجةً إذا اعتضد بمجيئِه من وجهٍ آخرَ مرسلًا كان أو مسندًا ـ ولو كان فيه ضعْفٌ يسيرٌ ـ فيلتحقُ حينئذٍ بـ«الحسنِ لغيرِه»؛ كما سبق.

وأمَّا مُرسَلُ الصَّحابيِّ؛ وهو ما أَخبرَ به عن قولِ النَّبيِّ ﷺ أو فعْلِه، ولم يسمعْه أو يشاهدْه؛ إما لصِغرِ سنِّه، أو تأخُّرِ إسلامِه، أو غيابِه؛ ففي حكمِ الموصولِ؛ لأنَّ روايةَ الصَّحابةِ عن التَّابِعِين نادرةٌ، وإذا روَوا عنهم بيَّنوها، فإذا لم يُبيِّنوا، وقالوا: قال رسولُ اللهِ ﷺ؛ فالأصلُ أنَّهم سمعوها من صحابيٍّ آخرَ، والصَّحابةُ كلُّهم عدولٌ، فجهالَتُهم لا تضرُّ، وقِيل: إنَّ مرسَلَ الصحابيِّ كمرسَلِ غيرِه في الحُكمِ، وهذا القولُ ضعيفٌ مردودٌ.

المعضَلُ:

قال ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «**والثَّالِثُ: إِنْ كَانَ بِاثْنَيْنِ فَصَاعِدًا مَعَ التَّوَالِي فَهُوَ الْمُعْضَلُ**»؛ أي: الثالثُ من أقسامِ السَّقطِ الظَّاهرِ الأربعةِ هو «المعضَلُ».

والمعضَلُ في اللُّغةِ: اسمُ مفعولٍ من «أعضَلَه» بمعنى أعيَاه.

وفي الاصطلاحِ: ما كان السَّقطُ في الإسنادِ باثنينِ فصاعدًا على التَّوالي.

ويجتمعُ المعضَلُ مع المعلَّقِ في صورةٍ واحدةٍ، وهي: إذا حُذف من مبدإِ إسنادِه راوِيان متوالِيان، فهو معضَلٌ ومعلَّقٌ في آنٍ واحدٍ.

ومثالُ الحديثِ المعضَلِ: ما رواه الحاكمُ في «معرفةِ علوم الحديثِ» بسندِه إلى عبدِ اللهِ بنِ مَسْلَمةَ القَعنبيِّ، عن مالكٍ أنَّه بلغَه أنَّ أبا هريرةَ رضي الله عنه قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**لِلْمَمْلُوكِ طَعَامُهُ وَكِسْوَتُهُ، وَلَا يُكَلَّفُ مِنَ الْعَمَلِ إِلَّا مَا يُطِيقُ**»[(١)].

فهذا الحديثُ معضلٌ؛ لأنَّه سقَط منه اثنانِ متواليانِ بينَ مالكٍ وأبي هريرةَ رضي الله عنه، قال الحاكمُ رحمه الله: هذا معضَلٌ عن مالكٍ، أعضلَه هكذا في الموطَّإِ»[(٢)].

وقد عُلِمَ أنَّه سقَط منه اثنانِ متواليانِ من روايةِ الحديثِ خارجَ «الموطَّإِ»، هكذا: «عَنْ مَالِكٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ»[(٣)].

وحكمُ المُعضَلِ أنَّه ضعيفٌ مردودٌ؛ لفقدِه شرطًا من شروطِ القَبولِ، وهو اتصالُ السَّندِ، وللجهلِ بحالِ الرُّواةِ المحذوفين.

المنقطِعُ:

قولُ الحافظِ رحمه الله: «**وَإِلَّا فَالْمُنْقَطِعُ**»؛ أي: إذا لم تتوفَّرْ شروطُ المعضَلِ من توالي السَّقطِ في الإسنادِ فهو «المنقطعُ».

---

(١) انظر: «معرفة علوم الحديث» (ص٨١).
(٢) المصدر السابق (ص٨٢).
(٣) «المعجم الأوسط» للطبراني (١٦٨٥).

والمنقطعُ في اللُّغةِ: هو اسمُ فاعلٍ من «الانقطاعِ» ضدِّ الاتصالِ.

وفي الاصطلاحِ: هو ما لم يتصلْ إسنادُه، مما لا يشملْه اسمُ «المرسَلِ»، أو «المعلَّقِ»، أو «المُعْضَلِ».

فكأنَّ المنقطِعَ اسمٌ عامٌّ لكلِّ انقطاعٍ في السَّندِ، ما عدا هذه الصورَ الثَّلاثَ، وهي: حذفُ أوَّلِ الإسنادِ، أو حذفُ آخرِه، أو حذفُ اثنينِ فأكثرَ على التَّوالي من أي مكانٍ كان.

وقد يكونُ الانقطاعُ في مكانٍ واحدٍ من الإسنادِ، وقد يكونُ في أكثرَ من مكانٍ، كأنْ يكونَ الانقطاعُ في مكانَينِ أو ثلاثةٍ مثلًا.

ومثالُ الحديثِ المنقطعِ: ما رواه عبدُ الرزاقِ، عن النعمانِ بنِ أبي شيبةَ، عن الثوريِّ، عن أبي إسحاقَ، عن زيدِ بنِ يُثَيْعَ، عن حذيفةَ مرفوعًا: «**إِنْ وَلَّيْتُمُوهَا أَبَا بَكْرٍ فَقَوِيٌّ أَمِينٌ**»[1].

فقد سقَط من هذا الإسنادِ رجلٌ من وسَطِه، وهو «شريكٌ» سقَط من بينِ الثوريِّ وأبي إسحاقَ؛ إذ إنَّ الثوريَّ لم يسمعِ الحديثَ من أبي إسحاقَ مباشرةً، وإنَّما سمِعه من شريكٍ، وشريكٌ سمِعَه من أبي إسحاقَ، وهذا الانقطاعُ لا ينطبقُ عليه اسمُ «المرسَلِ»، ولا «المعلَّقِ»، ولا «المعضَلِ»؛ فهو «منقطِعٌ».

وحكمُ المنقطِعِ أنَّه ضعيفٌ مَردودٌ؛ لفَقْدِه شرطًا من شروطِ القَبولِ، وهو اتصالُ السَّندِ، وللجهلِ بحالِ الرَّاوي المحذوفِ.

---

(١) رواه الحاكم في «معرفة علوم الحديث» (ص٧١).

السَّقطُ الخَفِيُّ:

قال ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «ثُمَّ قَدْ يَكُونُ وَاضِحًا أَوْ خَفِيًّا، فَالأَوَّلُ: يُدْرَكُ بِعَدَمِ التَّلاقِي، وَمِنْ ثَمَّ احْتِيجَ إِلَى التَّارِيخِ»، سبق الكلامُ على أنَّ السَّقطَ في الخبرِ على نوعين: سقطٌ ظاهرٌ، وسقطٌ خفيٌّ، والسَّقْطُ الظاهرُ يكونُ واضحًا جليًّا يدركُه مَن له أدنى عنايةٍ بالحديثِ وعلومِه ورجالِه، وهو ما تقدَّمَ من «التَّعليقِ»، و«الإرسالِ»، و«الإعْضالِ»، و«الانقطاعِ»، ويُعرَفُ هذا النَّوعُ بعدمِ التَّلاقي بين الرَّاوي وشيخِه؛ لكونِه لم يدركْ عصرَه، ولذلك قال الحافظُ رَحِمَهُ اللَّهُ: «**وَمِنْ ثَمَّ احْتِيجَ إِلَى التَّارِيخِ**»؛ لتضمُّنِه معرفةَ مواليدِ الرُّواةِ ووَفَيَاتِهم ورحلاتِهم واختلاطِهم وغيرِ ذلك، قال الحافظُ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَقَدِ افْتُضِحَ أَقْوَامٌ ادَّعَوُا الرِّوَايَةَ عَنْ شُيُوخٍ ظَهَرَ بِالتَّارِيخِ كَذِبُ دَعْوَاهُمْ»[(١)].

وقال الحاكمُ رَحِمَهُ اللَّهُ: «لَمَّا قَدِمَ عَلَيْنَا أَبُو جَعْفَرٍ الكُشِّيُّ وَحَدَّثَ عَنْ عَبْدِ بْنِ حُمَيْدٍ سَأَلْتُهُ عن مَوْلِدِهِ فَذَكَرَ أَنَّهُ سَنَةَ سِتِّينَ وَمَائَتَيْنِ، فَقُلْتُ لِأَصْحَابِنَا: هَذَا الشَّيْخُ سَمِعَ مِنْ عَبْدِ بْنِ حُمَيْدٍ بَعْدَ مَوْتِهِ بِثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً»[(٢)].

وسببُ وضعِ التَّاريخِ أولَ الإسلامِ أنَّ عمرَ بنَ الخطابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أتي بصكٍّ مكتوبٍ فيه: «إِلَى شَعْبَانَ»، فقال: «أَيُّ شَعْبَانٍ:

(١) «نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر» (ص١٠٣).
(٢) «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» (١/ ١٣٢).

الْمَاضِي، أَوِ الَّذِي نَحْنُ فِيهِ، أَوِ الْآتِي؟!»، ثم أمرَ بوضْعِ التَّاريخِ[(١)].

واتفق الصَّحابةُ على ابتداءِ التَّاريخِ من هجرةِ النَّبيِّ ﷺ إلى المدينةِ، وجعلوا أولَ السَّنةِ «المحرمَ».

وقد بيَّن الحافظُ رَحِمَهُ اللَّهُ أنَّ النَّوعَ الثانيَ هو ما كان السَّقطُ فيه خفيًّا، بحيثُ يخفَى على كثيرٍ ممَّنْ يشتغلُ بهذا العلمِ، بل لا يدركُه إلا الأئمَّةُ الحُذَّاقُ المطَّلِعونَ على طرقِ الحديثِ وعِلَلِ الأسانيدِ؛ لخفائِه وغُموضِه، وهو قسمانِ: «المدلَّسُ»، و«المرسَلُ الخفيُّ».

المدلَّسُ:

قال ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «**وَالثَّانِي: الْمُدَلَّسُ وَيَرِدُ بِصِيغَةِ تَحْتَمِلُ اللَّقْيَ: كَـ(عَنْ)، وَ(قَالَ)**»؛ أي: الثَّاني من أنواعِ السَّقطِ ـ وهو السَّقْطُ الخفيُّ ـ ينقسمُ إلى قسمَينِ: «المدلَّسُ»، و«المرسَلُ الخفِيُّ».

أَمَّا المدلَّسُ فهو في اللُّغةِ: اسمُ مفعولٍ مشتقٌّ من الدَّلَسِ، وهو السَّوادُ والظُّلمةُ، التي هي سببٌ لتغطيةِ الأشياءِ عن البصرِ، يُقالُ: «دَلَّسَ فِي الْبَيْعِ، وَفِي كُلِّ شَيْءٍ إِذَا لَمْ يُبَيِّنْ عَيْبَهُ»[(٢)].

والمدلَّسُ في الاصطلاحِ: ينقسمُ إلى قسمَين:

القسمُ الأولُ: تدليسُ الإسنادِ.

---

(١) «سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد» (١٢/ ٣٨).

(٢) «تهذيب اللغة» (١٢/ ٢٥٢).

والقسمُ الثاني: تدليسُ الشُّيوخِ.

أَمَّا تدليسُ الإسنادِ: فهو أنْ يرويَ الراوي عمَّن قد سمِع منه ما لم يسمعْ منه، موهمًا السَّماعَ، من غيرِ أنْ يذكرَ أنَّه سمِعَه منه[(١)].

ويكونُ التَّدليسُ بلفظٍ محتمِلٍ للسَّماعِ: كـ«عن»، أو «قال»؛ ليُوهِمَ غيرَه أنَّه سمِعه منه، ولا يصرِّحُ بأنَّه سمِع منه هذا الحديثَ، فلا يقولُ: «سمعتُ»، أو «حدَّثني»، أو «أخبرني»؛ حتَّى لا يصيرَ كذَّابًا بذلك، وقد يكونُ السَّقْطُ واحدًا، وقد يكونُ أكثرَ.

ولتحريرِ معنى التَّدليسِ، لا بدَّ من معرفةِ حال الراوِي مع مَن يروِي عنه، وهي لا تخرجُ عن أربعِ صورٍ: «السَّماعُ»، و«اللِّقاءُ»، و«المعاصَرةُ»، و«عدمُ المعاصَرةِ».

فإذا روى الرَّاوي عمَّن لم يعاصرْه أصلًا فهذا انقطاعٌ ظاهرٌ.

وإذا روى عمَّن سمِع منه ما لم يَسمعْه منه بصيغةٍ موهِمةٍ، فهذا تدليسٌ.

وإذا روى عمَّن عاصره ولم يَلْقَه، أو لَقِيَه ولم يسمعْ منه، بصيغةٍ موهِمةٍ، فهذا «إرسالٌ خَفيٌّ».

فالفرقُ بين «التَّدليسِ» و«الإرسالِ الخفيِّ»؛ أنَّ المدلِّسَ سمِع من ذلك الشَّيخِ أحاديثَ غيرَ التي دلَّسَها، لكنَّ المُرسِلَ إرسالًا خفيًّا

(١) «شرح التبصرة والتذكرة» للعراقي (١/ ٢٣٥).

لم يسمعْ من ذلك الشَّيخِ، لا الأحاديثَ التي أرسلَها ولا غيرَها؛ لكنَّه عاصرَه أو لقِيَه، وسيأتي الكلامُ بالتَّفصيلِ على المرسَلِ الخفيِّ قريبًا إن شاء اللهُ تعالى.

ومثالُ تدليسِ الإسنادِ: ما أخرجَه الحاكمُ، بسندِه إلى عليِّ بنِ خَشْرَمٍ قال: «قَالَ لَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ: عَنِ الزُّهْرِيِّ، فَقِيلَ لَهُ: سَمِعْتَهُ مِنَ الزُّهْرِيِّ؟ فَقَالَ: لَا، وَلَا مِمَّنْ سَمِعَهُ مِنَ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ»[(١)].

ففي هذا المثالِ أسقطَ ابنُ عُيَيْنَةَ اثنين بينَه وبين الزُّهريِّ.

ويلحقُ بتدليسِ الإسنادِ تدليسُ التَّسويةِ: «وَهُوَ رِوَايَةُ الرَّاوِي عَنْ شَيْخِهِ، ثُمَّ إِسْقَاطُ رَاوٍ ضَعِيفٍ بَيْنَ ثِقَتَيْنِ لَقِيَ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ»[(٢)].

وصورةُ ذلك: أنْ يرويَ الراوي حديثًا عن شيخٍ ثقةٍ، وذلك الثِّقةُ يرويه عن ضعيفٍ، عن ثقةٍ، ويكونُ الثِّقتانِ قد لقِي أحدُهما الآخرَ، فيأتي المدلِّسُ الذي سمِع الحديثَ من الثِّقةِ الأولِ، فيُسقطُ الضعيفَ الذي في السَّنَدِ، ويجعلُ الإسنادَ عن شيخِه الثِّقةِ، عن الثِّقةِ الثاني، بلفظٍ محتمِلٍ، فيُسوِّي الإسنادَ كلُّه ثقاتٌ.

وهذا النَّوعُ من التَّدليسِ شرُّ أنواعِ التَّدليسِ؛ لأنَّ الثِّقةَ الأوَّلَ قد لا يكونُ معروفًا بالتَّدليسِ، ويجدُه الواقفُ على السَّندِ كذلك

(١) «معرفة علوم الحديث» للحاكم (ص١٦٧).
(٢) «فتح الباقي بشرح ألفية العراقي» (١/ ٢٣١).

بعدَ التَّسويةِ قد رواه عن ثقةٍ آخرَ، فيحكمُ له بالصَّحةِ، وفي هذا غَرَرٌ شديدٌ.

وممَّن نقَل عنه أنَّه كان يفعلُ ذلك: «بقيَّةُ بنُ الوليدِ»، و«الوليدُ بنُ مسلمٍ»، أَمَّا بقيةُ، فقد قال ابنُ أبي حاتمٍ: «سَمِعْتُ أَبِي، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ الَّذِي رَوَاهُ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهَوَيْهِ، عَنْ بَقِيَّةَ، حَدَّثَنِي أَبُو وَهْبٍ الْأَسْدِيُّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ حَدِيثَ: (لَا تَحْمَدُوا إِسْلَامَ الْمَرْءِ حَتَّى تَعْرِفُوا عُقْدَةَ رَأْيِهِ)، فَقَالَ أَبِي: هَذَا الْحَدِيثُ لَهُ أَمْرٌ قَلَّ مَنْ يَفْهَمُهُ، رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ أَبِي فَرْوَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَعُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو كُنْيَتُهُ أَبُو وَهْبٍ وَهُوَ أَسَدِيٌّ، فَكَنَّاهُ بَقِيَّةُ وَنَسَبَهُ إِلَى بَنِي أَسَدٍ؛ لِكَيْ لَا يُفْطَنَ لَهُ، حَتَّى إِذَا تَرَكَ إِسْحَاقَ بْنَ أَبِي فَرْوَةَ مِنَ الْوَسَطِ لَا يُهْتَدَى لَهُ، قَالَ: وَكَانَ بَقِيَّةُ مِنْ أَفْعَلِ النَّاسِ لِهَذَا»[1].

وأَمَّا الوليدُ بنُ مسلمٍ فقد قال أبو مُسْهِرٍ: «كَانَ الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ يُحَدِّثُ بِأَحَادِيثِ الأَوْزَاعِيِّ عَنِ الْكَذَّابِينَ، ثُمَّ يُدَلِّسُهَا عَنْهُمْ، وَقَالَ صَالِحٌ جَزَرَةُ: سَمِعْتُ الْهَيْثَمَ بْنَ خَارِجَةَ يَقُولُ: قُلْتُ لِلْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ: قَدْ أَفْسَدْتَ حَدِيثَ الْأَوْزَاعِيِّ، قَالَ: كَيْفَ؟! قُلْتُ: تَرْوِي عَنِ الأَوْزَاعِيِّ، عَنْ نَافِعٍ، وَعَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، وَعَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، وَغَيْرُكَ يُدْخِلُ بَيْنَ الأَوْزَاعِيِّ وَبَيْنَ نَافِعٍ، عَبْدَ اللهِ بْنَ عَامِرٍ الْأَسْلَمِيَّ، وَبَيْنَهُ وَبَيْنَ الزُّهْرِيِّ إِبْرَاهِيمُ بْنُ

(١) «علل الحديث» (٥/ ٢٥٠ ـ ٢٥١).

مُرَّةَ، وَقُرَّةُ، قَالَ: أُنَبِّلُ الأَوْزَاعِيَّ أَنْ يَرْوِيَ عَنْ مِثْلِ هَؤُلَاءِ، قُلْتُ: فَإِذَا رَوَى عَنْ هَؤُلَاءِ وَهُمْ ضُعَفَاءُ أَحَادِيثُهُمْ مَنَاكِيرُ فَأَسْقَطْتَهُمْ أَنْتَ وَصَيَّرْتَهَا مِنْ رِوَايَةِ الأَوْزَاعِيِّ عَنِ الثِّقَاتِ؛ ضَعُفَ الْأَوْزَاعِيُّ، فَلَمْ يَلْتَفِتْ إِلَى قَوْلِي»[(١)].

القسمُ الثَّاني تدليسُ الشيوخِ: وهو: أنْ يَرويَ الراوي عن شيخٍ حديثًا سمِعه منه، فيسمِّيه، أو يُكنِّيه، أو ينسُبُه، أو يصِفُه بما لا يُعرفُ به، فتسميتُه بها نوعٌ من الإخفاءِ والتَّدليسِ لاسمِ الشَّيخِ، وذلك لوجودِ عيبٍ فيه؛ كضعفٍ، أو صِغرِ سنٍّ، أو غيرِ ذلك، مثالُه: قولُ أبي بكرِ بنِ مجاهدٍ، أحدِ أئمَّةِ القرَّاءِ: «حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللهِ، يُرِيدُ بِهِ أَبَا بَكْرٍ بْنَ أَبِي دَاوُدَ السِّجِسْتَانِيَّ»[(٢)].

ويلحقُ بهذا النَّوعِ تدليسُ البُلدانِ: وهو أنْ يذكرَ الرَّاوي لفظًا مشتركًا، يُطلقُ في المشهورِ، على غيرِ الموضعِ الذي أراده، وصورتُه: أنْ يقولَ الرَّاوي المصريُّ: حدَّثني فلانٌ بالأندلسِ، أراد موضعًا بالقرافةِ، أو قال بزقاقِ حلبَ، وأراد موضعًا بالقاهرةِ، أو يقولُ البغداديُّ: حدَّثني فلان بما وراءَ النَّهر؛ وأراد نهرَ دِجلةَ، وهذا فيه إيهامُ الرِّحلةِ في طلبِ الحديثِ، والتَّشبُّعُ بما لم يُعْطَ.

ومع هذا فهو أخفُّ كراهةً من تدليسِ الإسنادِ؛ لأنَّ تدليسَ الشُّيوخِ لم يُسقِطْ أحدًا، وإنَّما الكراهةُ بسببِ تضييعِ المرويِّ عنه، وتوعيرِ طريقِ معرفتِه على السَّامعِ، أَمَّا إذا كان امتحانًا للطُّلابِ أو

(١) «شرح التبصرة والتذكرة» (١/ ٢٤٤).
(٢) «مقدمة ابن الصلاح» (ص٧٤).

تفنُّنًا في العبارةِ بحيث لا يخفى على أهلِ الفنِّ فهو جائزٌ.

وعلى هذا فتختلفُ الحالُ بحسبِ الغرضِ الحاملِ على التَّدليسِ، يقولُ السيوطيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «فَإِنْ كَانَ لِكَوْنِ الْمُغَيَّرِ اسْمُهُ ضَعِيفًا، فَيُدَلِّسُهُ حَتَّى لَا يُظْهِرَ رِوَايَتَه عَنِ الضُّعَفَاءِ فَهُوَ شَرُّ قِسْمٍ»[(١)].

وقد قسَّم الحافظُ ابنُ حجرٍ المدلِّسينَ إلى خمسِ مراتبَ:

الأولى: مَن لم يُوصفْ بذلك إلا نادرًا كيَحيى بنِ سعيدِ الأنصاريِّ، وهذا تُقبَلُ عنعنتُه مطلقًا؛ لأنَّ النَّادرَ لا حكمَ له.

الثانيةُ: مَن احتملَ الأئمةُ تدليسَه وأخرجوا له في الصَّحيحِ لإمامتِه وقلَّةِ تدليسِه في جنبِ ما رَوى كالثَّوريِّ أو كان لا يُدلِّسُ إلَّا عن ثقةٍ كابنِ عُيَيْنَةَ.

الثالثةُ: مَن أكثَرَ من التَّدليسِ مع ثقتِه، كأبي الزُّبيرِ المكيِّ، فلم يحتَجِ الأئمةُ من أحاديثِهم إلَّا بما صرَّحوا فيها بالسَّماعِ ومنهم مَن قبِلَها.

الرابعةُ: مَنِ اتَّفقَ على أنَّه لا يُحتجُّ بشيءٍ مِن حديثِهم إلَّا بما صرَّحوا فيه بالسَّماعِ؛ لكثرةِ تدليسِهم عن الضُّعفاءِ والمجاهيلِ، كبقيَّةِ بنِ الوليدِ.

الخامسةُ: مَن ضعُفَ بأمرٍ آخرَ سِوى التَّدليسِ، فحديثُهم مردودٌ ولو صرَّحوا بالسَّماعِ، كابنِ لهيعةَ[(٢)].

---

(١) «تدريب الراوي» (١/ ٢٣٠).

(٢) «تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس» (ص١٣ ـ ١٤).

والأسبابُ الحاملةُ على التَّدليسِ متعددةٌ، ولكنَّها تختلفُ بالنسبةِ للثِّقاتِ عما هي عليه بالنسبةِ للضُّعفاءِ.

يقولُ الزَّركشيُّ: «وَأَمَّا مِنَ الثِّقَاتِ فَلَهُمْ فِيهَا أَغْرَاضٌ لَا تَضُرُّ فَمِنْهَا الْاِخْتِصَارُ وَكَأَنَّ تَدْلِيسَهُمْ بِمَنْزِلَةِ رِوَايَتِهِمُ الْمُرْسَلَ وَلِهَذَا كَانُوا إِذَا سُئِلُوا أَحَالُوا عَلَى الثِّقَاتِ فَلَمْ يَكُنْ ذَلِكَ قَادِحًا، وَفِي تَارِيخِ ابْنِ أَبِي خَيْثَمَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ قَالَ: قُلْتُ لِإِبْرَاهِيمَ: إذا حَدَّثْتَنِي عَنْ عَبْدِ اللهِ فَأَسْنَدَ لِي، قَالَ: إِذَا قُلْتُ: قَالَ عَبْدُ اللهِ، فَقَدْ سَمِعْتُه مِنْ غَيرِ وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَإِذَا قُلْتُ: حَدَّثَنِي فُلَانٌ فَقَدْ حَدَّثَنِي فُلَانٌ.

وَمِنْهَا أَلَّا يَتْرُكَ الْحَدِيثَ وَأَنْ يَعْلُوَ بِذِكْرِهِ الشَّيْخُ دُونَ مَنْ دُونَهُ لِصِحَّةِ رِوَايَتِهِ عَنْهُ غَيْرَ هَذَا وَتُحَقِّقِهِ أَنَّ الثِّقَاتِ حَدَّثُوا بِهِ عَنْهُ.

وَمِنْهَا وُقُوعُ خُصُومَةٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمَرْوِيِّ عَنْهُ فَيَحْمِلُهُ عَلَى إِبْهَامِهِ وَأَلَّا يُصَرِّحَ بِاسْمِهِ الْمَشْهُورِ وَلَمْ تَحْمِلْهُ دِيَانَتُهُ عَلَى تَرْكِ الْحَدِيثِ عَنْهُ كَمَا صَنَعَ الْبُخَارِيُّ فِي حَدِيثِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الذُّهْلِيِّ لِمَا جَرَى بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ، فَمَرَّةً يَقُولُ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ لَا يَزِيدُ، وَمَرَّةً يَقُولُ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ، فَنَسْبَهُ إِلَى جَدِّهِ الْأَعْلَى، وَمَرَّةً يَقُولُ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ فَنَسْبَهُ إِلَى جَدِّهِ الْأَدْنَى.

وَهَذِهِ الْأَغْرَاضُ كُلُّهَا غَيْرُ قَادِحَةٍ لِلْعِلْمِ بِأَنَّهُمْ مُتَحَقِّقُونَ بِصِحَّةِ الْحَدِيثِ فِي الْجُمْلَةِ وَعَلَى هَذِهِ الْأَسْبَابِ يُنَزَّلُ مَا سَبَقَ مِنَ التَّدْلِيسِ مِنَ الثِّقَاتِ الْمَذْكُورِينَ.

وَأَمَّا التَّدْلِيسُ عَنِ الضُّعَفَاءِ فَلَهُمْ فِيهَا أَغْرَاضٌ، وَكُلُّهَا قَادِحَةٌ فَمِنْهَا قَوْمٌ رَوَوُا الْحَدِيثَ عَنْ ضَعِيفٍ أَوْ مَجْهُولٍ عَنِ الشَّيْخِ فَسَكَتُوا

عَنْهُ وَاقْتَصَرُوا عَلَى ذِكْرِ الشَّيخِ إِذْ عُرِفَ سَمَاعُهُمْ مِنْهُ لِغَيْرِ هَذَا الْحَدِيثِ.

وَمِنْهَا قَوْمٌ رَوَوُا الْحَدِيثَ عَنْ ضُعَفَاءَ لَهُمْ أَسْمَاءٌ أَوْ كُنًى مَشْهُورَةٌ عُرِفُوا بِهَا، فَلَوْ صَرَّحُوا بِأَسْمَائِهِمُ الْمَشْهُورَةِ وَكُنَاهُمُ الْمَعْلُومَةِ لَمْ يُشْتَغَلْ بِحَدِيثِهِمْ فَأَتَوْا بِالْاِسْمِ الْحَامِلِ وَبِالْكَنْيَةِ الْمَجْهُولَةِ؛ لِيُبْهِمُوا الْأَمْرَ، وَلِئَلَّا يُعْرَفَ ذَاكَ الرَّاوِي وَضَعْفُهُ فَيُزْهَدَ فِي حَدِيثِهِمْ.

وَمِنْهَا قَوْمٌ رَوَوْا عَنْ ضَعِيفٍ لَهُ كُنْيَةٌ يُشَارِكُهُ فِيهَا رَجُلٌ مَقْبُولُ الْحَدِيثِ وَقَدْ حَدَّثَ عَنْهُمَا جَمِيعًا فَيُطْلِقُ الْحَدِيثَ بِالْكُنْيَةِ»[(١)].

ويُعرفُ التَّدليسُ بأحدِ أمرين:

الأول: إخبارُ المدلِّسِ نفسِه، كما جرى لابنِ عُيَيْنَةَ.

الثاني: نصُّ إمامٍ مِن أئمَّةِ هذا الشَّأنِ؛ بناءً على معرفتِه ذلك.

المرسَلُ الخفيُّ:

قال ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «**وَكَذَا الْمُرْسَلُ الْخَفِيُّ مِنْ مُعَاصِرٍ لَمْ يَلْقَ**»؛ أي: القسمُ الثَّاني من أقسامِ السَّقطِ الخفيِّ: «المرسلُ الخفيُّ»، تقدَّمَ تحقيقُ معنى المرسَلِ الخفيِّ والفرقُ بينَه وبينَ المدلَّسِ عندَ الكلامِ على «الْمُدَلَّسِ».

(١) «النكت على مقدمة ابن الصلاح» للزركشي (٢/ ١٣٢).

والمرسَلُ في اللُّغةِ: اسمُ مفعولٍ من الإرسالِ، بمعنى الإطلاقِ، كأنَّ المرسِلَ أطلقَ الإسنادَ ولم يَصِلْه، والخفيُّ: ضدُّ الجليِّ؛ لأنَّ هذا النَّوعَ من الإرسالِ غيرُ ظاهرٍ، فلا يُدرَكُ إلا بالبحثِ.

وأما المرسَل الخفيُّ في الاصطلاحِ فهو: أنْ يرويَ الراوي عمَّن عاصرَه، أو لقِيَه، ولم يسمعْ منه، بلفظٍ يحتملُ السَّماعَ كـ«قال»، أو «عن»، ونحوِ ذلك.

مثالُه: ما رواه ابنُ ماجه من طريقِ عمرَ بنِ عبدِ العزيزِ، عن عقبةَ بنِ عامرٍ رضي الله عنه أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**رَحِمَ اللهُ حَارِسَ الْحَرَسِ**»[(١)]؛ فإنَّ عمرَ لم يلقَ عقبةَ.

ويُعرَفُ الإرسالُ الخفيُّ بأحدِ أمرينِ:

الأولُ: نصُّ بعضِ الأئمَّةِ على أنَّ هذا الرَّاويَ لم يلقَ مَن حدَّثَ عنه، أو لمْ يَسمعْ منه مطلقًا.

الثاني: إخبارُه عن نفسِه بأنَّه لم يلقَ مَن حدَّثَ عنه، أو لم يسمعْ منه شيئًا.

وحُكمُ المرسلِ الخفيِّ أنَّه ضعيفٌ؛ لأنَّه من نوعِ المنقطعِ.

---

(١) رواه ابن ماجه (٢٧٦٩)، والباغنديُّ في «مسند عمر بن عبد العزيز» (٨١)، وذكره الديلميُّ في «مسند الفردوس بمأثور الخطاب» (٣٢١٩)، والحارسُ: الحافظُ، وجاء في رواية: «الجيش»، وتمامُ الحديثِ: «**الَّذِينَ يَكُونُونَ بَيْنَ الرُّومِ وَعَسْكَرِ الْمُسْلِمِينَ، يَنْظُرُونَ لَهُمْ، وَيُحَذِّرُونَهُمْ**».

المردودُ بسببِ طعنِ الرَّاوي:

قال ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «ثُمَّ الطَّعْنُ: إِمَّا أَنْ يَكُونَ لِكَذِبِ الرَّاوِي، أَوْ تُهْمَتِهِ بِذَلِكَ، أَوْ فُحْشِ غَلَطِهِ، أَوْ غَفْلَتِهِ، أَوْ فِسْقِهِ، أَوْ وَهْمِهِ، أَوْ مُخَالَفَتِهِ، أَوْ جَهَالَتِهِ، أَوْ بِدْعَتِهِ، أَوْ سُوءِ حِفْظِهِ»، بعدَ أن انتهى الحافظُ رَحِمَهُ اللَّهُ من أنواعِ المردودِ بسببِ السَّقطِ من الإسنادِ، شرَع في المردودِ بسببِ الطَّعنِ في الرَّاوي، والمقصودُ بالطَّعنِ في الرَّاوي جَرْحُه باللِّسانِ، والتَّكلمُ فيه من ناحيةِ عدالتِه ودينِه، أو من ناحيةِ ضبطِه وحفظِه.

وأسبابُ الطَّعنِ في الرَّاوي عشَرةُ أسبابٍ؛ خمسةٌ منها تتعلقُ بالعدالةِ، وخمسةٌ منها تتعلقُ بالضبطِ.

أَمَّا التي تتعلقُ بالطَّعنِ في العدالةِ فهي: «الكذبُ»، و«التُّهْمةُ بالكذبِ»، و«الفسقُ»، و«البدعةُ»، و«جهالةُ العينِ».

وأما التي تتعلَّقُ بالطعنِ في الضبطِ فهي: «فُحشُ الغلطِ»، و«سوءُ الحفظِ»، و«الغفلةُ»، و«كثرةُ الأوهامِ»، و«مخالفةُ الثِّقاتِ».

وسيأتي أنواعُ الحديثِ المردودِ بكلِّ سببٍ من هذه الأسبابِ على التَّوالي إنْ شاء اللهُ تعالى.

الموضوع:

قال ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «فَالْأَوَّلُ: الْمَوْضُوعُ»؛ أي: إذا كان سببُ الطعنِ في الرَّاوي هو «الكذبُ على رسولِ اللهِ ﷺ»؛ فحديثُه يُسمى: «الموضوعَ».

والموضوعُ في اللُّغةِ: اسمُ مفعولٍ، من «وضعَ الشَّيءَ»؛ أي: «حطَّه»؛ وسُمِّي بذلك لانحطاطِ رُتبتِه.

والموضوعُ في الاصطلاحِ: هو الكذِبُ، المُخْتَلَقُ، المصنوعُ، المنسوبُ إلى النَّبيِّ ﷺ، هو شرُّ الأحاديثِ الضعيفةِ.

وقد أجمع العلماءُ على أنَّه لا تحلُّ روايتُه لأحدٍ عُلِم حالَه في أيِّ معنًى كان إلَّا مع بيانِ وضعِه؛ لحديثِ سَمُرةَ بنِ جُندبٍ، والمغيرةِ بنِ شعبةَ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**مَنْ حَدَّثَ عَنِّي بِحَدِيثٍ يَرَى أَنَّهُ كَذِبٌ، فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ**»[(١)].

وللوضَّاعِينَ في صياغةِ الحديثِ طريقانِ:

الأولُ: أنْ يُنشِئَ الوضَّاع الكلامَ مِن عندِه، ثم يضعَ له إسنادًا ويَرْوِيَه.

الثاني: أنْ يأخذَ كلامًا لبعضِ الحُكماءِ، أو غيرِهم، ويضعَ له إسنادًا.

ولوضعِ الحديثِ دواعٍ كثيرةٌ تدعو الوضَّاعَ لوضعِه، مِن أبرزِها ما يلي:

أ ـ التَّقربُ إلى اللهِ تعالى: وذلك بوضعِ أحاديثَ تُرغِّبُ النَّاسَ في الخيراتِ، وأحاديثَ تُخوِّفُهم من فعلِ المنكراتِ، وهؤلاء الوضَّاعون قومٌ ينتسبون إلى الزُّهدِ والصَّلاحِ، وهم شرُّ الوضَّاعين؛

(١) رواه مسلم في مقدمة «صحيحه» (١/٨).

لأنَّ النَّاس قبِلت موضوعاتِهم ثقةً بهم، ومن هؤلاء: مَيسرةُ بنُ عبدِ ربِّه، فقد روى ابنُ حِبَّانَ في الضُّعفاءِ عن ابنِ مهديٍّ قال: «قُلْتُ لِمَيْسَرَةَ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ: مِنْ أَيْنَ جِئْتَ بِهَذِهِ الْأَحَادِيثِ: مَنْ قَرَأَ كَذَا فَلَهُ كَذَا؟ قَالَ: وَضَعْتُهَا أُرَغِّبُ النَّاسَ».

ب ـ الطَّعنُ في الإسلامِ: وهؤلاءِ الوضَّاعون قومٌ من الزَّنادقةِ لم يستطيعوا أنْ يَكيدوا للإسلام جِهارًا، فعمَدوا إلى هذا الطَّريقِ الخبيثِ، فوضعوا جملةً من الأحاديثِ بقصْدِ تشويهِ الإسلامِ والطَّعنِ فيه، ومن هؤلاء: محمدُ بنُ سعيدٍ الشَّاميُّ، المصلوبُ في الزَّندقةِ، فقد روَى عن حميدٍ، عن أنسٍ، مرفوعًا: «أَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، إِلَّا أَنَّ يَشَاءُ اللهُ».

ج ـ التَّزلُّفُ إلى الحكَّامِ: بوضعِ أحاديثَ تناسبُ ما هم عليه، مثلُ قصَّةِ غياثِ بنِ إبراهيمَ النخعيِّ الكوفيِّ مع أميرِ المؤمنين المهديِّ، حين دخل عليه وهو يلعبُ بالحمَامِ، فساق بسندِه على التَّوِّ إلى النَّبيِّ ﷺ أنَّه قال: «لَا سَبَقَ إِلَّا فِي نَصِلٍ، أَوْ خُفٍّ، أَوْ حَافِرٍ، أَوْ جَنَاحٍ»، فزاد: «أَوْ جَنَاحٍ»؛ لأجلِ المهديِّ، فعرَفَ المهدِيُّ ذلك، فأمرَ بذبْحِ الحَمَامِ.

د ـ التَّكسبُ وطلبُ الرِّزقِ: كبعضِ القُصَّاصِ الذين يتكسَّبون بالتَّحدثِ إلى الناسِ، فيُورِدون بعضَ القصصِ المسلِّيةِ والعجيبةِ، حتى يستمعَ إليهم الناسُ ويعطوهم، كأبي سعيدٍ المدائنيِّ.

ويعرفُ الحديثُ الموضوعُ من دونِ النظرِ في إسنادِه بأمورٍ؛ منها:

١ ـ إقرارُ الوضَّاعِ بالوضعِ: كإقرار أبي عصمةَ نوحِ بنِ أبي مريمَ بأنَّه وضع حديثَ فضائلِ سورِ القرآنِ سورةً سورةً، عن ابنِ عباسٍ[(١)].

٢ ـ ما يتنزلُ منزلةَ إقرارِ الوضَّاعِ: كأنْ يحدِّثَ عن شيخٍ، فيسألَ عن مولدِه هو، فيذكرَ تاريخًا تكونُ وفاةُ ذلك الشَّيخِ قبلَ مولدِه هو، ولا يُعرفُ ذلك الحديثُ إلا عندَه.

٣ ـ قرينةٌ في الرَّاوي: مثلُ أنْ يكونَ الرَّاوي رافضيًّا، والحديثُ في فضائلِ أهلِ البيتِ.

٤ ـ قرينةٌ في المرويِّ: مثلُ كونِ الحديثِ رَكِيكَ اللَّفظِ، أو مخالفًا للحسِّ، أو مخالفًا لصريحِ القرآنِ.

المتروكُ:

❁ **قال ابنُ حجرٍ** رَحِمَهُ اللَّهُ: «**وَالثَّانِي: الْمَتْرُوكُ**»؛ أي: إذا كان سببُ الطَّعنِ في الرَّاوي هو «التُّهْمةُ بالكذبِ»؛ فحديثُه يُسمَّى: «المتروكَ».

والمتروكُ في اللُّغةِ: اسمُ مفعولٍ من «التَّركِ» وتُسمِّي العربُ البيضةَ بعدَ أنْ يخرجَ منها الفرخُ «التَّريكةَ»؛ أي: متروكةً، لا فائدةَ منها.

والمتروكُ في الاصطلاحِ: هو الحديثُ الذي في إسنادِه راوٍ متَّهمٌ بالكذبِ.

---

(١) «مقدمة ابن الصلاح» (ص١٠٠).

أسبابُ اتهامِ الرَّاوي بالكذبِ أحدُ أمرين:

الأول: ألَّا يُروى ذلك الحديثُ إلَّا من جهتِه، ويكونُ مخالفًا للقواعدِ المعلومةِ.

الثاني: أنْ يُعرَفَ الرَّاوي بالكذبِ في كلامِه العادي، لكن لم يظهرْ منه الكذبُ في الحديثِ النَّبويِّ.

مثالُه: حديثُ عمرِو بنِ شمرٍ الجعفيِّ الكوفيِّ، عن جابرٍ، عن أبي الطُّفيلِ، عن عليٍّ وعمَّارٍ قالا: كان النَّبيُّ ﷺ يقنتُ في الفجرِ، ويكبِّرُ يومَ عرفةَ من صلاةِ الغَداةِ، ويقطعُ صلاةَ العصرَ آخرَ أيامِ التَّشريقِ.

قال النَّسائيُّ والدَّارقطنيُّ وغيرُهما عن عمرِو بنِ شمرٍ: «مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ».

المنكرُ:

قال ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «**وَالثَّالِثُ: الْمُنْكَرُ عَلَى رَأْيٍ، وَكَذَا الرَّابِعُ وَالْخَامِسُ**»؛ أي: إذا كان سببُ الطَّعنِ في الرَّاوي «فُحْشَ الغَلَطِ»، أو «كثرةَ الغفلةِ»، أو «الفسقَ» ـ وهو السببُ الثَّالثُ والرابعُ والخامسُ ـ فحديثُه يُسمى «المنكرَ»، وقد سبق تعريفُه في اللُّغةِ والاصطلاحِ عندَ الكلامِ على «المعروفِ والمنكرِ»، وذكرنا أنَّ «الحديثَ المنكرَ»؛ هو: «ما رواه الضَّعيفُ مخالفًا لما رواه الثِّقةُ»، وزاد ابنُ حجرٍ هنا أنَّه «ما كان في إسنادِه راوٍ فَحُشَ غلطُه، أو كثُرَت غفلتُه، أو ظهرَ فسقُه».

المعلل:

﴿ قال ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «ثُمَّ الْوَهْمُ: إِنِ اطُّلِعَ عَلَيْهِ بِالْقَرَائِنِ، وَجَمْعِ الطُّرُقِ: فَالْمُعَلَّلُ»؛ أي: إذا كان سببُ الطَّعنِ في الرَّاوي هو «الوهمُ»؛ فحديثُه يُسمَّى: «المُعَلَّلَ»، وهو السببُ السَّادسُ من أسبابِ الطَّعنِ في الرَّاوي.

والمعلَّلُ في اللُّغةِ: اسمُ مفعولٍ من علَّل، ولا يوجدُ في كتبِ اللُّغةِ علَّلَهُ إلَّا بمعنى ألهاه بالشَّيءِ وشغلَه به، وأمَّا معلولٌ فهو موجودٌ في كلامِ كثيرٍ من اللُّغويينَ والمحدِّثينَ ولم يقبلْه البعضُ، فقد قال ابنُ الصَّلاحِ: «إنَّه مرذولٌ»، وقال النَّوويُّ: «لحنٌ»، وقال الحريريُّ: «لَا وَجْهَ لِهَذَا الْكَلَامِ الْبَتَّةَ»، وقال ابنُ سيِّدِه: «لَسْتُ مِنْهَا عَلَى ثِقَةٍ، وَلَا ثَلَجٍ؛ وَإِنْ كَانَ يُمْكِنُ تَخْرِيجُهُ عَلَى مَا نَقَلَهُ سِيبَوَيْهِ فِي (كِتَابِهِ) عَنِ الْعَرَبِ مِنْ قَوْلِهِمْ: مَجْنُونٌ وَمَسْلُولٌ».

والأَوْلى في تسميتِه أنْ يُقالَ: مُعلٌّ، وهو الذي رجَّحَه العراقيُّ، وهو اسمُ مفعولٍ من علَّ يعلُّ واعتلَّ، وأعلَّه اللهُ فهو مُعَلٌّ؛ بلامٍ واحدةٍ، وهو الأكثرُ عندَ اللُّغويينَ والمحدِّثينَ؛ لأنَّهم يقولون: أعلَّه فلانٌ بكذا.

وأمَّا في الاصطلاحِ: فهو الحديثُ الذي اطُّلِع فيه على علَّةٍ تقدحُ في صحتِه، مع أنَّ الظَّاهرَ السَّلامةُ منها.

فيُؤخذُ من هذا التَّعريفِ أنَّ العلةَ عندَ علماءِ الحديثِ لا بدَّ أن يتحققَ فيها شرطانِ:

الأول: الغموضُ والخفاءُ.

الثاني: القدحُ في صحَّةِ الحديثِ.

فإن اختلَّ واحدٌ منهما، كأنْ تكونَ العلَّةُ ظاهرةً، أو غيرَ قادحةٍ؛ فلا تُسمَّى حينئذٍ عِلَّةً اصطلاحًا.

وقد تُطلَقُ العِلَّةُ على غير المعنى الاصطلاحي؛ كأنْ تُطلَقَ على أيِّ طعْنٍ موجَّهٍ للحديثِ، وإنْ لم يكنْ هذا الطَّعنُ «خَفِيًّا»، أو «قَادِحًا»، كالتَّعليلِ بكذِبِ الرَّاوي، أو غفلتِه، أو سوءِ حفظِه، أو نحوِ ذلك؛ أو التَّعليلِ بمخالفةٍ لا تقدحُ في صحَّةِ الحديثِ، كإرسالِ ما وصلَه الثِّقةُ.

ومعرفةُ علَلِ الحديثِ من أجَلِّ علومِ الحديثِ، وأدقِّها؛ لأنَّه يحتاجُ إلى كشفِ الأمورِ الغامضةِ الخفيَّةِ التي لا تظهرُ إلا للجهابذةِ، ولهذا لم يَخُضْ غِمارَه إلا القليلُ من الأئمةِ الفُحولِ، كابنِ المدينيِّ، وأحمدَ، والبخاريِّ، وأبي حاتمٍ، والدارقطنيِّ.

والطريقُ إلى معرفةِ الحديثِ المعلَّلِ: تكونُ بجمْعِ طرقِه، والنَّظرِ في اختلافِ رُواتِه، والموازنةِ بينَ ضبطِهم وإتقانِهم، ثم الحُكمِ على الروايةِ المعلولةِ.

والعلةُ غالبًا تكونُ في الإسنادِ، وأحيانًا تكونُ في المتنِ.

ومثالُ العلَّةِ في الإسنادِ: ما وقع لأبي أسامةَ حمادِ بنِ أسامةَ الكوفيِّ أحدِ الثِّقاتِ، عن عبدِ الرَّحمنِ بنِ يزيدَ بنِ جابرٍ، وهو من ثِقاتِ الشَّاميينَ حينما قدِم الكوفةَ فكتب عنه أهلُها ولم يسمعْ منه

أبو أسامةَ، ثم قدِم بعدَ ذلك الكوفةَ عبدُ الرَّحمنِ بنُ يزيدَ بنُ تميمٍ، وهو من ضُعفاءِ الشَّامِيِّينَ، فسمِع منه أبو أسامةَ، وسأله عن اسمِه، فقال: عبدُ الرَّحمنِ بنُ يزيدَ، فظنَّ أبو أسامةَ أنَّه ابنُ جابرٍ، فصار يحدِّثُ عنه وينسُبُه من قبَلِ نفسِه، فيقولُ: حدَّثنا عبدُ الرَّحمنِ بنُ يزيدَ بنِ جابرٍ، فوقعت المناكيرُ في روايةِ أسامةَ عن ابنِ جابرٍ وهما ثقتانِ، فلم يفطِنْ لذلك إلَّا أهلُ النَّقدِ، كالبخاريِّ وأبي حاتمٍ وغيرِهما، فميَّزوا ذلك ونصُّوا عليه.

ومثالُ العِلَّةِ في المتنِ: ما جاء في حديثِ أنسِ بنِ مالكٍ رضي الله عنه من اللَّفظِ المصرِّحِ بنفيِ قراءةِ «بسمِ اللهِ الرَّحمنِ الرحيمِ»، والحديثُ في «الصَّحيحينِ» عن أنسٍ بلفظِ: «كَانُوا يَسْتَفْتِحُونَ بِالْحَمْدُ لِلَّهِ»؛ فظنَّ بعضُ الرُّواةِ أنَّه كان لا يقرأُ: «بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ» فروَوه على ما فهِموه فأخطئوا.

والدَّليلُ على أنَّ أنسًا رضي الله عنه لم يُرِد بما قالَه نفيَ البسملةِ؛ ما صحَّ عنه من روايةِ أبي مسلمةَ سعيدِ بنِ يزيدَ قال: سألتُ أنسَ بنَ مالكٍ: أكان رسولُ اللهِ ﷺ يستفتحُ بـ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [الفاتحة: ٢]، أو بـ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ [الفاتحة: ١]، فقال: «إِنَّكَ لَتَسْأَلُنِي عَنْ شَيْءٍ مَا أَحْفَظُهُ، وَمَا سَأَلَنِي عَنْهُ أَحَدٌ قَبْلَكَ»[(١)].

وقد جاء في روايةِ الدَّارقطنيِّ: «كَانُوا يَسْتَفْتِحُونَ بِأُمِّ الْقُرْآنِ

(١) رواه أحمد (١٢٧٢٣)، والدارقطني (١٢٠٨)، وقال: «هذا إسنادٌ صحيحٌ».

فِيمَا يُجْهَرُ فِيهِ»[(١)].

المدرجُ:

قال ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «ثُمَّ الْمُخَالَفَةُ: إِنْ كَانَتْ بِتَغْيِيرِ السِّيَاقِ: فَمُدْرَجُ الْإِسْنَادِ، أَوْ بِدَمْجِ مَوْقُوفٍ بِمَرْفُوعٍ: فَمُدْرَجُ الْمَتْنِ»؛ أي: إنْ كانت مخالفةُ الرَّاوي لغيرِه منَ الرُّواةِ الثِّقاتِ بتغييرِ سياقِ الإسنادِ؛ فهذا يُسمَّى مُدْرَجَ الإسنادِ، وإنْ كانت المخالفةُ بدمْجِ موقوفٍ مِن كلامِ صحابيٍّ أو مَن دونَه بمرفوعٍ إلى النَّبيِّ ﷺ فهذا يُسمَّى مُدْرَجَ المتنِ، ومخالفةُ الثقاتِ هي السببُ السابعُ من أسبابِ الطَّعنِ في الرَّاوي.

والمُدْرجُ في اللُّغة: اسمُ مفعولٍ من «أدرجْتَ» الشَّيءَ في الشَّيءِ: إذا أدخلْتَه فيه، وضمَّنتَه إيَّاه.

وفي الاصطلاحِ: ما غُيِّرَ سياقُ إسنادِه، أو أُدخِلَ في متْنِه ما ليس منه بلا فصلٍ.

وهو قسمانِ كما قال ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «مُدْرَجُ الإسنادِ»، و«مُدْرَجُ المتنِ».

أَمَّا مُدْرَجُ الإسنادِ: فهو ما غُيِّر سياقُ إسنادِه، كأنْ يسوقَ الرَّاوي الإسنادَ، فيعرضَ له عارضٌ، فيقولَ كلامًا من قِبَلِ نفسِه، فيظنُّ بعضُ مَن سمِعه أنَّ ذلك الكلامَ هو متنُ ذلك الإسنادِ، فيرويه

(١) «سنن الدارقطني» (١٢٠٧).

عنه كذلك فيتغيَّرُ سياقُ الإسنادِ، **مثالُه**: قصةُ ثابتِ بنِ موسى الزَّاهدِ في روايتِه: «مَنْ كَثُرَتْ صَلَاتُهُ بِاللَّيْلِ حَسُنَ وَجْهُهُ بِالنَّهَارِ»، وأصلُ القصَّةِ أنَّ ثابتَ بنَ موسى، دخل على شريكِ بنِ عبدِ اللهِ القاضي وهو يُملِي الحديثَ، فقال: حدَّثنا الأعمشُ، عن أبي سفيانَ، عن جابرٍ رضي الله عنه قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ، وسكت ليكتبَ المُستَملِي[(١)]، فلما نظر إلى ثابتٍ قال: «مَنْ كَثُرَتْ صَلَاتُهُ بِاللَّيْلِ حَسُنَ وَجْهُهُ بِالنَّهَارِ»، وقصد بذلك ثابتًا لزُهدِه وورعِه، فظنَّ ثابتٌ أنَّه متنُ ذلك الإسنادِ، فكان يحدِّثُ به كذلك[(٢)].

أَمَّا مُدْرَجُ المتْنِ: فهو ما أُدخلَ في متنِه ما ليس منه بلا فصلٍ، وهو ينقسمُ إلى ثلاثةِ أقسامٍ:

الأول: أنْ يكونَ الإدراجُ في أوَّلِ الحديثِ، وهو قليلٌ؛ لكنَّه أكثرُ من وقوعِه في وسَطِه، وسببُه أنَّ الرَّاويَ يقولُ كلامًا يريدُ أنْ يستدلَّ عليه بالحديثِ، فيأتي به بلا فصلٍ، فيتوهَّمُ السَّامعُ أنَّ جميعَ الكلامِ من الحديثِ، **مثالُه**: ما رواه الخطيبُ من روايةِ أبي قطنٍ وشَبابةَ عن شعبةَ، عن محمدِ بنِ زيادٍ، عن أبي هريرةَ رضي الله عنه قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: أَسْبِغُوا الْوُضُوءَ، «**وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ**»، فقولُه: «أَسْبِغُوا الْوُضُوءَ» مُدْرَجٌ من كلامِ أبي هريرةَ رضي الله عنه، كما جاء واضحًا في روايةِ البخاريِّ، عن آدمَ، عن شعبةَ، عن محمدِ بنِ زيادٍ، عن أبي هريرةَ رضي الله عنه قال: أسبِغوا الوضوءَ، فإنَّ أبا القاسمِ ﷺ

(١) المُستَملِي هو الذي يُبلِّغُ صوتَ المحدِّثِ إذا كثُر الطلابُ في المجلسِ.
(٢) «مقدمة ابن الصلاح» (ص١٠٠).

قال: «**وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ**»[١].

قال الخطيبُ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَهِمَ أَبُو قُطْنٍ عَمْرُو بْنُ الْهَيْثَمِ الْقَطْعِيُّ وَشَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ الْفَزَارِيُّ فِي رِوَايَتِهِمَا هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ شُعْبَةَ... وَقَدْ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، وَوَهْبُ بْنُ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ، وَآدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، وَعَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ، وَعُلَيُّ بْنُ الْجَعْدِ، وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ غُنْدُرٌ، وَهَشِيمُ بْنُ بَشِيرٍ، وَيَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، وَالنَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ، وَوَكِيعُ بْنُ الْجَرَّاحِ، وَعِيسَى بْنُ يُونُسَ، وَمَعَاذُ بْنُ مَعَاذٍ؛ كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ، وَجَعَلُوا الْكَلَامَ الْأَوَّلَ مِنْ قَوْلِ أَبِي هُرَيْرَةَ وَالْكَلَامُ الثَّانِي مَرْفُوعًا»[٢].

الثَّاني: أنْ يكونَ الإدراجُ في وسَطِ الحديثِ، وهو أقلُّ من الأولِ، **مثالُه**: حديثُ عائشةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا في بَدءِ الوحيِ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَحَنَّثُ فِي غَارِ حِرَاءٍ - وَهُوَ التَّعَبُّدُ - اللَّيَالِيَ ذَوَاتِ الْعَدَدِ»[٣].

فقولُ: «وَهُوَ التَّعَبُّدُ» مُدْرَجٌ من كلامِ الزُّهريِّ.

الثالثُ: أنْ يكونَ الإدراجُ في آخرِ الحديثِ، وهو الغالبُ، **مثالُه**: حديثُ أبي هريرةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعًا: «**لِلْعَبْدِ الْمَمْلُوكِ أَجْرَانِ**»، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللهِ، وَالْحَجُّ، وَبِرُّ أُمِّي، لَأَحْبَبْتُ أَنْ أَمُوتَ وَأَنَا مَمْلُوكٌ[٤].

---

(١) رواه البخاري (١٦٥)، ومسلم (٢٤٢).
(٢) «الفصل للوصل المدرج في النقل» (١/ ١٥٩).
(٣) رواه البخاري (٣)، ومسلم (١٦٠).
(٤) رواه البخاري (٢٥٤٨)، ومسلم (١٦٦٥).

فقولُه: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ...» إلخ؛ من كلامِ أبي هريرةَ؛ لأنَّه يستحيلُ أنْ يصدرَ ذلك منه ﷺ، ولأنَّه لا يمكنُ أن يتمنَّى الرِّقَّ؛ وكذلك أمهُ لم تكنْ موجودةً حتى يبرَّها.

وداوعي الإدراجِ متعددةٌ، أشهرُها ما يلي:

١ ـ بيانُ حُكمٍ شرعيٍّ.

٢ ـ استنباطُ حكمٍ شرعيٍّ من الحديثِ قبلَ أنْ يَتِمَّ الحديثُ.

٣ ـ شرحُ لفظٍ غريبٍ في الحديثِ.

ويُدركُ الإدراجُ بأمورٍ، منها:

أ ـ ورودُ الحديثِ منفصلًا في روايةٍ أخرى.

ب ـ التَّنصيصُ عليه من بعضِ الأئمةِ المطَّلِعين.

ج ـ إقرارُ الرَّاوي نفسِه أنَّه أدرجَ هذا الكلامَ.

د ـ استحالةُ كونِه ﷺ يقولُ ذلك.

المقلوبُ:

قال ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «**أَوْ بِتَقْدِيمٍ أَوْ تَأْخِيرٍ: فَالْمَقْلُوبُ**»؛ أي: إنَّ مخالفةَ الرَّاوي لغيرِه من الثِّقاتِ إنْ كانت بتقديمٍ أو بتأخيرٍ في أسماءِ رجالِ الإسنادِ أو في متنِ الحديثِ، فهذا يُسمَّى المقلوبَ، وهو أيضًا ضمنُ السَّببِ السَّابعِ من أسبابِ الطَّعنِ في الرَّاوي.

والمقلوبُ هو في اللُّغةِ: اسمُ مفعولٍ، من «القلْبِ» وهو: تحويلُ الشَّيءِ عن وجهِه.

وفي الاصطلاحِ: إبدالُ لفظٍ بآخرَ، في سندِ الحديثِ، أو متنِه، بتقديمٍ، أو تأخيرٍ، أو نحوِهما.

وينقسمُ المقلوبُ إلى قسمينِ رئيسينِ، هما: مقلوبُ السَّندِ، ومقلوبُ المتنِ.

أَمَّا مقلوبُ السَّندِ: فهو ما وقعَ الإبدالُ في سندِه، وله صورتانِ:

الأولى: أنْ يُقدِّمَ الرَّاوي ويُؤخِّرَ في اسمِ أحدِ الرُّواةِ، واسمِ أبيه؛ كحديثٍ مرويٍّ عن «كعبِ بنِ مُرَّةَ» فيرويه عن «مُرَّةَ بنِ كعبٍ».

الثانية: أنْ يُبدِلَ الرَّاوي شخصًا بآخرَ؛ كحديثٍ عن «سالمِ بنِ عبدِ اللهِ بنِ عمرَ» فيجعلَه الرَّاويَ عن «نافعٍ»، **مثالُه**: ما رواه حمادُ النصيبيُّ، عن الأعمشِ، عن أبي صالحٍ، عن أبي هريرةَ رضي الله عنه مرفوعًا: «**إِذَا لَقِيتُمُ الْمُشْرِكِينَ فِي طَرِيقٍ فَلَا تَبْدَؤُوهُمْ بِالسَّلَامِ**»، فهذا حديثٌ مقلوبٌ، قلبه حمادُ النصيبيُّ، فجعله عن الأعمشِ، وإنَّما هو معروفٌ عن سهيلِ بنِ أبي صالحٍ، عن أبيه، عن أبي هريرةَ رضي الله عنه، هكذا أخرجه مسلمٌ في «صحيحِه»[(١)].

أَمَّا مقلوبُ المتنِ: فهو ما وقع الإبدالُ في متنِه، وله صورتانِ أيضًا:

الأولى: أنْ يُقدِّمَ الرَّاوي ويُؤخِّرَ في بعضِ متنِ الحديثِ،

(١) «صحيح مسلم» (٢١٦٧).

مثالُه: حديثُ أبي هريرةَ رضي الله عنه عندَ «مسلمٍ»، في السَّبعةِ الذين يُظلُّهم اللهُ في ظلِّه يومَ لا ظلَّ إلا ظلُّه. ففيه: «**وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمَ يَمِينُهُ مَا تُنْفِقُ شِمَالُهُ**»(١).

فهذا مما انقلب على بعضِ الرُّواةِ، وإنَّما هو: «**حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ**»(٢).

الثانية: أنْ يجعلَ الرَّاوي متنَ هذا الحديثِ على إسنادٍ آخرَ، ويجعلَ إسنادَه لمتنٍ آخرَ، وذلك بقصدِ الامتحانِ وغيرِه، **مثالُه**: ما فعلَ أهلُ بغدادَ مع الإمامِ البخاريِّ؛ إذ قلبُوا له مائةَ حديثٍ، وسألوه عنها؛ امتحانًا لحفظِه، فردَّها على ما كانت عليه قبلَ القلبِ، ولم يخطئْ في واحدٍ منها(٣).

---

(١) «صحيح مسلم» (١٠٣١)، وجاء في «تحقيق الرغبة في توضيح النخبة» (ص١٠٦)؛ أنه من الممكنِ تخريجُ روايةِ مسلمٍ صيانةً للصحيحِ، على أنَّ الواردَ في هذه الروايةِ يُمدحُ بكثرةِ الإنفاقِ مع إخفائه، فلكثرةِ إنفاقِه يُحتاجُ إلى أنْ يُنفقَ أحيانًا بشمالِه، كما في الصحيحين وغيرِهما من حديثِ أبي ذرٍّ رضي الله عنه قال: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَرَّةِ الْمَدِينَةِ عِشَاءً، وَنَحْنُ نَنْظُرُ إِلَى أُحُدٍ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**يَا أَبَا ذَرٍّ**»، قُلْتُ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «**مَا أُحِبُّ أَنَّ أُحُدًا ذَاكَ عِنْدِي ذَهَبٌ، أَمْسَى ثَالِثَةً عِنْدِي مِنْهُ دِينَارٌ، إِلَّا دِينَارًا أَرْصُدُهُ لِدَيْنٍ، إِلَّا أَنْ أَقُولَ بِهِ فِي عِبَادِ اللهِ، هَكَذَا** ـ حَثَا بَيْنَ يَدَيْهِ ـ **وَهَكَذَا** ـ عَنْ يَمِينِهِ ـ **وَهَكَذَا** ـ عَنْ شِمَالِهِ ـ قَالَ: ثُمَّ مَشَيْنَا فَقَالَ: «**يَا أَبَا ذَرٍّ**»، قُلْتُ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «**إِنَّ الْأَكْثَرِينَ هُمُ الْأَقَلُّونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِلَّا مَنْ قَالَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا**»، صَنَعَ مِثْلَ مَا صَنَعَ فِي الْمَرَّةِ الْأُولَى.

وقد يكونُ السائلُ في جهةِ الشِمالِ؛ فيحتاجُ المنفقُ أنْ يدفعَ الصدقةَ بشمالِه؛ لأنَّ المَقامَ مقامُ مدحِ إخفاءِ الصدقةِ.

(٢) رواه البخاري (٦٦٠)، ومسلم (١٠٣١).

(٣) «شرح التبصرة والتذكرة» للعراقي (١/ ٣٢٠).

وتختلفُ الأسبابُ التي تحملُ بعضَ الرُّواةِ على القلبِ، وأشهرُ هذه الأسبابِ:

١ ـ قصدُ الإغرابِ؛ ليرغِّبَ النَّاسَ في روايةِ حديثِه، والأخذِ عنه.

٢ ـ قصدُ الامتحانِ، والتَّأكدِ من حفْظِ المحدِّثِ، وتمامِ ضبطِه.

٣ ـ الوقوعُ في الخطإِ والغلطِ من غيرِ قصدٍ.

ويختلفُ حكمُ القلبِ بحسبِ السَّببِ الحاملِ عليه:

أ ـ فإن كان القلبُ بقصدِ الإغرابِ، فلا شكَّ في أنَّه لا يجوزُ، لأنَّ فيه تغييرًا للحديثِ، وهذا من عملِ الوضَّاعين.

ب ـ وإنْ كان بقصدِ الامتحانِ، فهو جائزٌ؛ للتثبُّتِ من حفظِ المحدِّثِ وأهليَّتِه، وهذا بشرطِ أنْ يُبيِّنَ الصَّحيحَ قبلَ انفضاضِ المجلسِ.

ج ـ وإن كان عن خطإٍ أو سهوٍ، فلا شكَّ في أنَّ فاعلَه معذورٌ في خطئِه، لكنْ إذا كثرَ ذلكَ منه فإنَّه يخِلُّ بضبطِه، ويجعلُه ضعيفًا.

والحديثُ المقلوبُ من أنواعِ الضَّعيفِ المردودِ، كما هو معلومٌ؛ وذلك لأنَّه مخالفٌ لروايةِ الثِّقاتِ.

المزيدُ في متَّصلِ الأسانيدِ:

قال ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «**أَوْ بِزِيَادَةِ رَاوٍ: فَالْمَزِيدُ فِي مُتَّصِلِ الْأَسَانِيدِ**»؛ أي: إنَّ مخالفةَ الرَّاوي لغيرِه من الثِّقاتِ إذا كانت بزيادةِ راوٍ في أثناءِ الإسنادِ وهمًا منه، ومَن لم يزدْها أتقنُ ممن زادها، فهذا النَّوعُ يُسمَّى «المزيدَ في متَّصلِ الأسانيدِ»، وهو أيضًا ضمنُ السَّببِ السَّابعِ من أسبابِ الطَّعنِ في الرَّاوي.

والمزيدُ في اللُّغةِ: اسمُ مفعولٍ، من الزِّيادةِ.

و**المتَّصلُ**: ضدُّ المنقطعِ.

و**الأسانيدُ في اللُّغة**: جمعُ إسنادٍ.

والمزيدُ في متَّصَلِ الأسانيدِ في الاصطلاحِ: هو زيادةُ راوٍ في أثناءِ سنَدٍ ظاهرُه الاتصالُ.

مثالُه: ما روى ابنُ المباركِ رَحِمَهُ اللَّهُ، عن عبدِ الرَّحمنِ بنِ يزيدَ، عن بسرِ بنِ عبيدِ اللهِ، عن أبي إدريسَ الخولانيِّ، عن واثلةَ بنِ الأسقعِ، عن أبي مرثدٍ الغنويِّ قال: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «**لَا تُصَلُّوا إِلَى الْقُبُورِ، وَلَا تَجْلِسُوا عَلَيْهَا**»(١).

قال ابنُ أبي حاتمٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «قَالَ أَبِي: يَرَوْنَ أَنَّ ابْنَ الْمُبَارَكِ وَهِمَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ؛ أَدْخَلَ أَبَا إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيَّ بَيْنَ بُسْرِ بْنِ عُبَيدِ اللهِ، وَبَيْنَ وَاثِلَةَ»(٢).

---

(١) رواه مسلم (٩٧٢).

(٢) «علل الحديث» (٢/ ٥٧).

وقال التِّرمذيُّ: «أَخْطَأَ ابْنُ الْمُبَارَكِ وَزَادَ: عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ، وَإِنَّمَا هُوَ بُسْرُ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ وَاثِلَةَ هَكَذَا رَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، وَلَيْسَ فِيهِ عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ، وَبُسْرُ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ قَدْ سَمِعَ مِنْ وَاثِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ»[(١)].

المضْطَرِبُ:

قال ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللهُ: «**أَوْ بِإِبْدَالِهِ وَلَا مُرَجِّحَ: فَالْمُضْطَّرِبُ، وَقَدْ يَقَعُ الْإِبْدَالُ عَمْدًا امْتِحَانًا**»؛ أي: إنَّ المخالفةَ إنْ كانت من الرَّاوي بإبدالِه الشَّيخَ المرويَّ عنه أو بعضًا من المرويِّ، فالحديثُ حينئذٍ يُسمَّى المضطربَ، وهو أيضًا ضمنُ السَّببِ السَّابعِ من أسبابِ الطَّعنِ في الرَّاوي.

والمضطربُ في اللُّغةِ: هو اسمُ فاعلٍ، من «الاضطرابِ» وهو اختلالُ الأمرِ وفسادُ نظامِه، وأصلُه من اضطرابِ الموجِ، إذا كثرت حركتُه، وضرب بعضُه بعضًا.

والمضطربُ في الاصطلاحِ: هو ما رُوي على أوجهٍ مختلفةٍ متساويةٍ في القوَّةِ.

أي: هو الحديثُ الذي يُروى على أشكالٍ متعارضةٍ متدافعةٍ، بحيث لا يمكنُ التَّوفيقُ بينها أبدًا، وتكونُ جميعُ تلك الرواياتِ متساويةً في القوَّة من جميعِ الوجوهِ، بحيث لا يمكنُ ترجيحُ إحداها على الأخرى بوجهٍ من وجوهِ التَّرجيحِ.

---

(١) «سنن الترمذي» (١٠٥١).

ويتبيَّنُ من النَّظرِ في تعريفِ المضطربِ وشرحِه أنَّه لا يُسمَّى الحديثُ مضطربًا إلَّا إذا تحقَّق فيه شرطان، وهما:

١ ـ اختلافُ رواياتِ الحديثِ، بحيث لا يمكنُ الجمعُ بينها.

٢ ـ تساوي الرواياتِ في القوةِ، بحيث لا يمكنُ ترجيحُ روايةٍ على أخرى.

أَمَّا إذا ترجَّحت إحدى الرواياتِ على الأخرى، أو أمكنَ الجمعُ بينها بشكلٍ مقبولٍ، فإنَّ صفةَ الاضطرابِ تزولُ عن الحديثِ، ويُعملُ بالروايةِ الراجحةِ في حالةِ التَّرجيحِ، أو يُعملُ بجميعِ الرواياتِ في حالةِ إمكانِ الجمعِ بينها.

وينقسمُ المضطربُ بحسبِ موقعِ الاضطرابِ فيه إلى قسمين: مضطربُ السَّندِ، ومضطربُ المتنِ، ووقوعُ الاضطرابِ في السَّندِ أكثرُ.

أَمَّا مضطربُ السَّندِ: فمثالُه: حديثُ أبي بكرٍ رضي الله عنه أنَّه قال: يا رسولَ اللهِ، أراك شِبْتَ، قال: «**شَيَّبَتْنِي هُودٌ وَأَخَوَاتُهَا**»[(١)].

قال السُّيوطيُّ رحمه الله: «قَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ: هَذَا مُضْطَرِبٌ فَإِنَّهُ لَمْ يُرْوَ إِلَّا مِنْ طَرِيقِ أَبِي إِسْحَاقَ، وَقَدِ اخْتُلِفَ عَلَيْهِ فِيهِ عَلَى نَحْوِ عَشَرَةِ أَوْجُهٍ، فَمِنْهُمْ مَنْ رَوَاهُ مُرْسَلًا، وَمِنْهُمْ مَنْ رَوَاهُ مَوْصُولًا، وَمِنْهُمْ مَنْ جَعَلَهُ مِنْ مُسْنَدِ أَبِي بَكْرٍ، وَمِنْهُمْ مَنْ جَعَلَهُ مِنْ مُسْنَدِ سَعْدٍ، وَمِنْهُمْ مَنْ جَعَلَهُ مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَرُوَاتُهُ ثِقَاتٌ

(١) «علل الدارقطني» (١/ ١٩٤).

لَا يُمْكِنُ تَرْجِيحُ بَعْضِهِمْ عَلَى بَعْضٍ، وَالْجَمْعُ مُتَعَذِّرٌ»[١].

وأما مضطربُ المتنِ: فمثالُه: ما رواه الترمذيُّ عن شريكٍ، عن أبي حمزةَ، عن الشَّعبيِّ، عن فاطمةَ بنتِ قيسٍ رضي الله عنها قالت: سُئِل رسولُ اللهِ ﷺ عن الزَّكاةِ فقال: «**إِنَّ فِي المَالِ لَحَقًّا سِوَى الزَّكَاةِ**»[٢].

ورواه ابنُ ماجه من هذا الوجهِ بلفظِ: «**لَيْسَ فِي الْمَالِ حَقٌّ سِوَى الزَّكَاةِ**»[٣].

قال العراقيُّ: «فَهَذَا اضْطِرَابٌ لَا يَحْتَمِلُ التَّأْوِيلَ»[٤].

وقد يقعُ الاضطرابُ من راوٍ واحدٍ، بأنْ يرويَ الحديثَ على أوجهٍ مختلفةٍ، كما يقعُ الاضطرابُ أيضًا من جماعةٍ، بأنْ يرويَ كلٌّ منهم الحديثَ على وجهٍ يخالفُ روايةَ الآخرين.

وسببُ ضعفِ المضطربِ أنَّ الاضطرابَ يُشعِرُ بعدمِ ضبطِ رُواتِه.

المُصَحَّفُ:

قال ابنُ حجرٍ رحمه الله: «**أَوْ بِتَغْيِيرٍ مَعَ بَقَاءِ السِّيَاقِ: فَالْمُصَحَّفُ وَالْمُحَرَّفُ**»؛ أي: إنْ كانت مخالفةُ الرَّاوي لغيرِه من الرُّواةِ بتغييرِ حرفٍ أو حروفٍ مع بقاءِ صورةِ الخطِّ في السياقِ،

(١) «تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي» (١/ ٣١٢).
(٢) «سنن الترمذي» (٦٥٩).
(٣) «سنن ابن ماجه» (١٧٨٩).
(٤) «شرح التبصرة والتذكرة» (١/ ٢٩٣).

وكان ذلك بالنسبةِ إلى النَّقْطِ فالمصحَّفِ، وإن كان ذلك بالنسبةِ إلى الشَّكلِ فالمحرَّفُ، وهو أيضًا ضمنُ السَّببِ السَّابعِ من أسبابِ الطَّعنِ في الرَّاوي.

المُصَحَّفُ في اللُّغةِ: اسمُ مفعولٍ، من «التَّصحيفِ» وهو الخطأُ في الصَّحيفةِ، ومنه «الصحفيُّ» وهو من يخطئُ في قراءةِ الصَّحيفةِ، فيغيِّرُ بعضَ ألفاظِها، بسببِ خطئِه في قراءتِها.

وفي الاصطلاحِ: تغييرُ الكلمةِ في الحديثِ إلى غيرِ ما رواها الثِّقاتُ، لفظًا أو معنًى.

وقد قسَّم العلماءُ المصحَّفَ ثلاثةَ تقسيماتٍ:

التَّقسيمُ الأولُ: باعتبارِ موقعِه، وهو أيضًا ينقسمُ إلى قسمين:

١ ـ تصحيفٌ في الإسنادِ: ومثالُه: حديثُ شعبةَ، عن «العَوَّامِ بنِ مُرَاجِمٍ»، فقد صحَّفَه ابنُ معينٍ إلى «العوَّامِ بنِ مُراجِمٍ»[(١)].

٢ ـ تصحيفٌ في المتنِ: ومثالُه: حديثُ زيدِ بنِ ثابتٍ رضي الله عنه «أنَّ النَّبِيَّ ﷺ احْتَجَرَ فِي الْمَسْجِدِ»[(٢)]، فقد صحَّفه ابنُ لَهِيعَةَ رحمه الله إلى: «احْتَجَمَ فِي الْمَسْجِدِ»[(٣)].

---

(١) «مقدمة ابن الصلاح» (ص٢٧٩).

(٢) رواه البخاري (٦١١٣)، ومسلم (٧٨١)، واحتجرَ: أي: حوَّط موضعًا من المسجدِ كالحُجرةِ بحصيرٍ من سعَفِ النخلِ؛ ليسترَه وليُصلِّيَ فيه ولا يمرُّ بين يدَيه مارٌّ وليتوفرَ خشوعَه وفراغَ قلبِه.

(٣) رواه أحمد (٢١٦٤٨).

التَّقسيمُ الثاني: باعتبارِ مَنْشَئِه: وينقسمُ إلى قسمين أيضًا:

١ ـ **تصحيفُ بصرٍ**، وهو أنْ يشتبِهَ الخطُّ على بصرِ القارئِ، إمَّا لرداءةِ الخطِّ، أو عدمِ نَقْطِه، ومثالُه: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ ثُمَّ أَتْبَعَهُ سِتًّا مِنْ شَوَّالٍ، كَانَ كَصِيَامِ الدَّهْرِ»[(١)]، فقد صحَّفَه أبو بكرٍ الصُّولِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ، فقال: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ ثُمَّ أَتْبَعَهُ شَيْئًا مِنْ شَوَّالٍ، كَانَ كَصِيَامِ الدَّهْرِ»[(٢)].

٢ ـ **تصحيفُ السَّمعِ**: وسببُه رداءةُ السَّمعِ، أو بُعدُ السامعِ، أو نحوُ ذلك، فتشتبهُ عليه بعضُ الكلماتِ؛ لكونِها على وزنٍ صرفيٍّ واحدٍ، ومثالُه: حديثٌ مرويٌّ عن «عاصمِ الأحولِ»، صحَّفَه بعضُهم فقال: عن «واصلِ الأحدبِ»[(٣)].

التَّقسيمُ الثالثُ: باعتبارِ لفظِه أو معناه وينقسمُ أيضًا إلى قسمين:

١ ـ **تصحيفُ اللَّفظِ**: «وهو الأكثرُ»، وذلك كالأمثلةِ السابقةِ.

٢ ـ **تصحيفُ المعنى**: وهو أنْ يُبْقِيَ الرَّاوي المصحِّفُ اللَّفظَ على حالِه؛ لكنْ يفسِّرُه تفسيرًا يدلُّ على أنَّه فهِم معناه فهمًا غيرَ مُرادٍ، ومثالُه: قولُ أبي موسى محمدِ بنِ المثنَّى العَنَزِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «نَحْنُ قَوْمٌ لَنَا شَرَفٌ، نَحْنُ مِنْ عَنَزَةَ صَلَّى إِلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ»؛

(١) رواه مسلم (١١٦٤).

(٢) رواه الخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» (١/ ٢٩٦).

(٣) «مقدمة ابن الصلاح» (ص٢٨٣).

يريدُ بذلك حديثَ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى إِلَى عَنَزَة»[١]، فتوهَّم أنَّه صلَّى إلى قبيلتِهم، وإنَّما العَنَزَةُ هنا الحربةُ تُنصَبُ بينَ يدَيِ المصلِّي[٢].

وقد قسَّمَ الحافظُ ابنُ حجرٍ التَّصحيفَ تقسيمًا آخرَ، فجعلَه قسمينِ فقط:

١ ـ المصحَّفُ: وهو ما كان التَّغييرُ فيه بالنسبةِ إلى نقْطِ الحروفِ، مع بقاءِ صورةِ الخطِّ.

٢ ـ المحرَّفُ: وهو ما كان التَّغييرُ فيه بالنسبةِ إلى شكلِ الحروفِ، مع بقاءِ صورةِ الخطِّ.

وغالبًا ما يكونُ السَّببُ في وقوعِ الرَّاوي في التَّصحيفِ هو أخذَ الحديثِ من بُطونِ الكتبِ والصُّحفِ، وعدمُ تلقِّيه عن الشَّيوخِ، ولذلك حذَّر الأئمَّةُ من أخْذِ الحديثِ عمَّن هذا شأنُهم، وقالوا: «لَا يُؤْخَذُ الْحَدِيثُ مِنْ صُحُفِيٍّ»[٣]؛ أي لا يُؤخذُ الحديثُ عمَّن أخذَه من الصُّحُفِ.

غريبُ الحديثِ:

قال ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «**وَلَا يَجُوزُ تَعَمُّدُ تَغْيِيرِ الْمَتْنِ بِالنَّقْصِ وَالْمُرَادِفِ إِلَّا لِعَالِمٍ بِمَا يُحِيلُ الْمَعَانِي، فَإِنْ خَفِيَ الْمَعْنَى احْتِيجَ إِلَى شَرْحِ الْغَرِيبِ وَبَيَانِ الْمُشْكِلِ**»؛ أي: لا يجوزُ تغييرُ متنِ

(١) رواه أحمد (١٨٧٨٣)، وأصله في البخاري (١٨٧)، ومسلم (٥٠٣).
(٢) «شرح التبصرة والتذكرة» (٢/١٠٦).
(٣) «تاريخ أبي زرعة الدمشقي» (ص٣١٨).

الحديثِ بنقصٍ من ألفاظِه وجُمَلِه، وهو ما يُعرفُ باختصارِ الحديثِ والاقتصارِ على بعضِه دونَ بعضٍ، وكذلك لا يجوزُ إبدالُ ألفاظِهِ أو بعضِها بالمرادفِ ـ وهو ما يُعرفُ بالرِّوايةِ بالمعنى ـ إلَّا لعالمٍ بما يُحيلُ المعانيَ ومدلولاتِ الألفاظِ، وفي كلٍّ من المسألتينِ خلافٌ، فمنَعَ ذلك البعضُ وأجازه البعضُ.

والغريبُ في اللُّغةِ: هو البعيدُ عن أقاربِه، والمرادُ به هنا الألفاظُ التي خفِيَ وغمَضَ معناها.

وفي الاصطلاحِ: هو ما وقع في متنِ الحديثِ من لفظةٍ غامضةٍ بعيدةٍ من الفَهمِ؛ لقلَّةِ استعمالِها.

وأجودُ تفسيرِه ما جاء مفسَّرًا في روايةٍ أخرى، مثلُ: حديثِ عمرانَ بنِ حُصَينٍ رضي الله عنه في صلاةِ المريضِ أنَّ النَّبيَّ ﷺ: «**صَلِّ قَائِمًا، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَقَاعِدًا، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَعَلَى جَنْبٍ**»(١)، فقد فسَّر قولَه ﷺ: «**فَعَلَى جَنْبٍ**» في حديثِ عليٍّ رضي الله عنه، ولفظُه: «**فَعَلَى جَنْبِهِ الْأَيْمَنِ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ**»(٢).

الجهالةُ:

الثَّامنُ من أسبابِ الطَّعنِ في الرَّاوي: الجهالةُ.

والجهالةُ في اللُّغةِ: مصدرُ «جَهِلَ» ضدُّ «عَلِمَ»، والجهالةُ بالرَّاوي تعني عدمَ مَعْرِفَتِهِ.

---

(١) رواه البخاري (١١١٧).

(٢) رواه الدارقطني (١٧٠٦).

وفي الاصطلاحِ: هي عدمُ معرفةِ عينِ الرَّاوي، أو حالِهِ.

فالرَّاوي المجهولُ هو مَن لم تُعرفُ عينُه، أو صفتُه، أو عُرفت عينُه، ولم تُعرفْ صفتُه؛ أي: لم يُعرفْ عن عدالتِه وضبطِه شيءٌ، وأسبابُ الجهالةِ بالرَّاوي ثلاثةٌ: «كثرةُ نعوتِه»، و«قلَّةُ روايتِه»، و«عدمُ التَّصريحِ باسمِه».

قال ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «**ثُمَّ الْجَهَالَةُ: وَسَبَبُهَا أَنَّ الرَّاوِيَ قَدْ تَكْثُرُ نُعُوتُهُ، فَيُذْكَرُ بِغَيْرِ مَا اشْتُهِرَ بِهِ لِغَرَضٍ، وَصَنَّفُوا فِيهِ الْمُوَضِّحَ**»، الأولُ من أسبابِ جهالةِ الرَّاوي: كثرةُ نعوتِه؛ من اسمٍ، أو كُنيةٍ، أو لقبٍ، أو صفةٍ، أو حرفةٍ، أو نسبٍ، فيُشتَهَرُ بشيءٍ منها، فيُذكرُ بغيرِ ما اشتُهرَ به لغرضٍ من الأغراضِ، فيُظَنُّ أنَّه راوٍ آخرُ، فيحصلُ الجهلُ بحالِه، مثالُه: «محمدُ بنُ السَّائبِ بنِ بشرٍ الكلبيُّ»؛ نسَبَه بعضُهم إلى جَدِّه، فقال: «محمدُ بنُ بشرٍ»، وسمَّاه بعضُهم «حمادَ بنَ السَّائبِ» وكنَّاه بعضُهم «أبَا النَّضرِ»، وكنَّاه بعضُهم «أبَا سعيدٍ»، وكنَّاه بعضُهم «أبَا هشامٍ»، فصار يُظنُّ أنَّه جماعةٌ، وهو واحدٌ، وقد صنَّفَ العلماءُ في ذلك كتبًا منها كتابُ الإمامِ الحافظِ الخطيبِ البغداديِّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «مُوَضِّحُ أَوْهَامِ الْجَمْعِ وَالتَّفْرِيقِ»، ذكر فيه الرُّواةَ الذين يُظنُّ فيهم أنَّهم عددٌ وهم في الحقيقةِ واحدٌ، وعكسُه، وأجاد فيه كما قال الحافظُ ابنُ حجر رَحِمَهُ اللَّهُ[1].

(١) «نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر» (ص١٢٣).

الوحدان:

قال ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَقَدْ يَكُونُ مُقِلًّا فَلَا يَكْثُرُ الْأَخْذُ عَنْهُ، وَصَنَّفُوا فِيهِ الوِحْدَانَ»، الثاني من أسبابِ جهالةِ الرَّاوي: قِلَّةُ روايتِه؛ فلا يَكْثُرُ الأخذُ عنه بسببِ ذلك، وربما لم يروِ عنه إلا واحدٌ، وقد صنَّفَ العلماءُ في ذلك كتبًا منها كتابُ الإمامِ مسلمِ بنِ الحجاجِ رَحِمَهُ اللَّهُ: «المنفرداتُ والوُحدانُ».

والوُحدانُ في اللُّغةِ: جمعُ واحدٍ.

وفي الاصطلاحِ: هو الرُّواةُ الذين لم يروِ عن كلِّ واحدٍ منهم إلا راوٍ واحدٌ.

وهو الذي يسمِّيه العلماءُ «مجهولَ العينِ»، ومن فوائدِه معرفةُ المجهولِ، إلَّا إذا كان صحابيًّا، فالصَّحابةُ كلُّهم عدولٌ.

ومن أمثلةِ الوُحدانِ: عروةُ بنُ مضرسٍ من الصَّحابةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ؛ لم يروِ عنه غيرُ الشَّعبيِّ، وأبو العشراءِ، لم يروِ عنه غيرُ حمادِ بنِ سلمةَ.

المبهم:

قال ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «أَوْ لَا يُسَمَّى اخْتِصَارًا، وَفِيهِ الْمُبْهَمَاتُ، وَلَا يُقْبَلُ الْمُبْهَمُ وَلَوْ أُبْهِمَ بِلَفْظِ التَّعْدِيلِ عَلَى الْأَصَحِّ»، الثالثُ من أسبابِ جهالةِ الرَّاوي: عدمُ التَّصريحِ باسمِه؛ وذلك لأجلِ الاختصارِ ونحوِه، كأنْ يقولَ الرَّاوي: أخبرَني شيخٌ، أو أخبرَني رجلٌ، أو أخبرَني بعضُهم، أو نحوَ ذلك، وقد صنَّف

العلماءُ في ذلك كتبًا منها كتابُ الإمام الحافظِ الخطيبِ البغداديِّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «الْأَسْمَاءُ الْمُبْهَمَةُ فِي الْأَنْبَاءِ الْمُحْكَمَةِ».

والمبهمُ في اللُّغةِ: اسمُ مفعولٍ من «الإبهامِ»؛ ضدُّ الإيضاحِ.

وفي الاصطلاحِ: هو من أُبْهِمَ اسمُه في المتنِ، أو الإسنادِ من الرُّواةِ، أو ممَّن له عَلاقةٌ بالرِّوايةِ.

ويُعرفُ بأحدِ أمرينِ:

الأول: بورودِه مسمًّى في بعضِ الرِّواياتِ الأخرى.

الثَّاني: بتنصيصِ أهلِ السِّيَرِ على كثيرٍ منهم.

وينقسمُ المبهمُ بحسبِ شدَّةِ الإبهامِ أو عدمِ شدَّتِه إلى أربعةِ أقسامٍ:

الأولُ: رجلٌ أو امرأةٌ: كما في حديثِ ابنِ عباسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، الْحَجُّ كُلَّ عَامٍ؟»، هذا الرَّجلُ هو الأقرعُ بنُ حابسٍ.

الثَّاني: الابنُ والبنتُ: ويلحقُ به الأخُ والأختُ، وابنُ الأخِ وابنُ الأختِ، وبنتُ الأخِ وبنتُ الأختِ، كما في حديثِ أمِّ عطيةَ في غُسْلِ بنتِ النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بماءٍ وسِدْرٍ، هي زينبُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

الثالثُ: العمُّ والعمَّةُ: ويلحقُ به الخالُ والخالةُ، وابنُ أو بنتُ العمِّ والعمَّةِ، وابنُ أو بنتُ الخالِ والخالةِ؛ كما في حديثِ رافعِ بنِ خَدِيجٍ عن عمِّه في النَّهيِ عن المخابرةِ، اسمُ عمِّه ظهيرُ بنُ رافعٍ، وحديثِ عمَّةِ جابرٍ التي بكتْ أباه لما قُتِلَ يومَ أُحُدٍ، اسمُ عمَّتِه فاطمةُ بنتُ عمرٍو.

الرابع: الزوجُ والزوجةُ: كما في حديثِ الصحيحينِ في وفاةِ زوجِ سُبَيْعَةَ، اسمُ زوجِها سعدُ بنُ خولةَ. وحديثِ زوجةِ عبدِ الرَّحمنِ بنِ الزُّبيرِ التي كانت تحتَ رفاعةَ القرظيِّ، فطلَّقها، اسمُها تميمةُ بنتُ وهْبٍ.

قال ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «**فَإِنْ سُمِّيَ وَانْفَرَدَ وَاحِدٌ عَنْهُ؛ فَمَجْهُولُ الْعَيْنِ، أَوِ اثْنَانِ فَصَاعِدًا، وَلَمْ يُوَثَّقْ: فَمَجْهُولُ الحَالِ، وَهُوَ الْمَسْتُورُ**»؛ أي: إنَّ المجهولَ على نوعين:

الأول: «**مجهولُ العينِ**»؛ وهو مَن ذُكِر اسمُه، ولكنْ لم يَروِ عنه إلا راوٍ واحدٌ، ولم يُوثَّقْ، وحكمُ روايتِه عدمُ القَبولِ، إلَّا إذا وُثِّقَ، ويكونُ توثيقُه بأحدِ أمرينِ:

أ ـ أنْ يُوثِّقَه غيرُ مَن رَوى عنه.

ب ـ أنْ يُوثِّقَه مَن رَوى عنه إذا كان من أهلِ الجرحِ والتَّعديلِ.

الثاني: «**مجهولُ الحالِ**»، ويُسمَّى: «**المستورَ**»، وهو من روى عنه اثنان فأكثرُ، ولم يُوثَّقْ.

وقال المصنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَقَدْ قَبِلَ رِوَايَتَهُ جَمَاعَةٌ بِغَيْرِ قَيْدٍ، وَرَدَّهَا الْجُمْهُورُ، وَالتَّحْقِيقُ أَنَّ رِوَايَةَ الْمَسْتُورِ، وَنَحْوِهِ، مِمَّا فِيهِ الِاحْتِمَالُ؛ لَا يُطْلَقُ الْقَوْلُ بِرَدِّهَا، وَلَا بِقَبُولِهَا؛ بَلْ يُقَالُ: هِيَ مَوْقُوفَةٌ إِلَى اسْتِبَانَةِ حَالِهِ، كَمَا جَزَمَ بِهِ إِمَامُ الْحَرَمَيْنِ، وَنَحْوُهُ قَوْلُ

ابْنِ الصَّلَاحِ فِيمَنْ جُرِحَ بِجَرْحٍ غَيْرِ مُفَسَّرٍ»[(١)].

البدعةُ:

قال ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «ثُمَّ الْبِدْعَةُ: إِمَّا بِمُكَفِّرٍ، أَوْ بِمُفَسِّقٍ، فَالْأَوَّلُ: لَا يَقْبَلُ صَاحِبَهَا الْجُمْهُورُ، وَالثَّانِي: يُقْبَلُ مَنْ لَمْ يَكُنْ دَاعِيَةً إِلَى بِدْعَتِهِ فِي الْأَصَحِّ، إِلَّا إِنْ رَوَى مَا يُقَوِّي بِدْعَتَهُ، فَيُرَدُّ عَلَى الْمُخْتَارِ، وَبِهِ صَرَّحَ الْجُوزْجَانِيُّ شَيْخُ النَّسَائِي»، التَّاسعُ من أسبابِ الطَّعنِ في الرَّاوي: البدعةُ.

والبدعةُ في اللُّغةِ: هي مصدرٌ من «بدَعَ» بمعنى «أنشأَ» كابتَدعَ.

وفي الاصطلاحِ: الحدثُ في الدِّينِ بعدَ الإكمالِ، أو ما استُحدِثَ بعدَ النَّبيِّ ﷺ من الأهواءِ والأعمالِ.

والبدعةُ نوعان:

الأولُ: بدعةٌ مكفِّرةٌ؛ أي: يكفُرُ صاحبُها بسببِها، كمَن يقولون بتحريفِ القرآنِ، أو بأنَّ الصَّحابةَ رضي الله عنهم ارتدُّوا جميعًا بعدَ موتِ النَّبيِّ ﷺ؛ إلا نفرًا يسيرًا، فهؤلاء بدعتُهم مكفِّرةٌ، ولا تُقبلُ روايتُهم مطلَقًا.

الثاني: بدعةٌ مفسِّقةٌ، كتأوُّلِ بعضِ الصِّفاتِ التي لا تقتضي تكفيرًا لصاحبِها، وأيضًا هذا اللَّقبُ ليس على الإطلاقِ؛ بمعنى أنَّه

(١) «نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر» (ص١٢٦).

إذا اتَّصفَ بها راوٍ لا يُقالُ عنه: فاسقٌ، فالفاسقُ ساقطُ العدالةِ.

وروايةُ هذا الثاني مقبولةٌ بشرطين:

الأولُ: أنْ لا يكونَ داعيًا إلى بدعتِه.

الثاني: أنْ لا تكونَ روايتُه مما يؤيِّدُ بدعتَه.

وبه صرَّح الحافظُ أبو إسحاقَ إبراهيمُ بنُ يعقوبَ الْجُوزْجَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ، شيخُ أبي داودَ والنَّسائيِّ، في كتابِه «أحوالُ الرِّجالِ»، فقال في وصفِ الرُّواةِ: «وَمِنْهُمْ زَائِغٌ عَنِ الْحَقِّ ـ أَيْ: عَنِ السُّنَّةِ ـ صَادِقُ اللَّهْجَةِ؛ فَلَيْسَ فِيهِ حِيلَةٌ إِلَّا أَنَّ يُؤْخَذُ مِنْ حَدِيثِهِ مَا لَا يَكُونُ مُنْكَرًا، إِذَا لَمْ يُقَوِّ بِهِ بِدْعَتَهُ»[(١)].

سوءُ الحفظِ ومعرفةُ مَن اختلَطَ مِن الثِّقاتِ:

قال ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «**ثُمَّ سُوءُ الْحِفْظِ إِنْ كَانَ لَازِمًا فَهُوَ الشَّاذُّ عَلَى رَأْيٍ، أَوْ طَارِئًا فَالْمُخْتَلِطُ**»، سوءُ الحفظِ: هو السَّببُ العاشرُ من أسبابِ الطَّعنِ، وهو نوعان:

الأولُ: أنْ ينشأَ سوءُ الحفظِ معه مِن أول حياتِه، ويلازمُه في جميعِ حالاتِه، وهذا روايتُه مردودةٌ، وبعضُ أهلِ الحديثِ أطلقوا على خَبرِه: الشَّاذَّ، ولكنْ جمهورُ أهلِ الحديثِ على أنَّ الشَّاذَّ: «هُوَ مَا رَوَاهُ الثِّقَةُ مُخَالِفًا لِمَنْ هُوَ أَوْثَقُ مِنْهُ؛ بِمَزِيدِ ضَبْطٍ، أَوْ كَثْرَةِ عَدَدٍ»، وقد سبق الكلامُ عليه وأنَّه من أقسامِ الضَّعيفِ المردودِ.

---

(١) «أحوال الرجال» (ص٣٢).

الثاني: أنْ يكونَ سوءُ الحفظِ طارئًا عليه، وهذا يُقالُ له: «المختلطُ».

والاختلاطُ في اللُّغةِ: فسادُ العقلِ.

وفي الاصطلاحِ: فسادُ العقلِ، أو عدمُ انتظامِ الأقوالِ؛ بسببِ خَرَفٍ، أو عمًى، أو احتراقِ كتُبٍ، أو غيرِ ذلك.

فممَّن اختلطَ بسببِ الخرَفِ: عطاءُ بنُ السَّائبِ الثَّقفيُّ الكوفيُّ.

وممن اختلطَ بسببِ ذَهابِ البصرِ: عبدُ الرزاقِ بنُ همامٍ الصنعانيُّ، فكان بعدَ أنْ عمِي يُلَقَّنُ فيتلقَّنُ.

وممن اختلطَ بأسبابٍ أخرى؛ كاحتراقِ الكتبِ: عبدُ اللهِ بنُ لهيعةَ.

وحكمُ روايتِه على التَّفصيلِ التَّالي:

١ ـ ما حدَّثَ به قبلَ الاختلاطِ، وتميَّزَ؛ فمقبولٌ.

٢ ـ ما حدَّث به بعدَ الاختلاطِ؛ فمردودٌ.

٣ ـ ما حدَّث به ولم يتميَّز قبلَ الاختلاطِ أو بعدَه؛ فإنَّه يتوقَّفُ فيه حتى يتميَّزَ.

قال ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «**وَمَتَى تُوبِعَ سَيِّئُ الْحِفْظِ بِمُعْتَبَرٍ، وَكَذَا الْمَسْتُورُ، وَالْمُرْسَلُ، وَالْمُدَلِّسُ؛ صَارَ حَدِيثُهُمْ حَسَنًا؛ لَا لِذَاتِهِ، بَلْ بِالْمَجْمُوعِ**»، قال المصنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ في «شرحِ النُّخبةِ»:

«(**وَمَتَى تُوبِعَ السَّيِّءُ الْحِفْظِ بِمُعْتَبَرٍ**)، كَأَنْ يَكُونَ فَوْقَهُ، أَوْ مِثْلَهُ، لَا دُونَهُ، (**وَكَذَا**) الْمُخْتَلِطُ الَّذِي لَمْ يَتَمَيَّزْ، وَ(**الْمَسْتُورُ**)، (**وَ**) الْإِسْنَادُ (**الْمُرْسَلُ**)، (**وَ**) كَذَا (**الْمُدَلَّسُ**) إِذَا لَمْ يُعْرَفْ الْمَحْذُوفُ مِنْهُ؛ (**صَارَ حَدِيثُهُمْ حَسَنًا؛ لَا لِذَاتِهِ، بَلْ**) وَصْفُهُ بِذَلِكَ بِاعْتِبَارِ (**الْمَجْمُوعِ**) مِنَ الْمُتَابِعِ وَالْمُتَابَعِ؛ لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ احْتِمَالُ أَنْ تَكُونَ رِوَايَتُهُ صَوَابًا، أَوْ غَيْرَ صَوابٍ، عَلَى حَدٍّ سَوَاءٍ، فَإِذَا جَاءَتْ مِنَ الْمُعْتَبَرِينَ رِوَايَةٌ مُوَافِقَةٌ لِأَحَدِهِمْ رُجِّحَ أَحَدُ الْجَانِبَيْنِ مِنَ الَاحْتِمَالَيْنِ الْمَذْكُورَيْنِ، وَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ الْحَدِيثَ مَحْفُوظٌ؛ فارْتَقى مِنْ دَرَجَةِ التَّوَقُّفِ إِلَى دَرَجَةِ الْقَبُولِ، وَمَعَ ارْتِقَائِهِ إِلَى دَرَجَةِ الْقَبُولِ فَهُوَ مُنحَطٌّ عَنْ رُتْبَةِ الْحَسَنِ لِذَاتِهِ، وَرُبَّمَا تَوقَّفَ بَعْضُهُمْ عَنْ إِطْلَاقِ اسْمِ الْحَسَنِ عَلَيْهِ»[1].

(١) «نزهة النظر» (ص١٢٩).

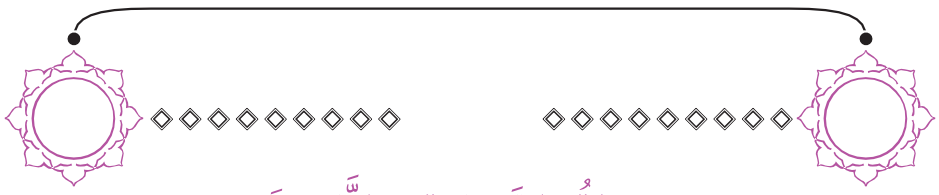

معرفةُ الصَّحابةِ والتَّابعينَ والكلامُ على المرفوعِ والموقوفِ والمقطوعِ

قال ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «ثُمَّ الإِسْنَادُ: إِمَّا أَنْ يَنْتَهِيَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، تَصْرِيحًا، أَوْ حُكْمًا: مِنْ قَوْلِهِ، أَوْ فِعْلِهِ، أَوْ تَقْرِيرِهِ، أَوْ إِلَى الصَّحَابِيِّ كَذَلِكَ وَهُوَ: مَنْ لَقِيَ النَّبِيَّ ﷺ مُؤْمِنًا بِهِ، وَمَاتَ عَلَى الإِسْلامِ، وَلَوْ تَخَلَّلَتْ رِدَّةٌ فِي الأَصَحِّ، أَوْ إِلَى التَّابِعِيِّ: وَهُوَ مَنْ لَقِيَ الصَّحَابِيَّ كَذَلِكَ، فَالأَوَّلُ: الْمَرْفُوعُ، وَالثَّانِي: الْمَوْقُوفُ، وَالثَّالِثُ: الْمَقْطُوعُ، وَمَنْ دُونَ التَّابِعِيِّ فِيهِ مِثْلُهُ، وَيُقَالُ لِلأَخِيرَيْنِ: الأَثَرُ».

لما أنهَى الحافظُ رَحِمَهُ اللَّهُ ما يتعلقُ بالمتنِ من حيثُ القَبولُ أو الردُّ أردفَه بما يتعلقُ بالإسنادِ، وقد سبق تعريفُ الإسنادِ، وأنَّه: «سلسلةُ الرِّجالِ الموصِّلةُ للمتنِ»، والمتنُ: هو: «ما ينتهِي إليه السَّندُ من الكلامِ».

فإذا انتهى الإسنادُ إلى النبيِّ ﷺ فهذا يُقال له: «المرفوعُ»، وإذا انتهى إلى الصحابيِّ فيُقالُ له: «الموقوفُ»، وإذا انتهَى إلى التَّابعيِّ أو مَن هو دونَه فيُقالُ له: «المقطوعُ»، وفي هذا خمسةُ مباحثَ، وهي: «معرفةُ الصَّحابةِ»، و«معرفةُ التَّابعينَ»، و«معرفةُ المرفوعِ»، و«معرفةُ الموقوفِ»، و«معرفةُ المقطوعِ»، وسيأتي الكلامُ على كلِّ مبحثٍ منها في الفِقْراتِ التَّاليةِ إنْ شاء اللهُ تعالى.

معرفةُ الصَّحابةِ:

الصَّحابةُ في اللُّغةِ: مصدرٌ بمعنى «الصُّحبةِ»، ومنه «الصَّحابيُّ»، و«الصَّاحبُ»، ويُجمعُ على أصْحابٍ، وصَحْبٍ، وكثُر استعمالُ «الصَّحابةِ» بمعنى «الأصحابِ».

وفي الاصطلاحِ: من لَقِيَ النبيَّ ﷺ مسلمًا، ومات على الإسلامِ، ولو تخلَّلت ذلك رِدَّةٌ على الأصحِّ.

وتُعرفُ الصُّحبةُ بأحدِ أمورٍ خمسةٍ:

الأولُ: التَّواترُ: كأبي بكرٍ الصديقِّ، وعمرَ بنِ الخطَّابِ، وبقيَّةُ العشَرةِ المبشَّرين بالجنَّةِ رضي اللهُ عنهم أجمعين.

الثاني: الشُّهرةُ: كضِمَامِ بنِ ثعلبةَ، وعُكَّاشةَ بنِ مِحْصَنٍ.

الثالثُ: إخبارُ صحابيٍّ.

الرابعُ: إخبارُ ثِقةٍ من التَّابعين.

الخامسُ: إخبارُه عن نفسِه إنْ كان عدلًا، وكانت دعواه مُمكِنةً[(١)].

والصَّحابةُ رضي الله عنهم كلُّهم عدولٌ؛ سواءً مَن لابَسَ الفتنَ منهم أم لا، وهذا بإجماعِ مَن يُعتدُّ به، ومعنى عدالتِهم: أي: تجنُّبُهم تعمَّدَ الكذبِ في الرِّوايةِ والانحرافِ فيها؛ بارتكابِ ما يُوجِبُ عدمَ

(١) وذلك كأنْ يدَّعيَ الصُّحبةَ قبلَ مائةِ سنةٍ من بعدِ وفاتِه ﷺ أما إذا ادعاها في زمنٍ متأخرٍ فلا يُقبَلُ خبرُه مثلُ «رتن الهندي»، فإنه ادعى الصُّحبةَ بعدَ الستِّمائةِ للهجرةِ، وهو في الحقيقةِ شيخٌ دجَّالٌ كما قال عنه الذهبيُّ في «الميزانِ» (٢/ ٤٥).

قَبولِها، فينتجُ عن ذلك قَبولُ جميعِ رواياتِهم من غيرِ تكلُّفِ البحثِ عن عدالتِهم، ومَن لابَسَ الفتنَ منهم يُحمَلُ أمرُه على الاجتهادِ المأجورِ فيه لكلٍّ منهم تحسينًا للظنِّ بهم؛ لأنَّهم حملةُ الشَّريعةِ، وأهلُ خيرِ القرونِ.

وأكثرُ الصَّحابةِ ﷺ حديثًا ستةٌ:

١ ـ أبو هريرةَ: روَى (٥٣٧٤) حديثًا.

٢ ـ ابنُ عمرَ: روَى (٢٦٣٠) حديثًا.

٣ ـ أنسُ بنُ مالكٍ: روَى (٢٢٨٦) حديثًا.

٤ ـ عائشةُ أمُّ المؤمنينَ: روَت (٢٢١٠) أحاديثَ.

٥ ـ ابنُ عباس: روَى (١٦٦٠) حديثًا.

٦ ـ جابرُ بنُ عبدِ اللهِ: روَى (١٥٤٠) حديثًا.

وأكثرُهم فُتْيَا: ابنُ عباسٍ، ثم كبارُ علماءِ الصَّحابةِ، وهم ستةٌ كما قال مسروقٌ: «انْتَهَى عِلْمُ الصَّحَابَةُ إِلَى سِتَّةٍ: عُمَرُ، وَعَلِيٌّ، وَأُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، وَأَبِي الدَّرْدَاءِ، وَابْنُ مَسْعُودٍ، ثُمَّ انْتَهَى عِلْمُ السِّتَّةِ إِلَى عَلِيٍّ، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْعُودٍ».

والعبادلةُ منهم أربعةٌ[(١)]**، وهم:**

أ ـ عبدُ اللهِ بنُ عمرَ.

ب ـ عبدُ اللهِ بنُ عباسٍ.

---

(١) مَن اسمُهم «عبدُ اللهِ» من الصحابةِ يبلغون نحوَ ثلاثِمائةٍ؛ لكنَّ المرادَ هنا إذا أُطلِق لفظُ «العبادلةِ»، فإنما المقصودُ به هؤلاء الأربعةُ.

ج ـ عبدُ اللهِ بنُ الزبيرِ.

د ـ عبدُ اللهِ بنُ عمرِو بنِ العاصِ.

والمَيزةُ لهؤلاءِ أنَّهم من علماءِ الصَّحابةِ الذين تأخَّرت وفاتُهم حتى احتِيجَ إلى علمِهم، فكانت لهم هذه المَزيةُ والشُّهرةُ، فإذا اجتمعوا على شيءٍ من الفتوى قِيل: هذا قولُ العبادلةِ.

وليس هناك إحصاءٌ دقيقٌ لعددِ الصَّحابةِ، لكنْ هناك أقوالٌ لأهلِ العلمِ يُستفادُ منها أنَّهم يزيدون على مائةِ ألفِ صحابيٍّ، وأشهرُ هذه الأقوالِ قولُ أبي زرعةَ الرازيِّ: «قُبِضَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ مِائَةِ أَلْفٍ وَأَرْبَعَةَ عَشَرَ أَلْفًا مِنَ الصَّحَابَةِ مِمَّنْ رَوَى عَنْهُ وَسَمِعَ مِنْهُ»(١).

وأفضلُهم على الإطلاقِ: أبو بكرٍ الصديقُ، ثمَّ عمرُ رضي الله عنهما، بإجماعِ أهلِ السُّنَّةِ، ثم عثمانُ، ثم عليٌّ ـ على قولِ جمهورِ أهلِ السُّنَّةِ ـ، ثمَّ تمامُ العشَرةِ، ثمَّ أهلُ بدرٍ، ثمَّ أهلُ أحُدٍ، ثمَّ أهلُ بيعةِ الرِّضْوَانِ.

وأولُهم إسلامًا:

أ ـ مِن الرِّجالِ الأحرارِ: أبو بكرٍ الصديقُ رضي الله عنه.

ب ـ مِن الصبيانِ: عليُّ بنُ أبي طالبٍ رضي الله عنه.

ج ـ مِن النساءِ: خديجةُ أمُّ المؤمنينَ رضي الله عنها.

(١) «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» (٢/ ٢٩٣).

د ـ مِن الموالي: زيدُ بنُ حارثةَ رضي الله عنه.

هـ ـ مِن العَبيدِ: بلالُ بنُ رباحٍ رضي الله عنه.

وآخرُهم موتًا: أبو الطُّفيلِ عامرُ بنُ واثلةَ اللَّيثيُّ، مات بمكةَ سنةَ مائةٍ[(١)].

معرفةُ التَّابعين:

التَّابعون في اللُّغةِ: جمعُ تابعيٍّ، أو تابعٍ، والتَّابعُ: اسمُ فاعلٍ من «تبِعَه» بمعنى مشَى خلفَه.

وفي الاصطلاحِ: هو مَن لقِي صحابيًّا مسلمًا، ومات على الإسلامِ.

والمُخَضْرَمُون من التَّابعينَ على الصَّحيحِ، والمخضرمون: جمع «مخضرَمٍ»، وهو مَن أدرك الجاهليَّةَ، وزمنَ النَّبيِّ ﷺ، ولم يرَه.

وعدَّ الإمامُ مسلمٌ المخضرمين فبلغَ بهم نحوَ عشرين شخصًا، والصَّحيحُ أنَّهم أكثرُ من ذلك، وممَّن لم يذكُرْهم: أبو مسلمٍ الخولانيُّ والأحنفُ بنُ قيسٍ.

ومن أكابرِ التَّابعين: الفقهاءُ السَّبعةُ، وهم كبارُ علماءِ التَّابعين، وكلُّهم من أهلِ المدينةِ، وهم: «سعيدُ بنُ المسيبِ، والقاسمُ بنُ محمدٍ، وعروةُ بنُ الزُّبيرِ، وخارِجةُ بنُ زيدٍ، وأبو سلمَةَ

(١) «فتح المغيث بشرح ألفية الحديث» للسخاوي (٤/١٢٨).

بنُ عبدِ الرَّحمنِ، وعُبيدُ اللهِ بنُ عبدِ اللهِ بنِ عُتبةَ، وسليمانُ بنُ يسارٍ»[(١)].

وهناك أقوالٌ للعلماءِ في أفضلِهم، والمشهورُ أنَّ أفضلَهم سعيدُ بنُ المسيِّبِ، وقال أبو عبدِ اللهِ محمدُ بنُ خفيفٍ الشِّيرازيُّ:

أ ـ أهلُ المدينةِ يقولون: أفضلُ التَّابعينَ سعيدُ بنُ المسيِّبِ.

ب ـ وأهلُ الكوفةِ يقولون: أويسٌ القرنيُّ.

ج ـ وأهلُ البصرةِ يقولون: الحسنُ البصريُّ.

وأمَّا أفضلُ التَّابعياتِ: فقد قال أبو بكرٍ بنُ أبي داودَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «سَيِّدَتَا التَّابِعِيَّاتِ حَفْصَةُ بِنْتُ سِيرِينَ، وَعَمْرَةُ بِنْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَتَلِيهِمَا أُمُّ الدَّرْدَاءِ»[(٢)].

المرفوع:

وهو في اللُّغةِ: اسمُ مفعولٍ من «رُفِعَ» ضدِّ «وُضِعَ».

وفي الاصطلاحِ: هو ما أُضِيفَ إلى النَّبيِّ ﷺ من قولٍ، أو فعلٍ، أو تقريرٍ، أو صفةٍ.

ومثالُ المرفوعِ القوليِّ: حديثُ عمرَ بنِ الخطابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال

---

(١) جعل ابنُ المباركِ «سالمَ بنَ عبدِ اللهِ بنِ عمرَ»؛ بدلَ «أبي سلمةَ»، وجعل «أبو الزنادِ» بدلَهما؛ أي: بدلَ «سالمٍ» و«أبي سلمةَ»؛ «أبا بكرِ بنَ عبدِ الرحمنِ».

(٢) أمُّ الدرداءِ هذه هي أمُّ الدرداءِ الصغرى، واسمُها: هجيمةُ، ويُقالُ: جهيمةُ، وهي زوجةُ أبي الدَّرداءِ، وأمُّ الدَّرداءِ الكبرى هي زوجةُ أبي الدَّرداءِ أيضًا واسمُها خيرةُ ولكنَّها صحابيةٌ.

سمعتُ النَّبيَّ ﷺ يقولُ: «**إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ**»(١).

ومثالُ المرفوعِ الفعليِّ: حديثُ عبدِ اللهِ بنِ عمرَ رضي الله عنهما قال: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَجْمَعُ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ»(٢).

ومثالُ المرفوعِ التقريريِّ: حديثُ عمرِو بنِ العاصِ رضي الله عنه لما احتلَمَ في ليلةٍ باردةٍ في غزوةِ ذاتِ السَّلاسلِ، وأشفَقَ على نفسِه إنِ اغتسلَ أنْ يهلَكَ فتيمَّمَ، ثمَّ صلَّى بأصحابِه الصُّبحَ، فذكروا ذلك للنبيِّ ﷺ فقال: «**يَا عَمْرُو، صَلَّيْتَ بِأَصْحَابِكَ وَأَنْتَ جُنُبٌ؟!**»، فأخبره بالذي منعَه من الاغتسالِ، وقال: إنِّي سمعتُ اللهَ يقولُ: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴿٢٩﴾﴾ [النساء: ٢٩]، فضحِكَ رسولُ اللهِ ﷺ ولم يقلْ شيئًا(٣).

ومثالُ المرفوعِ الوصفيِّ: قولُ أنسٍ رضي الله عنه: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقًا»(٤).

الموقوفُ:

وهو في اللُّغةِ: اسمُ مفعولٍ، من «الوقفِ».

وفي الاصطلاحِ: ما أُضِيف إلى الصَّحابيِّ من قولٍ، أو فعلٍ، أو تقريرٍ.

---

(١) رواه البخاري (١)، ومسلم (١٩٠٧).

(٢) رواه البخاري (١٠٥٥)، ومسلم (٧٠٣).

(٣) رواه البخاري معلقًا (١/ ١٣٠)، ووصله أحمد (١٧٨٤٥)، وأبو داود (٣٣٤)، وابن حبان (٥٩١٦)، والحاكم (٦٢٨)، وصححه، وأقره الذهبي.

(٤) رواه البخاري (٥٨٥٠)، ومسلم (٦٥٩).

وإنَّما سُمِّي موقوفًا؛ لأنَّ الإسنادَ وقفٌ عندَ الصَّحابيِّ.

ومثالُ الموقوفِ القوليِّ: قولُ عَبدِ اللهِ بنِ عُتْبَةَ، أنَّ عبدَ اللهِ بنَ مسعودٍ رضي الله عنه قال: «ما أنتَ بِمُحَدِّثٍ قومًا حَديثًا لا تبلُغُهُ عُقُولُهُم، إلَّا كَانَ لِبَعضِهِم فتنةً»(١).

ومثالُ الموقوفِ الفعليِّ: قولُ ابنِ أبي مُلَيْكَةَ رحمه الله: «أَوْتَرَ مُعَاوِيَةُ بَعْدَ الْعِشَاءِ بِرَكْعَةٍ»(٢).

ومثالُ الموقوفِ التَّقريريِّ: قولُ نافعٍ: «إِنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما كَانَ يَرَى أَهْلَ الْمِيَاهِ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ يُجَمِّعُونَ فَلَا يَعِيبُ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ»(٣).

وهناك صورٌ من الموقوفِ في ألفاظِها وشكلِها، لكنَّها في معنى المرفوعِ، لذا يُطلِقُ عليها العلماءُ اسمَ «الْمَرْفُوعِ حُكْمًا»؛ أي: إنَّها من الموقوفِ لفظًا، المرفوعِ حكمًا، ومن تلك الصورِ:

١ ـ أنْ يقولَ الصحابيُّ ـ الذي لم يُعرفْ بالأخذِ عن أهلِ الكتابِ ـ قولًا لا مجالَ للاجتهادِ فيه، وليس له تعلُّقٌ ببيانِ لغةٍ، أو شرحِ غريبٍ، مثلُ: الإخبارِ عن الأمورِ الماضيةِ؛ كبدءِ الخَلقِ، أو الإخبارِ عن الأمورِ الآتيةِ؛ كالملاحمِ، والفتنِ، وأحوالِ يومِ القيامةِ، أو الإخبارِ عمَّا يحصلُ بفعلِه ثوابٌ مخصوصٌ، أو عقابٌ مخصوصٌ.

---

(١) رواه مسلم في مقدمة «صحيحه» (١/ ١١).

(٢) رواه البخاري (٣٥٥٣).

(٣) رواه عبد الرزاق (٥١٨٥)، وصححه ابنُ حجرٍ في «فتح الباري» (٢/ ٣٨٠)، وقولُه: «يجمعون»؛ أي: يصلُّون الجمعةَ.

٢ ـ أنْ يُخبرَ الصَّحابيُّ أنَّهم كانوا يقولون أو يفعلون كذا، أو لا يرَون بأسًا بكذا، فإنْ أضافَه إلى زمنِ النَّبيِّ ﷺ؛ فالصَّحيحُ أنَّ له حكمَ الرَّفعِ، كقولِ جابرٍ رضي الله عنه: «كُنَّا نَعْزِلُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ»(١)، فإنْ لم يُضِفْه إلى زمنِ النَّبيِّ ﷺ فهو موقوفٌ لفظًا وحكمًا؛ كقولِ جابرٍ رضي الله عنه: «كُنَّا إِذَا صَعِدْنَا كَبَّرْنَا، وَإِذَا نَزَلْنَا سَبَّحْنَا»(٢).

٣ ـ أنْ يقولَ الصَّحابيُّ: «أُمِرْنا بكذا»، أو: «نُهِينا عن كذا»، أو: «مِنَ السُّنَّةِ كذا»، نحوُ قولِ أنسٍ رضي الله عنه: «أُمِرَ بِلَالٌ أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ، وَيُوتِرَ الْإِقَامَةَ»(٣)، وكقولِ أمِّ عطيَّةَ رضي الله عنها: «نُهِينَا عَنِ اتِّبَاعِ الجَنَائِزِ، وَلَمْ يُعْزَمْ عَلَيْنَا»(٤)، وكقولِ أنسٍ رضي الله عنه: «مِنَ السُّنَّةِ إِذَا تَزَوَّجَ الرَّجُلُ البِكْرَ عَلَى الثَّيِّبِ أَقَامَ عِنْدَهَا سَبْعًا وَقَسَمَ، وَإِذَا تَزَوَّجَ الثَّيِّبَ عَلَى البِكْرِ أَقَامَ عِنْدَهَا ثَلَاثًا ثُمَّ قَسَمَ»(٥).

٤ ـ أنْ يُفسِّرَ الصحابيُّ تفسيرًا له تعلُّقٌ بسببِ نزولِ آيةٍ؛ كقولِ جابرٍ رضي الله عنه: «كَانَت الْيَهُودُ تَقُولُ: مَنْ أَتَى امْرَأَتَهُ مِنْ دُبُرِهَا فِي قُبُلِهَا جَاءَ الْوَلَدُ أَحْوَلَ، فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى: ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُواْ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٣]»(٦).

---

(١) رواه البخاري (٥٢٠٧)، ومسلم (١٤٤٠).
(٢) رواه البخاري (٢٩٩٣).
(٣) رواه البخاري (٦٠٣)، ومسلم (٣٧٨).
(٤) رواه البخاري (١٢٧٨)، ومسلم (٩٣٨).
(٥) رواه البخاري (٥٢١٣)، ومسلم (١٤٦١).
(٦) رواه البخاري (٤٥٢٨)، ومسلم (١٤٣٥).

المقطوع:

وهو في اللُّغةِ: فهو اسْمُ مفعولٍ مِن قَطَعَ ضدِّ وصَلَ.

وفي الاصطلاحِ: هو ما أُضِيفَ إلى التَّابعيِّ من قولٍ أو فعلٍ.

وسُمِّي مقطوعًا؛ لأنَّه انقطع ولم يصلْ للصَّحابيِّ فيكونُ موقوفًا، ولم يصلْ إلى النَّبيِّ ﷺ فيكونُ مرفوعًا.

مثالُ المقطوعِ القوليِّ: قولُ هشامِ بنِ حسانَ رَحِمَهُ اللَّهُ: سُئِلَ الحسَنُ البصريُّ عن الصَّلاةِ خلفَ صاحبِ البدعةِ، فقال: «صَلِّ خَلْفَهُ وَعَلَيْهِ بِدْعَتُهُ»(١).

ومثالُ المقطوعِ الفعليِّ: قولُ يحيَى بنِ سعيدٍ الأنصاريِّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «إِنَّ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ كَانَ يَقْرَأُ خَلْفَ الْإِمَامِ فِيمَا لَا يَجْهَرُ فِيهِ الإِمَامُ بِالْقِرَاءَةِ»(٢).

والمقطوعُ غيرُ المنقطعِ، فالمقطوعُ من صفاتِ المتنِ، والمنقطعُ من صفاتِ الإسنادِ، والأثرُ المقطوعُ من كلامِ التَّابعيِّ فمَن دونَه قد يكونُ متَّصِلَ الإسنادِ إلى ذلك التَّابعيِّ أو مَن هو دونَه، أَمَّا المنقطعُ فمِن صفاتِ الإسنادِ، ومعناه أنَّ إسنادَ ذلك الحديثِ أو الأثرِ غيرُ متَّصلٍ، ولا تعلُّق له بالمتنِ.

وقولُ الحافظِ رَحِمَهُ اللَّهُ: «**وَيُقَالُ لِلْأَخِيرَيْنِ: الْأَثَرُ**»؛ أي: يُقالُ للموقوفِ والمقطوعِ: الأثرُ.

---

(١) رواه البخاري معلقًا مجزومًا به (١/ ١٤١)، ووصلَه حربُ الْكَرْمَانِيُّ في «مسائلِه» (١١٣٠).

(٢) رواه مالك في «الموطإ» (٢٢٦).

والأثرُ في اللُّغةِ: بقيَّةُ الشَّيءِ.

وفي الاصطلاحِ: فيه قولانِ:

الأولُ: مرادفٌ للحديثِ: أي: إنَّ معناهما واحدٌ.

والثاني: أنَّه مغايرٌ له، ويكونُ لما أُضِيفَ إلى الصَّحابةِ والتَّابعينَ ومَن دونَهم مِن أقوالٍ أو أفعالٍ، وهذا هو المشهورُ.

المسندُ:

قال ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «**وَالْمُسْنَدُ: مَرْفُوعُ صَحَابِيٍّ بِسَنَدٍ ظَاهِرُهُ الِاتِّصَالُ**»؛ أي: إنَّ الحديثَ المسندَ: هو ما رفعَه الصحابيُّ إلى النَّبيِّ ﷺ بسندٍ ظاهرُه الاتصالُ، وإنْ لم يكنْ في الباطنِ كذلك، وعليه: فَـ«يَخْرُجُ مَا رَفَعَهُ التَّابِعِيُّ؛ فَإِنَّهُ مُرْسَلٌ، أَوْ مَنْ دُونَهُ؛ فَإِنَّهُ مُعْضَلٌ، أَوْ مُعَلَّقٌ، وَكَذَلِكَ يَخْرُجُ مَا ظَاهِرُهُ الِانْقِطَاعُ، وَيَدْخُلُ مَا فِيهِ الِاحْتِمَالُ، وَمَا يُوجَدُ فِيهِ حَقِيقَةُ الِاتِّصَالِ مِنْ بَابِ الْأَوْلَى، وَيُفْهَمُ مِنَ التَّقْيِيدِ بِالظُّهُورِ أَنَّ الِانْقِطَاعَ الْخَفِيَّ، كَعَنْعَنَةِ الْمُدَلِّسِ، وَالْمُعَاصِرِ الَّذِي لَمْ يَثْبُتْ لُقِيُّهُ لَا يُخْرِجُ الْحَدِيثَ عَنْ كَوْنِهِ مُسْنَدًا؛ لِإِطْبَاقِ الْأَئِمَّةِ الَّذِينَ خَرَّجُوا الْمَسَانِيدَ عَلَى ذَلِكَ»[(١)].

الإسنادُ العالي والنَّازلُ:

قال ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «**فَإِنْ قَلَّ عَدَدُهُ: فَإِمَّا أَنْ يَنْتَهِيَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، أَوْ إِلَى إِمَامٍ ذِي صِفَةٍ عَلِيَّةٍ كَشُعْبَةَ، فَالأَوَّلُ: الْعُلُوُّ الْمُطْلَقُ، وَالثَّانِي: النِّسْبِيُّ، وَفِيهِ الْمُوَافَقَةُ: وَهِيَ الْوُصُولُ إِلَى شَيْخِ**

(١) «نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر» (ص١٤٦).

أَحَدِ الْمُصَنِّفِينَ مِنْ غَيْرِ طَرِيقِهِ، وَفِيهِ الْبَدَلُ: وَهُوَ الْوُصُولُ إِلَى شَيْخِ شَيْخِهِ كَذَلِكَ، وَفِيهِ الْمُسَاوَاةُ: وَهِيَ اسْتِوَاءُ عَدَدِ الإِسْنَادِ مِنَ الرَّاوِي إِلَى آخِرِهِ، مَعَ إِسْنَادِ أَحَدِ الْمُصَنِّفِينَ، وَفِيهِ الْمُصَافَحَةُ: وَهِيَ الاسْتِوَاءُ مَعَ تِلْمِيذِ ذَلِكَ الْمُصَنِّفِ، وَيُقَابِلُ الْعُلُوَّ بِأَقسامِهِ: النُّزُولُ»، والإسنادُ العالي: هو الذي قلَّ عددُ رجالِه بالنِّسبةِ إلى سندٍ آخرَ يَرِدُ به هذا الحديثُ بعددٍ أكثرَ، والإسنادُ النَّازلُ: هو الذي كثُر عددُ رجالِه بالنِّسبةِ إلى سنَدٍ آخرَ يَرِدُ به هذا الحديثُ بعددٍ أقلَّ، والعلوُّ أفضلُ من النُّزولِ؛ لأنَّه يُبعِدُ كثرةَ احتمالِ الخللِ عن الحديثِ، والنُّزولُ مرغوبٌ عنه، وهذا إذا تساوى الإسنادانِ في القوَّةِ.

قال الحافظُ رَحِمَهُ اللَّهُ في «النُّزهةِ»: «(**فَإِنْ قَلَّ عَدَدُهُ**)، أَيْ: عَدَدُ رِجَالِ السَّنَدِ، (**فَإِمَّا: أَنْ يَنْتَهِيَ إِلَى النَّبِيِّ** ﷺ) بِذَلِكَ الْعَدَدِ الْقَلِيلِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى سَنَدٍ آخَرَ يَرِدُ بِهِ ذَلِكَ الْحَدِيثُ بِعَيْنِهِ بِعَدَدٍ كَثِيرٍ، (**أَوْ**) يَنْتَهِيَ (**إِلَى إِمَامٍ**) مِنْ أَئِمَّةِ الْحَدِيثِ (**ذِي صِفَةٍ**) عَلِيَّةٍ، كَالْحِفْظِ، وَالْفِقْهِ، وَالضَّبْطِ، وَالتَّصْنِيفِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الصِّفَاتِ الْمُقْتَضِيَةِ لِلتَّرْجِيحِ، (**كَشُعْبَةَ**) وَمَالِكٍ وَالثَّوْرِيِّ وَالشَّافِعِيِّ وَالْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ، وَنَحْوِهِمْ، (**فَالأَوَّلُ**) وَهُوَ مَا يَنْتَهِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ: (**الْعُلُوُّ الْمُطْلَقُ**)، فَإِنِ اتَّفَقَ أَنْ يَكُونَ سَنَدُهُ صَحِيحًا كَانَ الْغَايَةَ الْقُصْوَى، وَإِلَّا فَصُورَةُ الْعُلُوِّ فِيهِ مَوْجُودَةٌ، مَا لَمْ يَكُنْ مَوْضُوعًا؛ فَهُوَ كَالْعَدَمِ، (**وَالثَّانِي**) الْعُلُوُّ (**النِّسْبِيُّ**)، وَهُوَ مَا يَقِلُّ الْعَدَدُ فِيهِ إِلَى ذَلِكَ الْإِمَامِ، وَلَوْ كَانَ الْعَدَدُ مِنْ ذَلِكَ الْإِمَامِ إِلَى مُنْتَهَاهُ كَثِيرًا»[(١)].

(١) المصدر السابق (ص١٤١).

فالعلوُّ ينقسمُ إلى قسمينِ: «علوٌّ مطلَقٌ»، و«علوٌّ نسبيٌّ».

أَمَّا العُلوُّ المطلَقُ: فهو القربُ من النَّبيِّ ﷺ بإسنادٍ صحيحٍ نظيفٍ، وهو أجَلُّ أقسامِ العلوِّ.

وأَمَّا العُلوُّ النسبيُّ؛ فينقسمُ إلى أربعةِ أنواعٍ:

الأولُ: القربُ من إمامٍ من أئمَّةِ الحديثِ، وإنْ كثُرَ بَعْدَهُ العددُ إلى رسولِ اللهِ ﷺ، مثلُ القربِ من شعبةَ أو الأعمشِ، أو ابنِ جُرَيجٍ، أو مالكٍ، أو غيرِهم، مع الصحَّةِ ونظافةِ الإسنادِ أيضًا.

الثاني: القربُ بالنِّسبةِ إلى روايةِ أحدِ الكتبِ الستَّةِ، أو غيرِها من الكتبِ المعتمدةِ، وهو ما كثرَ اعتناءُ المتأخِّرينَ به من «**الموافقةِ**»، و«**الإبدالِ**»، و«**المساواةِ**»، و«**المصافحةِ**».

أ ـ أَمَّا فالموافقةُ: فهي الوصولُ إلى شيخِ أحدِ المصنِّفين من غيرِ طريقِه بعددٍ أقلَّ مما لو روَى من طريقِه عنه، ومثَّلَ له المصنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ في «شرحِ النُّخبةِ» بقولِه: «مِثَالُهُ: رَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْ قُتَيْبَةَ عَنْ مَالِكٍ حَدِيثًا، فَلَوْ رَوَيْنَاهُ مِنْ طَرِيقِهِ كَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قُتَيْبَةَ ثَمَانِيَةٌ، وَلَوْ رَوَيْنَا ذَلِكَ الْحَدِيثَ بِعَيْنِهِ مِنْ طَرِيقِ أَبِي الْعَبَّاسِ السَّرَّاجِ، عَنْ قُتَيْبَةَ ـ مَثَلًا ـ لَكَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قُتَيْبَةَ فِيهِ سَبْعَةٌ؛ فَقَدْ حَصَلَ لَنَا الْمُوَافَقَةُ مَعَ الْبُخَارِيِّ فِي شَيْخِهِ بِعَيْنِهِ مَعَ عُلُوِّ الْإِسْنَادِ إِلَيْهِ»[(١)].

---

(١) «نزهةُ النظرِ في توضيحِ نخبةِ الفكرِ» (ص١٤٨)، وأبو العباسِ السراجُ: هو محمدُ بنُ إسحاقَ بنِ إبراهيمَ السرَّاجُ، شيخُ خراسانَ، ثقةٌ حافظٌ، تُوفِّي سنةَ (٣١٣).

ب ـ **وأمَّا البدَلُ**: فهو الوصولُ إلى شيخِ شيخِ أحدِ المصنِّفين من غَيرِ طريقِه، بعددٍ أقلَّ مما لو روَى من طريقِه عنه، ومَثَّلَ له المصنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ في «شرحِ النُّخبةِ» بقولِه: «كَأَنْ يَقَعَ لَنَا ذَلِكَ الْإِسْنَادُ بِعَيْنِهِ، مِنْ طَرِيقٍ أُخْرَى إِلَى الْقَعْنَبِيِّ، عَنْ مَالِكٍ، فَيَكُونَ الْقَعْنَبِيُّ فِيهِ بَدَلًا مِنْ قُتَيْبَةَ»(١).

ج ـ **وأمَّا المساواةُ**: فهي استواءُ عددِ الإسنادِ من الرَّاوي إلى آخرِه، مع إسنادِ أحدِ المصنِّفين، ومثَّلَ له المصنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ في «شرحِ النُّخبةِ» بقولِه: «كَأَنْ يَرْوِيَ النَّسَائِيُّ ـ مَثَلًا ـ حَدِيثًا، يَقَعُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ فِيهِ أَحَدَ عَشَرَ نَفْسًا، فَيَقَعَ لَنَا ذَلِكَ الْحَدِيثُ بِعَيْنِهِ بِإِسْنَادٍ آخَرَ، بَيْنَنَا وَبَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ فِيهِ أَحَدَ عَشَرَ نَفْسًا، فَنُسَاوِيَ النَّسَائِيَّ مِنْ حَيْثُ الْعَدَدُ»(٢).

د ـ **وأمَّا المصافحةُ**: فهي استواءُ عددِ الإسنادِ من الرَّاوي إلى آخرِه، مع إسنادِ تلميذِ أحدِ المصنِّفين، وسُمِّيت مصافحةً؛ لأنَّ العادةَ جرت في الغالبِ بالمصافحةِ بينَ مَن تلاقَيا.

الثَّالثُ: العُلوُّ بتقدُّمِ وفاةِ الرَّاوي: ومثالُه ما قاله النَّوويُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «فَمَا أَرْوِيهِ عَنْ ثَلَاثَةٍ عَنِ الْبَيْهَقِيِّ، عَنِ الْحَاكِمِ، أَعَلَى مِنْ أَنْ أَرْوِيَهُ عَنْ ثَلَاثَةٍ: عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ خَلَفٍ، عَنِ الْحَاكِمِ؛ لِتَقَدُّمِ وَفَاةِ

(١) المصدرُ السابقُ، والقعنبيُّ: هو عبدُ اللهِ بنُ مَسلمةَ بنِ قعنبٍ الحارثيُّ أبو عبدِ الرحمنِ البصريُّ، أصلُه من المدينةِ وسكنَها مدةً، ثقةٌ عابدٌ كان ابنُ مَعينٍ وابنُ المدينيِّ لا يُقدِّمان عليه في الموطإِ أحدًا، تُوفِّي سنةَ (٢٢١).

(٢) «نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر» (ص١٤٩).

الْبَيْهَقِيِّ، عَنِ ابْنِ خَلَفٍ»[١].

الرابعُ: العلوُّ بتقديمِ السَّماعِ: أي بتقدُّمِ السَّماعِ من الشَّيخِ، فمِن سمِع منه متقدمًا كان أعلى ممَّن سمِع منه بعدِه، مثالُه: أنْ يسمعَ شخصان مِن شيخٍ، وسماعُ أحدِهما منذُ ستِّين سنةً مثلًا، والآخرُ منذُ أربعينَ سنةً، وتساوَى العددُ إليهما، فالأولُ أعلَى من الثَّاني، ويتأكَّدُ ذلك في حقِّ من اختلَطَ شيخُه.

وأمَّا أقسامُ النُّزولِ فتُعرَفُ مِن ضدِّها، فكلُّ قسمٍ من أقسامِ العلوِّ ضدُّ قسمٍ من أقسامِ النُّزولِ.

روايةُ الأقرانِ ومعرفةُ المدبَّج:

قال ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «**فَإِنْ تَشَارَكَ الرَّاوِي وَمَنْ رَوَى عَنْهُ فِي السِّنِّ وَاللُّقِيِّ فَهُوَ الأَقْرَانُ، وَإِنْ رَوَى كُلٌّ مِنْهُمَا عَنِ الْآخَرِ: فَالْمُدَبَّجُ**»، الأقرانُ في اللُّغةِ: جمعُ «قرينٍ»، بمعنى المصاحبِ، وفي الاصطلاحِ: الرُّواةُ المتقاربونَ في السنِّ، والإسنادِ.

فإذا تَشارَكَ الرَّاوِي ومَنْ روى عَنْهُ في أَمرٍ مِن الأمورِ المتعلِّقَةِ بالرِّوايةِ؛ كالسِّنِّ واللُّقِيِّ والأخذِ عن المشايخِ؛ فهذا النَّوعُ من الروايةِ يُقالُ لهُ: روايةُ الأقْرانِ؛ لأنَّهُ حينئذٍ يكونُ راويًا عن قَرينِهِ.

مثاله: روايةُ سليمانَ بنِ المعتمرِ عن مِسْعَرِ بنِ كِدَامٍ؛ ولكنَّ

(١) «التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير» (ص٨٥).

مِسعَرًا لم يروِ عن سليمانَ التَّيميِّ، فروايةُ سليمانَ عن مِسْعَرٍ يُقالُ لها روايةُ الأقرانِ.

أَمَّا إذا رَوى كُلٌّ مِنَ القَرِينَيْنِ عَنِ الآخَرِ؛ فهذا يُقالُ له: الْمُدَبَّجُ، فالْمُدَبَّجُ أَخصُّ مِنَ روايةِ الأقرانِ، فكلُّ مُدَبَّجٍ أَقرانٌ، وليسَ كلُّ أَقرانٍ مدبَّجًا.

والمدبَّجُ فهو في اللُّغةِ: اسمُ مفعولٍ، من «التَّدبيجِ» بمعنى التَّزيينِ، والتَّدبيجُ: مشتقٌّ من ديباجَتَيِ الوجهِ، أي: الخدَّينِ، وكأنَّ المدبَّجَ سُمِّي بذلك لتساوِي الرَّاوي والمرويِّ عنه، كما يتساوَى الخدَّانِ.

مثالُه: في الصَّحابةِ: روايةُ عائشةَ عن أبي هريرةَ، وروايةُ أبي هريرةَ عن عائشةَ، وفي التَّابعين: روايةُ الزُّهريِّ، عن عمرَ بنِ عبدَ العزيزِ، وروايةُ عمرَ بنِ عبدِ العزيزِ عن الزهريِّ، وفي أتباعِ التَّابعين: روايةُ مالكٍ عن الأوزاعيِّ، وروايةُ الأوزاعيِّ عن مالكٍ.

ومن فوائدِه:

١ ـ ألَّا يُظنَّ الزيادةُ في الإسنادِ؛ لأنَّ الأصلَ أنْ يرويَ التَّلميذُ عن شيخِه، فإذا روَى عن قرينِه ربما ظنَّ من لم يَدْرسْ هذا النَّوعَ أنَّ ذِكْرَ القرينِ المَرْوِيِّ عنه زيادةٌ منَ النَّاسخِ.

٢ ـ ألَّا يُظنَّ إبدالُ «عن» بـ«الواوِ»؛ أي: ألَّا يَتوهَّمَ السَّامعُ أو القارئُ لهذا الإسنادِ أنَّ أصلَ الرِّوايةِ: حدَّثنا فلانٌ «و» فلانٍ، فأخطأ فقال: حدَّثنا فلانٌ «عن» فلانٍ.

روايةُ الأكابرِ عن الأصاغرِ:

قال ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَإِنْ رَوَى عَمَّنْ دُونَهُ: فَالأَكَابِرُ عَنِ الأَصَاغِرِ»، الأكابرُ في اللُّغةِ: جمعُ «أكبرَ»، والأصاغرُ في اللُّغةِ: جمعُ «أصغرَ»، وفي الاصطلاحِ: روايةُ الشَّخصِ عمَّن هو دونَه في السنِّ والطبقةِ، أو في العلمِ والحفظِ، كأنْ يرويَ الرَّاوي عن شخصٍ هو أصغرُ منه سِنًّا، وأدنى طبقةً، والدُّنوُّ في الطبقةِ: كروايةِ الصَّحابةِ عن التَّابعينَ، ونحوِ ذلك، أو يرويَ عمَّن هو أقلُّ منه علمًا وحفظًا، كروايةِ إمامٍ حافظٍ عالمٍ عن شيخٍ، ولو كان ذلك الشَّيخُ كبيرًا في السنِّ.

وروايةُ الأكابرِ عن الأصاغرِ تنقسمُ إلى ثلاثةِ أقسامٍ:

١ ـ أنْ يكونَ الرَّاوي أكبرَ سنًّا، وأقدمَ طبقةً من المرويِّ عنه؛ أي: مع العلمِ والحفظِ أيضًا.

٢ ـ أنْ يكونَ الرَّاوي أكبرَ قدرًا؛ لا سنًّا من المرويِّ عنه، كإمامٍ حافظٍ عالمٍ، عن شيخٍ كبيرٍ غيرِ حافظٍ، نحوُ روايةِ مالكٍ عن عبدِ اللهِ بنِ دينارٍ، فمالكٌ إمامٌ حافظٌ، وعبدُ اللهِ بنُ دينارٍ شيخٌ راوٍ فقط، وإنْ كان أكبرَ سِنًّا من مالكٍ.

٣ ـ أنْ يكونَ الرَّاوي أكبرَ سِنًّا وقَدْرًا من المرويِّ عنه؛ أي: أكبرَ وأعلمَ منه، كما في روايةِ البرقانيِّ عن الخطيبِ؛ لأنَّ البرقانيَّ أكبرُ سنًّا من الخطيبِ، وأعظمُ قدرًا منه؛ لأنَّه شيخُه ومعلمُه.

من روايةِ الأكابرِ عن الأصاغرِ: روايةُ الصَّحابةِ عن التَّابعينَ،

كروايةِ العبادلةِ وغيرِهم عن كعبِ الأحبارِ، وروايةِ التَّابعيِّ عن تابعِيه، كروايةِ يحيَى بنِ سعيدٍ الأنصاريِّ عن مالكٍ.

ومن فوائدِه: عدمُ التَّوهُّمِ بأنَّ المرويَّ عنه أفضلُ وأكبرُ من الرَّاوي عنه؛ لكونِه الأغلبَ، ولِئَلَّا يُظَنَّ أنَّ في السَّندِ انقلابًا؛ وذلك لأنَّ العادةَ جرت بروايةِ الأصاغرِ عن الأكابرِ لا العكسِ.

روايةُ الآباءِ عن الأبناءِ:

قال ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «**وَمِنْهُ الآبَاءُ عَنِ الأَبْنَاءِ**»، من روايةِ الأكابرِ عن الأصاغرِ ـ وهو أخصُّ من مُطْلَقِه ـ: روايةُ الآباءِ عن الأبناءِ، مثالُه: حديثٌ رواه العباسُ بنُ المطلبِ، عن ابنِه الفضلِ: «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ جَمَعَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ بِالْمُزْدَلِفَةِ»[(١)].

ومن فوائدِه: ألَّا يُظَنَّ أنَّ في السَّندِ انقلابًا أو خطأً؛ لأنَّ الأصلَ أنْ يروِيَ الابنُ عن أبيه، وهذا النَّوعُ مع النَّوعِ الذي قبلَه يدلُّ على تواضُعِ العلماءِ، وأخذِهمُ العلمَ من أيِّ شخصٍ كان؛ وإنْ كان دونَهم في القدْرِ والسنِّ.

روايةُ الأبناءِ عن الآباءِ:

قال ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «**وَفِي عَكْسِهِ كَثْرَةٌ، وَمِنْهُ مَنْ رَوَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ**»، عكسُ روايةِ الأكابرِ عن الأصاغرِ: روايةُ الأصاغرِ عن الأكابرِ، وهذا هو الكثيرُ الغالبُ، ومنه روايةُ «الأبناءِ

(١) رواه الدارقطني في «أطراف الغرائب والأفراد» (٤٢١٥).

عن الآباءِ»، فيروِي الرَّاوي عن أبيه فحسبُ؛ أي: بدونِ الرِّوايةِ عن الجَدِّ، مثالُه: روايةُ أبي العشراءِ عن أبيه.

ومنه أيضًا روايةُ الرَّاوي عن أبيه عن جدِّه، أو عن أبيه عن جدِّه فما فوقَه، مثالُه: روايةُ عمرِو بنِ شعيبٍ عن أبيه عن جدِّه، وجاء نسبُه هكذا: «عمرُو بنُ شعيبِ بنِ محمدِ بنِ عبدِ اللهِ بنِ عمرِو بنِ العاصِ»؛ فجَدُّ «عمرٍو» هو «محمدٌ»، لكنَّ العلماءَ وجدوا من التَّتبُّعِ والاستقراءِ أنَّ الضميرَ في «جَدِّه» يعودُ على «شعيبٍ»، فيكونُ المرادُ في «جدِّه» هو «عبدُ اللهِ بنُ عمرِو الصحابيُّ المشهورُ رضي الله عنه».

من فوائدِه: البحثُ لمعرفةِ اسمِ الأبِ، أو الجَدِّ إذا لم يُصرِّحْ باسمِه، وكذلك بيانُ المرادِ من الجَدِّ، هل هو جَدُّ الابنِ، أو جَدُّ الأبِ.

السَّابقُ واللَّاحقُ:

قال ابنُ حجرٍ رحمه الله: «**وَإِنِ اشْتَرَكَ اثْنَانِ عَنْ شَيْخٍ، وَتَقَدَّمَ مَوْتُ أَحَدِهِمَا فَهُوَ: السَّابِقُ وَاللَّاحِقُ**»، السَّابقُ في اللُّغةِ: اسمُ فاعلٍ، من «السَّبْقِ» بمعنى المتقدِّمِ، واللَّاحقُ: اسمُ فاعلٍ، من «اللَّحاقِ» بمعنى المتأخِّرِ، والمرادُ بذلك: الرَّاوي المتقدمُ موتًا، والرَّاوي المتأخرُ موتًا، وهو في الاصطلاحِ: اشتراكُ اثنين في الرِّوايةِ عن شيخٍ تباعدَ ما بين وفاتَيْهما، كاشتراكِ الزُّهريِّ وأحمدَ بنِ إسماعيلَ السَّهميِّ في الرِّوايةِ عن الإمامِ مالكٍ، وبينَ وفاتَيْهما (١٣٥)؛ لأنَّ الزُّهريَّ تُوفِّي سنةَ (١٢٤)، وتُوفِّي السَّهميُّ سنةَ (٢٥٩)، وتوضيحُ ذلك: أنَّ الزُّهريَّ أكبرُ سنًّا من مالكٍ؛ لأنَّه من

التَّابعين، ومالكٌ من أتباعِ التَّابعينَ، فروايةُ الزُّهريِّ عن مالكٍ تعدُّ من باب روايةِ الأكابرِ عن الأصاغرِ، كما سبقَ، على حينِ أنَّ السَّهمِيَّ أصغرُ سنًّا من مالكٍ، هذا بالإضافةِ إلى أنَّ السَّهميَّ عمَّرَ طويلًا؛ إذ بلغَ عمرُه نحوُ مائةِ سنةٍ، لذلك كان هذا الفرقُ الكبيرُ بينَ وفاتِه، ووفاةِ الزُّهريِّ.

مِن فوائدِه: ألَّا يُظنَّ انقطاعُ سنَدِ اللَّاحقِ.

المَهْمَلُ:

قال ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «**وَإِنْ رَوَى عَنِ اثْنَيْنِ مُتَّفِقَي الِاسْمِ، وَلَمْ يَتَمَيَّزَا، فَبِاخْتِصَاصِهِ بِأَحَدِهِمَا يَتَبَيَّنُ الْمُهْمَلُ**»، المَهْمَلُ في اللُّغةِ: اسمُ مفعولٍ من «الإهمالِ»؛ بمعنى: «التَّركِ»، كأنَّ الرَّاويَ تركَ الاسمَ بدونِ ذكْرِ ما يميِّزُه عن غيرِه، وفي الاصطلاحِ: هو أنْ يرويَ الرَّاوي عن شخصين متَّفقَين في الاسمِ فقط، أو مع اسمِ الأبِ أو نحوِ ذلك، ولم يتميَّزَا بما يخصُّ كلَّ واحدٍ منهما.

ويَضُرُّ الإهمالُ إنْ كان أحدُهما ثقةً والآخرُ ضعيفًا؛ لأنَّه لا ندري مَن الشَّخصُ المرويُّ عنه هنا، فربما كان الضعيفَ منهما، فيضعفُ الحديثُ، أَمَّا إذا كانَا ثقَتَينِ، فلا يضرُّ الإهمالُ بصحةِ الحديثِ؛ لأنَّ أيًّا منهما كان المرويَّ عنه فالحديثُ صحيحٌ.

مثالُه:

أ ـ إذا كانَا ثقتينِ: ما وقع للبخاريِّ من روايتِه عن «أحمدَ»

ـ غيرِ منسوبٍ ـ عن ابنِ وهبٍ؛ فإنه إما «أحمدُ بنُ صالحٍ»، وإما «أحمدُ بنُ عيسى»، وكلاهما ثقةٌ.

ب ـ إذا كان أحدُهما ثقةً والآخرُ ضعيفًا: «سليمانُ بنُ داودَ»؛ فإنْ كان «الخولانيَّ»؛ فهو ثقةٌ، وإن كان «اليماميَّ»؛ فهو ضعيفٌ.

والفرقُ بينَ المهْمَلِ والمُبهَمِ: أنَّ المهمَلَ ذُكِر اسمُه والتبَس تعيينُه، والمبهَمُ لم يُذكرْ اسمُه أصلًا.

مَن حدَّثَ ونسِيَ:

قال ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «**وَإِنْ جَحَدَ مَرْوِيَّهُ جَزْمًا: رُدَّ، أَوْ احْتِمَالًا: قُبِلَ فِي الأَصَحِّ، وَفِيهِ: مَنْ حَدَّثَ وَنَسِيَ**»، إذا رَوى راوٍ عن شيخٍ له حَديثًا فَجَحَد الشَّيخُ مَرْوِيَّهُ، فله حالان:

الأولُ: أنْ يجحدَه جزْمًا، كأنْ يقولَ: كذِبٌ عليَّ، أو ما رَوَيتُ هذا، أو نحوَ ذلك، فإنْ وَقَع منه ذلك رُدَّ ذلك الخبرُ؛ لِكَذِب واحدٍ منهما، لا بعينِه، ولا يكونُ ذلك قادِحًا في واحدٍ منهُما؛ للتَّعارُضِ.

الثاني: أنْ يجحدَه احْتِمالًا، كأنْ يقولَ: ما أذكرُ هذا، أو لا أعرفُه، فإنْ وَقَع هذا منه قُبِلَ ذلك الحديثُ في الأصَحِّ؛ لأنَّ ذلك يُحْمَلُ على نِسيانِ الشَّيخِ.

قال المصنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وقيلَ: لَا يُقْبَلُ؛ لِأَنَّ الْفَرْعَ تَبَعٌ لِلْأَصْلِ في إِثْبَاتِ الحَدِيثِ، بِحَيْثُ إِذَا أَثْبَتَ الْأَصْلُ الْحَدِيثَ ثَبتَتْ رِوَايَةُ

الْفَرْعِ، وَكَذَلِكَ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ فَرْعًا عَلَيْهِ، وَتَبَعًا لَهُ فِي النَّفْيِ، وَهَذَا مُتَعَقَّبٌ فَإِنَّ عَدَالَةَ الْفَرْعِ تَقْتَضِي صِدْقَهُ، وَعَدَمُ عِلْمِ الْأَصْلِ لَا يُنافِيهِ، فالمُثْبِتُ مقدَّمٌ عَلَى النَّافِي، وَأَمَّا قِيَاسُ ذَلِكَ بِالشَّهَادَةِ فَفَاسِدٌ؛ لِأَنَّ شَهَادَةَ الْفَرْعِ لَا تُسْمَعُ مَعَ القُدرةِ عَلَى شَهَادَةِ الأَصْلِ، بِخِلَافِ الرِّوَايَةِ»[(١)].

ومن أمثلتِه ما رواه أبو داودَ، والتِّرمذيُّ، وابنُ ماجه، عن روايةِ ربيعةَ بنِ أبي عبدِ الرَّحمنِ، عن سُهيلِ بنِ أبي صالحٍ، عن أبيه، عن أبي هريرةَ رضي الله عنه: «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَضَى بِالْيَمِينِ مَعَ الشَّاهِدِ»[(٢)].

قال عبدُ العزيزِ بنُ محمدِ الدَّراورديُّ: حدَّثني به ربيعةُ بنُ أبي عبدِ الرَّحمنِ، عن سهيلٍ، فلَقِيتُ سُهيلًا، فسألتُه عنه، فلم يعرفْه، فقلتُ: حدَّثَني ربيعةُ عنكَ بكذَا، فصار سهيلٌ بعدَ ذلكَ يقولُ: أخبرَني ربيعةُ ـ وهو عندي ثقةٌ ـ أنِّي حدَّثتُه إيَّاه ولا أحفظُه، قال عبدُ العزيزِ: وقد كان أصابَ سهيلًا علَّةٌ أذهبت بعضَ عقلِه، ونسِيَ بعضَ حديثِه، وكان سُهَيلٌ بعدُ يحدِّثُه عن ربيعةَ عنه عن أبيه[(٣)].

الْمُسَلْسَلُ:

قال ابنُ حجرٍ رحمه الله: «**وَإِنِ اتَّفَقَ الرُّوَاةُ فِي صِيَغِ الأَدَاءِ، أَوْ غَيْرِهَا مِنَ الْحَالاتِ، فَهُوَ الْمُسَلْسَلُ**»، المسلسَلُ في اللُّغةِ: اسمُ مفعولٍ من «السلسلةِ»، وهي اتصالُ الشَّيءِ بالشَّيءِ، ومنه سلسلةُ

(١) «نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر» (ص١٥٤).
(٢) «سنن أبي داود» (٣٦١٠)، و«سنن الترمذي» (١٣٤٣)، و«سنن ابن ماجه» (٢٣٦٨).
(٣) «الكفاية في علم الرواية» للخطيب البغدادي (ص٢٢٢).

الحديدِ، وكأنَّه سُمِّي بذلك لشبهِه بالسلسلةِ، من ناحيةِ الاتصالِ، والتَّماثلِ بينَ الأجزاءِ، وفي الاصطلاحِ: هو تتابعُ رجالِ إسنادِه على صفةٍ، أو حالةٍ للرواةِ تارةً، وللرِّوايةِ تارةً أخرى[١].

فالمُسلسلُ ثلاثةُ أنواعٍ: المسلسلُ بأحوالِ الرُّواةِ، والمسلسلُ بصفاتِ الرُّواةِ، والمسلسلُ بصفاتِ الرِّوايةِ، وفيما يلي بيانُ هذه الأنواعِ:

الأولُ: المُسلسلُ بأحوالِ الرُّواةِ: وهي: إمَّا أقوالٌ، وإما أفعالٌ، وإمَّا أقوالٌ وأفعالٌ معًا:

أ ـ مثالُ المُسلسَلِ بأحوالِ الرُّواةِ القوليَّةِ: حديثُ معاذِ بنِ جبلٍ رضي الله عنه أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال له: «**يَا مُعَاذُ، إِنِّي أُحِبُّكَ، فَقُلْ دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ: اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَى ذِكْرِكَ، وَشُكْرِكَ، وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ**»[٢]، فقد تسلسلَ بقولِ كلٍّ مِن رُواتِه: «وَأَنَا أُحِبُّكَ، فَقُلْ».

ب ـ ومثالُ المُسلسَلِ بأحوالِ الرُّواةِ الفعليةِ: حديثُ أبي هريرةَ رضي الله عنه قال: شبَّك بيدَيَّ أبو القاسِمِ ﷺ وقال: «**خَلَقَ اللهُ الْأَرْضَ يَوْمَ السَّبْتِ**»[٣]، فقد تسلسلَ بتشبيكِ كلٍّ مِن رُواتِه بيدِ مَن رواه عنه.

---

(١) «تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي» (١/ ٦٣٧).

(٢) رواه أحمد (٢٢١٧٢)، وأبو داود (١٥٢٢)، والنسائي (١٣٠٣)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٦٩٠)، و«ابن خزيمة» (٧٥١)، وابن حبان (٤٩٢)، والحاكم (١٠١٠)، وصححه، وأقره الذهبي.

(٣) رواه البيهقي في «الأسماء والصفات» (٨١٣)، وهو في «صحيح مسلم» (٢٧٨٩)، بلفظ: «**خَلَقَ اللهُ** ﷻ **التُّرْبَةَ يَوْمَ السَّبْتِ**».

ج ـ ومثالُ المسلسَلِ بأحوالِ الرُّواةِ القوليةِ والفعليةِ معًا: حديثُ أنسٍ رضي الله عنه قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**لَا يَجِدُ الْعَبْدُ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ؛ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ، حُلْوِهِ وَمُرِّهِ**»، وقبضَ رسولُ اللهِ ﷺ على لحيتِه وقالَ: «**آمَنْتُ بِالْقَدَرِ؛ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ، حُلْوِهِ وَمُرِّهِ**»[(١)]، فقد تسلسلَ هذا الحديثُ بقبضِ كلِّ راوٍ مِن رُواتِه على لحيتِه؛ وقولِه: «آمَنْتُ بِالْقَدَرِ؛ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ، حُلْوِهِ وَمُرِّهِ».

الثاني: المسلسلُ بصفاتِ الرُّواةِ، وهي إمَّا قوليَّةٌ وإما فعليةٌ:

أ ـ فمثالُ المسلسَلِ بصفاتِ الرُّواةِ القوليةُ: حديثُ عبدِ اللهِ بنِ سلام رضي الله عنه في قراءةِ سورةِ الصَّفِّ، وأنَّهم سألوا النَّبيَّ ﷺ عن أحبِّ الأعمالِ إلى اللهِ عز وجل ليعملُوه فقرأ عليهم سورةَ «الصَّفِّ»[(٢)]، فقد تسلسلَ بقولِ كلِّ راوٍ: «فَقَرَأَهَا عَلَيْنَا فُلَانٌ هَكَذَا».

ب ـ والمسلسَلُ بصفاتِ الرُّواةِ الفعليَّةِ: كاتِّفاقِ أسماءِ الرُّواةِ، كالمسلسلِ بـ«المحمَّدِينَ»، أو اتفاقِ صفاتِهم، كالمسلسلِ بـ«الفقهاءِ»، أو «الحفَّاظِ»، أو اتفاقِ نِسبتِهم، كالمسلسلِ بـ«الدِّمشقِيِّينَ»، أو «المصريِّين».

الثالث: المسلسَلُ بصفاتِ الرِّوايةِ: وصفاتُ الرِّوايةِ إمَّا أنْ تتعلقَ بصيغِ الأداءِ، أو بزمنِ الرِّوايةِ، أو مكانِها:

أ ـ فالمسلسلُ بصيغِ الأداءِ: مثلُ أيِّ حديثٍ مُسلسلٍ بقولِ كلٍّ مِن رُواتِه: «سمِعنا»، أو «أخبرَنا».

---

(١) رواه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٢٣/٢٠٨).

(٢) رواه الترمذي (٣٣٠٩).

ب ـ **والمسلسلُ بزمانِ الرِّوايةِ**: كحديثِ ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما قال: شَهِدْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي يَوْمِ عِيدِ فِطْرٍ أَوْ أَضْحَى، فَلَمَّا فَرَغَ مِنَ الصَّلَاةِ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ، فَقَالَ: «**أَيُّهَا النَّاسُ، قَدْ أَصَبْتُمْ خَيْرًا، فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْصَرِفَ، فَلْيَنْصَرِفْ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُقِيمَ حَتَّى يَسْمَعَ الْخُطْبَةَ، فَلْيُقِمْ**»[(١)]، فقد تسلسلَ بروايةِ كلٍّ من الرُّواةِ في يومِ عيدٍ قائلًا: «حَدَّثَنِي فُلَانٌ فِي يَوْمِ عِيدٍ».

ج ـ **المسلسلُ بمكانِ الرِّوايةِ**: كحديثِ ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما قال: سمِعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ «**الْمُلْتَزَمُ مَوْضِعٌ يُسْتَجَابُ فِيهِ الدُّعَاءُ، وَمَا دَعَا عَبْدٌ اللهَ تَعَالَى فِيهِ دَعْوَةً إِلَّا اسْتَجَابَهَا**»[(٢)]، قال ابنُ عباسٍ رضي الله عنهما: «فَوَاللهِ مَا دَعَوْتُ اللهَ عز وجل قَطُّ بِشَيْءٍ إِلَّا اسْتَجَابَ لِي مُنْذُ سَمِعْتُ هَذَا الْحَدِيثَ»، وقد تسلسلَ الحديثُ بقولِ كلٍّ مِن رُواتِه: «وَأَنَا وَاللهِ مَا دَعَوْتُ اللهَ عز وجل قَطُّ بِشَيْءٍ إِلَّا اسْتَجَابَ لِي مُنْذُ سَمِعْتُ هَذَا الْحَدِيثَ».

وأفضلُ المسلسَلِ: ما دلَّ على الاتصالِ في السَّماعِ وعدمِ التَّدليسِ.

ومن فوائدِه: اشتمالُه على زيادةِ الضَّبطِ من الرُّواةِ.

وممَّا ينبغي التَّنبيهُ عليه أنَّه لا ارتباطَ بينَ التَّسلسُلِ والصِّحةِ: فقلَّما يَسْلمُ المسلسلُ من خللٍ في التَّسلسلِ، أو ضعفٍ، وإن كان أصلُ الحديثِ صحيحًا من غيرِ طريقِ التَّسلسلِ.

---

(١) رواه الخطيب البغدادي في «مسلسل العيدين» (٣١).

(٢) رواه الضياء المقدسي في «خمسة أحاديث مسلسلات» (٣).

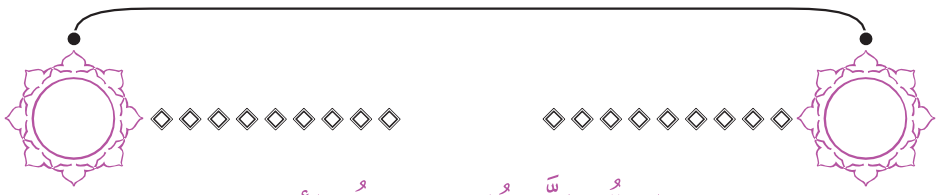

طرقُ التَّحمُّلِ وصيغُ الأداءِ

قال ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَصِيَغُ الأَدَاءِ: سَمِعْتُ وَحَدَّثَنِي، ثُمَّ أَخْبَرَنِي وَقَرَأْتُ عَلَيْهِ، ثُمَّ قُرِئَ عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ، ثُمَّ أَنْبَأَنِي، ثُمَّ نَاوَلَنِي، ثُمَّ شَافَهَنِي، ثُمَّ كَتَبَ إِلَيَّ، ثُمَّ عَنْ وَنَحْوُهَا، فَالأَوَّلانِ: لِمَنْ سَمِعَ وَحْدَهُ مِنْ لَفْظِ الشَّيْخِ، فَإِنْ جَمَعَ فَمَعَ غَيْرِهِ، وَأَوَّلُهَا: أَصْرَحُهَا وَأَرْفَعُهَا فِي الْإِمْلَاءِ، وَالثَّالِثُ، وَالرَّابِعُ: لِمَنْ قَرَأَ بِنَفْسِهِ، فَإِنْ جَمَعَ: فَكَالْخَامِسِ، وَالْإِنْبَاءُ: بِمَعْنَى الْإِخْبَارِ؛ إِلَّا فِي عُرْفِ الْمُتَأَخِّرِينَ فَهُوَ لِلْإِجَازَةِ كَـ(عَنْ)، وَعَنْعَنَةُ الْمُعَاصِرِ مَحْمُولَةٌ عَلَى السَّمَاعِ إِلَّا مِنَ الْمُدَلِّسِ، وَقِيلَ: يُشْتَرَطُ ثُبُوتُ لِقَائِهِمَا ـ وَلَوْ مَرَّةً ـ وَهُوَ الْمُخْتَارُ، وَأَطْلَقُوا الْمُشَافَهَةَ فِي الْإِجَازَةِ الْمُتَلَّفَظِ بِهَا، وَالْمُكَاتَبَةُ فِي الْإِجَازَةِ الْمَكْتُوبِ بِهَا، وَاشْتَرَطُوا فِي صِحَّةِ الْمُنَاوَلَةِ اقْتِرَانُهَا بِالْإِذْنِ بِالرِّوَايَةِ، وَهِيَ أَرْفَعُ أَنْوَاعِ الْإِجَازَةِ، وَكَذَا اشْتَرَطُوا الْإِذْنَ فِي الْوِجَادَةِ، وَالْوَصِيَّةِ بِالْكِتَابِ وَفِي الْإِعْلَامِ، وَإِلَّا فَلَا عِبْرَةَ بِذَلِكَ كَالإِجَازَةِ الْعَامَّةِ، وَلِلْمَجْهُولِ، وَلِلْمَعْدُومِ، عَلَى الأَصَحِّ فِي جَمِيعِ ذَلِكَ»، المرادُ بـ«صِيَغِ الْأَدَاءِ»: العباراتُ التي يستعملُها المحدِّثُ في رِوايتِهِ للحديثِ عن شيخِه، ونقلِهَا لتلاميذِه، ويقابلُها «طُرُقُ التَّحَمُّلِ»، وهي: كَيْفِيَّاتُ أخذِ الحديثِ وتَلَقِّيهِ عن الشُّيوخِ.

و«طُرُقُ التَّحَمُّلِ» ثمانيةٌ، وهي: «السَّماعُ من الشَّيخِ»،

و«القراءةُ على الشَّيخِ»، و«الإجازةُ»، و«المناولةُ»، و«المكاتبةُ»، و«الوصيَّةُ»، و«الإعلامُ»، و«الوِجَادَةُ».

١ ـ **أَمَّا السَّماعُ من لفظِ الشَّيخِ**، فهي أرفعُها، وصورتُها: أنْ يُحدِّثَ الشَّيخُ بنفسِه مِن حفْظِه أو مِن كتابِه، ويسمعُ الطالب من لفظِ الشَّيخِ، فيجوزُ للطَّالبِ أنْ يقولَ في الأداءِ: «سمِعتُ»، و«حدَّثني»، فإنْ كان قد سمِع وحدَه فليقلْ: «سمِعت»، و«حدَّثني»، وإنْ سمِع مع جماعةٍ فليقلْ: «سمِعنا»، و«حدَّثنا»، ولفظُ «سمِعت» أرفعُ وأصرحُ من لفظِ «حدَّثني»، وذلك أنَّ اللَّفظَ الأوَّلَ لا يحتمِلُ الواسطةَ؛ خاصَّةً في حالِ الإملاءِ حين يقولُ: سمِعتُه إملاءً؛ لما في الإملاءِ من التَّثبُّتِ والتَّحفُّظِ؛ ولأنَّ لفظَ «حدَّثني» قد يُطلَقُ في الإجازةِ تدليسًا، يقولُ السيوطيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «لَا يَكَادُ أَحَدٌ يَقُولُ سَمِعْتُ فِي الْإِجَازَةِ وَالْمُكَاتَبَةِ، وَلَا فِي تَدْلِيسٍ مَا لَمْ يَسْمَعْهُ، بِخِلَافِ حَدَّثَنَا فَإِنَّ بَعْضَ أَهْلِ الْعِلْمِ كَانَ يَسْتَعْمِلُهَا فِي الْإِجَازَةِ، وَرُوِيَ عَنِ الْحَسَنِ أَنَّهُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، وَتَأَوَّلَ: حَدَّثَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ، وَالْحَسَنُ بِهَا؛ إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ شَيْئًا»[(١)].

٢ ـ **وأَمَّا القراءةُ على الشَّيخِ**، وهي ما يُسمِّيها أكثرُ المحدِّثين: «العرضَ»، فصورتُها: أنْ يقرأَ الطالبُ والشَّيخُ يسمعُ، وقد قسَّمَها الحافظُ إلى مرتبتَين: الأولى أنْ يقرأَ الطالبُ بنفسِه، والثانيةُ أنْ يقرأَ غيرُه وهو يسمعُ، فيجوزُ للطالبِ أنْ يقولَ في المرتبةِ الأولى: «أَخْبَرَنِي وَقَرَأْتُ عَلَيْهِ»، ويقولُ في المرتبةِ الثَّانيةِ:

(١) «تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي» (١/ ٤١٩).

«قُرِئَ عَلَيه وأَنَا أَسمَعُ»، ثم قال الحافظُ رَحِمَهُ اللَّهُ عنهما: «وَالثَّالِثُ وَالرَّابِعُ لِمَنْ قَرَأَ بِنَفْسِهِ، فَإِنْ جَمَعَ فَكَالْخَامِسِ»؛ أي: إنَّ اللَّفظَ الثَّالثَ «أَخْبَرَنِي»، والرَّابعَ «قَرَأْتُ عَلَيْهِ» هو لمَن قرأ بنفسِه على شيخِه، فإنْ جمَعَ الرَّاوِي بأنْ قال: «أَخْبَرَنَا وَقَرَأْنَا عَلَيْهِ»، فكالخامسِ، وهو الذي قال عنه الحافظُ: «ثُمَّ قُرِئَ عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ»، وهذه الصِّيغةُ يفعلُها النَّسائيُّ كثيرًا فيما يَروِيه عن شيخِه الحارثِ بنِ مسكينٍ[(١)].

٣ ـ **وأمَّا الإجازةُ**: فصورتُها أنْ يُعطِيَ الشَّيخُ كتابَه لأحدِ طلابِه دونَ سماعٍ أو قراءةٍ، ويقولَ له: ارْوِهِ عنِّي، وقد أشار إليها الحافظُ بقولِه: «ثُمَّ أَنْبَأَنِي»؛ أي: يرويه عنه بلفظِ: أنبأني، وهذا اللَّفظُ في اصطلاحِ المتقدِّمين بمعنى الإخبارِ؛ يعني: أنَّ الرَّاويَ في ذلك العصرِ إذا قال: «أنبأني»، أو «أخبرني» فهما سواءٌ، لكنْ عندَ المتأخِّرين صار لفظُ «أنبأني» يُقالُ في مَقامِ الإجازةِ فقط، وكذلك مَن جاء بعدَ المتقدِّمين من الطَّبقةِ المتوسِّطةِ لا يستعملون «الإنباءَ» إلَّا مُقيَّدًا بالإجازةِ، فيقولون: أنبأني إجازةً، فلما كثُر واشتُهِر استغنى المتأخِّرون عن ذكرِ كلمةِ إجازةٍ، فصار من المشهورِ إطلاقُ: «حدَّثنا» على السَّماعِ من الشَّيخِ، و«أخبرنا» على القراءةِ

(١) وذلك لأنَّ الحارثَ كان خائضًا في أمورٍ تتعلقُ بالسُّلطانِ، فقدِم النسائيُّ ودخل إليه في زيٍّ أنكرَه، قالوا: كان عليه قَبَاءٌ طويلٌ، وقَلَنْسُوَةٌ طويلةٌ، فأنكرَ زِيَّه، وخاف أنْ يكونَ من بعضِ جواسيسِ السلطانِ، فمنعَه من الدخولِ إليه، فكان يجيءُ فيقعدُ خلفَ البابِ، ويسمعُ ما يقرؤُه الناسُ عليه مِن خارجٍ، فمِن أجلِ ذلك لم يَقلْ فيما يرويه عنه: «حدَّثنا، وأخبرَنا»؛ كما جاء في «جامعِ الأصول» لابنِ الأثيرِ (١/١٩٦).

عرْضًا على الشَّيخِ، و«أنبأنا» على الإجازةِ من الشَّيخِ، ولذلك قال الحافظُ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَالْإِنْبَاءُ: بِمَعْنَى الْإِخْبَارِ إِلَّا فِي عُرْفِ الْمُتَأَخِّرِينَ فَهُوَ لِلْإِجَازَةِ كَعَنْ»؛ لأنَّ «عنْ» في عُرْفِ المتأخِّرين للإجازةِ أيضًا، ثم استَطردَ الحافظُ رَحِمَهُ اللَّهُ فقال: «وَعَنَعَنَةُ الْمُعَاصِرِ مَحْمُولَةٌ عَلَى السَّمَاعِ إِلَّا مِنَ الْمُدَلِّسِ، وَقِيلَ: يُشْتَرَطُ ثُبُوتُ لِقَائِهِمَا وَلَوْ مَرَّةً، وَهُوَ الْمُخْتَارُ»، فبيَّن رَحِمَهُ اللَّهُ حُكْمَ العَنْعنةِ عندَ المتقدِّمين، وأنَّهم اختلفوا على رأيَيْنِ مشهورَين فيها إذا كانت بينَ المتعاصِرين، الأولُ: أنَّ العنعنةَ محمولةٌ على السَّماعِ بينَ المتعاصِرين الذين يمكنُ لقاؤُهما ما لم يكنِ الرَّاوي المعنعنُ مدلِّسًا، وانتصر لهذا الرأيِ الإمامُ مسلمٌ، وعليه كثيرٌ من المتأخِّرين، والثَّاني: أنَّ العنعنةَ تُحمَلُ على السَّماعِ بينَ المتعاصِرين إذا ثبت لقاؤُهما ولو مرةً واحدةً؛ لأنَّهم كانوا يُرسلُون كثيرًا عمَّن عاصرُوه ولم يلقَوه، وهذا اختيارُ عليِّ بنِ المدينيِّ والبخاريِّ وأكثرِ المتقدِّمين، وقال الحافظُ عنه: «وَهُوَ الْمُخْتَارُ»؛ لأنَّ مَن اشترطَ انتفاءَ التَّدليسِ في الرَّاوي الذي ثبتَ لقاؤُه لزِمَه أنْ يشترطَ اللُّقِيَّ؛ لحصولِ الأمنِ مِن إرسالِ المعاصرِ الذي لم يلقَ، والأمنِ من تدليسِه إذا حدثَ على سبيلِ إيهامِ السَّماعِ.

٤ ـ **أَمَّا المناولةُ**، فصورتُها: أنْ يُعطِيَ الشَّيخُ للطالبِ كتابَه الذي فيه أصلُ سماعِه فيناوِلُه له، وإنما أُخِّرت عن الإجازةِ؛ لأنَّها قد لا يقترنُ بها الإذْنُ بالرِّوايةِ؛ فعندئذٍ لا يصحُّ الرِّوايةُ بها عندَ الجمهورِ، ولذا قال الحافظُ: «وَاشْتَرَطُوا فِي صِحَّةِ الْمُنَاوَلَةِ اقْتِرَانَهَا بِالْإِذْنِ بِالرِّوَايَةِ وَهِيَ أَرْفَعُ أَنْوَاعِ الْإِجَازَةِ»، وذلك بأنْ يدفعَ الشَّيخُ

أصلَ سماعِه فيناولَه الطالبَ فيقولَ: هذه روايتي عن فلانٍ فاروِها عني، وشرطُه أنْ يمكِّنَه منها؛ إمَّا بتمليكٍ أو عاريَّةٍ وإلَّا فلا مَزِيَّةَ لها على الإجازةِ المعيَّنةِ التي عبَّر عنها الحافظُ بعدَها بالمشافهةِ، كروايةِ كتابٍ دونَ مناولَةٍ، ويُلاحَظُ هنا أنَّ المحدِّثِينَ ذكروا في ترتيبِهم الإجازةَ ثم المناولةَ، فلا يُفهمْ هنا أنَّ الحافظَ خالفَهم حين أخَّرَ الإجازةَ التي عبَّر عنها بالمشافهةِ عن المناولةِ حينَ قال: «ثُمَّ نَاوَلَني، ثُمَّ شَافَهَني»؛ لأنَّ الحافظَ أراد بالمناولةِ هنا المناولةَ المقترنةَ بالإجازةِ التي هي أعلى درجاتِ الإجازةِ، ودونَها الإجازةُ مشافهةً دونَ مناولةٍ.

٥ ـ **وأما المكاتبةُ**، فصورتُها: أنْ يقومَ الشَّيخُ بكتابةِ مسموعاتِه لتلميذِه الغائبِ؛ سواءً كانت الكتابةُ بخطِّه أو بأمرِه، ثم يرسلَها إليه، والجمهورُ على جوازِ الرِّوايةِ بهذا النَّوعِ من التَّحمُّلِ ولو لم يأذنْ له بالروايةِ؛ بشرط أنْ يُتحقَّقَ مِن خطِّ الشَّيخِ، ويقولُ في الرِّوايةِ: «كَتَبَ إِلَيَّ فُلَانٌ»، أو «أَخْبَرَنَا فُلَانٌ مُكَاتَبَةً»، ثم بيَّن الحافظُ رَحِمَهُ اللَّهُ أنَّ بعضَ المتأخِّرين أطلقَ «الْمُشَافَهَةَ فِي الإِجَازَةِ الْمُتَلَفَّظِ بِهَا، وَالْمُكَاتَبَةَ فِي الإِجَازَةِ الْمَكْتُوبِ بِهَا»؛ أي: إنَّه يقولُ تجوُّزًا وتساهلًا: «شافهَني فلانٌ»، ومرادُه أنَّه تلفَّظَ لي بالإجازةِ بأنْ قال: «أَجَزْتُ لَكَ كَذَا»؛ لَا أنَّه سمِع الحديثَ مِن لفظِه، وبعضُهم يقولُ: «كَتَبَ إِلَيَّ»، ومرادُه: كتبَ إليَّ بالإجازةِ؛ لا أنَّه كتب إليه بحديثِه، قال الحافظُ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَهُوَ مَوْجُودٌ فِي عِبَارَةِ كَثِيرٍ مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ؛ بِخِلَافِ الْمُتَقَدِّمِينَ فَإِنَّهُمْ إِنَّمَا يُطْلِقُونَهَا فِيمَا كَتَبَهُ الشَّيْخُ مِنَ الْحَدِيثِ إِلَى الطَّالِبِ، سَوَاءً أَذِنَ لَهُ فِي رِوَايَتِهِ أَوْ لَا؛ لَا فِيمَا

إِذَا كَتَبَ إِلَيْهِ بِالْإِجَازَةِ فَقَطْ»[(١)].

٦ ـ **وأمَّا الوصيَّةُ**، فصورتُها: أنْ يُوصيَ أحدُ الشُّيوخِ عندَ موتِه أو سفرِه إلى أحدِ تلاميذِه بكتابٍ من كُتبِه التي يرويها، دون أنْ يأذنَ له بروايتِه، فيقولُ الطَّالبُ: «أَوْصَى إِلَيَّ فُلَانٌ بِكَذَا»، أو «أَخْبَرَنِي فُلَانٌ وَصِيَّةً».

٧ ـ **وأمَّا الإعلامُ**، فصورتُه أنْ يُعلِمَ الشَّيخُ تلميذَه أنَّ هذا الكِتابَ سماعُه من فلانٍ من غيرِ أنْ يأذنَ له في روايتِه، فيقولُ الطَّالبُ: «أَعْلَمَنِي شَيْخِي بِكَذَا»، والفرقُ بينَه وبينَ المناولةِ أنَّه مجردُ إخبارٍ تجرَّدَ عن الإعطاءِ.

٨ ـ **وأما الوِجَادَة**، فصورتُها أنْ يجدَ الطَّالبُ كتابًا أو حديثًا بخطِّ يعرفُ كاتبَهُ، وليس له سماعٌ منه ولا إجازةٌ، فيقولَ الطالبُ: «وَجَدْتُ بِخَطِّ فُلَانٍ»، أو «قَرَأْتُ بِخَطِّ فُلَانٍ»، وقد ذهب إلى عدمِ صحَّةِ الروايةِ بالوِجادةِ جمهورُ المحدِّثين؛ لذا قال الحافظُ رَحِمَهُ اللَّهُ بعدَ ترجيحِه لشرطِ الإذنِ بالروايةِ لصحَّةِ المناولةِ: «وَكَذَا اشْتَرَطوا الْإِذْنَ فِي الْوِجَادَةِ، وَالْوَصِيَّةِ بِالْكِتَابِ، وَفِي الْإِعْلَامِ، وَإِلَّا فَلَا عِبْرَةَ بِذَلِكَ كَالْإِجَازَةِ الْعَامَّةِ وَلِلْمَجْهُولِ وَلِلْمَعْدُومِ عَلَى الْأَصَحِّ فِي جَمِيعِ ذَلِكَ»؛ أي: إنَّ المقبولَ في الإجازةِ أنْ تكونَ الإجازةُ من معلومٍ لمعلومٍ كأنْ يقولَ مثلًا: «أَجَزْتُكَ صَحِيحَ الْبُخَارِيِّ».

وقد ختَم الحافظُ رَحِمَهُ اللَّهُ هذا البابَ بالتَّنبيهِ على أنواعٍ من التَّساهلِ في الإجازةِ، وبين أنَّها لا تصحُّ، منها:

---

(١) «نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر» (ص١٢٦).

١ ـ الإجازةُ العامَّةُ، كأنْ يقولَ: «أَجَزْتُ لِجَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ».

٢ ـ الإجازةُ للمجهولِ، كأنْ يقولَ: «أَجَزْتُ كِتَابِي لِمَنْ أَدْرَكَ حَيَاتِي»، وهذه جهالةُ إبهامٍ، أو «أَجَزْتُ كِتَابِي لِمُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ»، ويكونُ هناك عدةُ أشخاصٍ بهذا الاسمِ لم يتميَّزوا، فهذه جهالةُ إهمالٍ.

٣ ـ الإجازةُ للمعدومِ، كأنْ يقولَ: «أَجَزْتُ لَكَ وَلِمَنْ يُولَدُ لَكَ مِنْ عَقِبِكَ».

قال الحافظُ رَحِمَهُ اللَّهُ: «فَلَا عِبْرَةَ بِذلِكَ، كَالْإِجَازَةِ الْعَامَّةِ، وَلِلْمَجْهُولِ وَلِلْمَعْدُومِ؛ عَلَى الأَصَحِّ فِي جَمِيعِ ذَلِكَ».

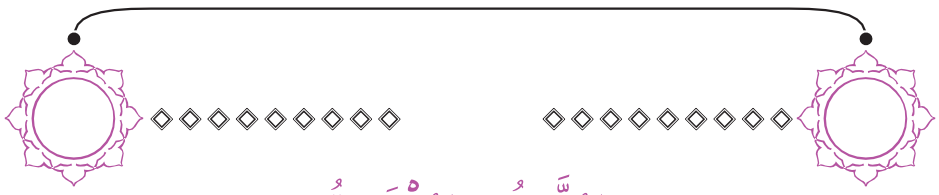

المُتَّفِقُ والمُفْتَرِقُ

قال ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «ثُمَّ الرُّوَاةُ إِنِ اتَّفَقَتْ أَسْمَاؤُهُمْ، وَأَسْمَاءُ آبَائِهِمْ فَصَاعِدًا، وَاخْتَلَفَتْ أَشْخَاصُهُمْ: فَهُوَ الْمُتَّفِقُ وَالْمُفْتَرِقُ»، المتَّفقُ في اللُّغةِ: اسمُ فاعلٍ من «الاتفاقِ»، والمفترِقُ: اسمُ فاعلٍ من «الافتراقِ» ضدِّ الاتفاقِ، وفي الاصطلاحِ اتفاقُ أسماءِ الرُّواةِ، وأسماءِ آبائِهم، فصاعدًا؛ خطًّا ولفظًا، واختلافُ أشخاصِهم.

ومن ذلك أنْ تتفقَ أسماؤُهم وكُناهم، أو أسماؤُهم ونسبتُهم، ونحوُ ذلك.

مثالُه: «الْخَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ سِتَّةٌ: أَحَدُهُمْ: النَّحْوِيُّ الْبَصْرِيُّ صَاحِبُ الْعَرُوضِ، وَالثَّانِي: أَبُو بِشْرٍ الْمُزَنِيُّ، بَصْرِيٌّ أَيْضًا، وَالثَّالِثُ: أَصْبَهَانِيٌّ، وَالرَّابِعُ: أَبُو السِّجْزِيِّ الْقَاضِي الْفَقِيهُ الْحَنَفِيُّ الْمَشْهُورُ بِخُرَاسَانَ، وَالْخَامِسُ: أَبُو سَعِيدٍ الْبُسْتِيُّ القَاضِي، السَّادِسُ: أَبُو سَعِيدٍ الْبُسْتِيُّ أَيْضًا الشَّافِعِيُّ تِلْمِيذُ أَبِي حَامِدٍ الْإِسْفَرَائِينِيُّ.

وَكَذَلِكَ أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ حَمْدَانَ؛ أَرْبَعَةٌ: الْقُطَيْعِيُّ، وَالْبَصْرِيُّ، والدِّينَوَرِيُّ، والطَّرَسُوسِيُّ.

وَكَذَلِكَ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ يُوسَفَ؛ اثْنَانِ مِنْ نَيْسَابُورَ: أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ، وَأَبُو عَبْدِ اللهِ بْنُ الْأَخْرَمِ.

وَكَذَلِكَ أَبُو بِكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ؛ ثَلَاثَةٌ: الْقَارِئُ الْمَشْهُورُ، والسُّلَمِيُّ صَاحِبُ غَرِيبِ الْحَدِيثِ، وآخَرُ حِمْصِيٌّ مَجْهُولٌ»[(١)].

ومعرفةُ هذا النَّوعِ مهمَّةٌ جِدًّا، ومن فوائدِها: عدمُ ظنِّ المشتركين في الاسمِ واحدًا وهم في الحقيقةِ جماعةٌ، وهو عكسُ «المهملِ» الذي يُخشَى منه أنْ يُظَنَّ الواحدُ اثنين، وكذلك التَّمييزُ بينَ المشتركين في الاسمِ، فربما يكونُ أحدُهما ثقةً والآخرُ ضعيفًا، فيضعفُ ما هو صحيحٌ، أو العكسُ.

(١) «الباعث الحثيث إلى اختصار علوم الحديث» (ص٢٧٧ ـ ٢٢٩).

المُؤْتَلِفُ والمُخْتَلِفُ

قال ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَإِنِ اتَّفَقَتِ الأَسْمَاءُ خَطًّا، وَاخْتَلَفَتْ نُطْقًا: فَهُوَ الْمُؤْتَلِفُ وَالْمُخْتَلِفُ»، المؤتلفُ في اللُّغةِ: اسمُ فاعلٍ من «الائتلافِ» بمعنى «الاجتماعِ والتَّلاقِي» وهو ضدُّ النُّفْرَةِ، والمختلفُ: اسمُ فاعلٍ من «الاختلافِ» ضدُّ الاتفاقِ، وفي الاصطلاحِ: أنْ تتَّفِقَ الأسماءُ أو الألقابُ أو الكُنى أو الأنسابُ خطًّا، وتختلفُ لفظًا؛ سواءً كان مرجعُ الاختلافِ في اللَّفظِ أو النقْطِ أو الشَّكلِ.

ومن أمثلتِه:

١ ـ «سَلَامٌ»، و«سَلَّامٌ»؛ الأولُ بتخفيفِ اللَّامِ، والثَّاني بتشديدِ اللَّامِ.

٢ ـ «مِسْوَر»، و«مُسَوَّر»؛ الأولُ بكسرِ الميمِ، وسكونِ السِّينِ، وتخفيفِ الواوِ، والثاني بضمِّ الميمِ، وفتحِ السينِ، وتشديدِ الواوِ.

٣ ـ «البَرَّازُ»، و«البَزَّارُ»؛ الأولُ آخرُه زايٌ، والثاني آخرُه راءٌ.

٤ ـ «الثَّوْريُّ»، و«التَّوَّزيُّ»؛ الأولُ بالثَّاءِ والرَّاءِ، والثاني بالتَّاءِ والزايِ.

وفائدةُ معرفةِ هذا النوعِ: تجنُّبُ الخطإِ وعدمُ الوقوعِ فيه، يقولُ ابنُ الصَّلاحِ رَحِمَهُ اللَّهُ: «هَذَا فَنٌّ جَلِيلٌ، مَنْ لَمْ يَعْرِفْهُ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ كَثُرَ عِثَارُهُ، ولم يَعْدِمْ مُخَجِّلًا، وَهُوَ مُنْتَشِرٌ لَا ضَابِطَ فِي أَكْثَرِهِ يُفْزَعُ إِلَيْهِ، وَإِنَّمَا يُضْبَطُ بِالْحِفْظِ تَفْصِيلًا»[(١)].

(١) «مقدمة ابن الصلاح» (ص٣٤٤).

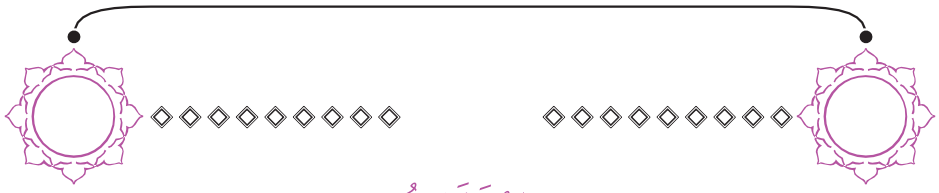

المُتَشَابِهُ

قال ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَإِنِ اتَّفَقَتِ الْأَسْمَاءُ وَاخْتَلَفَتِ الْآبَاءُ، أَوْ بِالْعَكْسِ: فَهُوَ الْمُتَشَابِهُ»، المتشابهُ في اللُّغةِ: اسمُ فاعلٍ من «التَّشابهِ»، بمعنى «التماثلِ»، ويُرادُ به هنا «الملتبسُ»، ومنه المتشابِهُ من القرآنِ؛ أي: الذي يلتبسُ معناه، وفي الاصطلاحِ: أنْ تتفقَ أسماءُ الرُّواةِ لفظًا وخطًّا، وتختلفُ أسماءُ الآباءِ لفظًا لا خطًّا، أو العكسُ.

ومن أمثلتِه:

١ ـ «محمدُ بنُ عُقيلٍ» بضمِّ العينِ، و«محمدُ بنُ عَقيلٍ» بفتحِ العينِ، اتفقت أسماءُ الرُّواةِ، واختلفت أسماءُ الآباءِ.

٢ ـ «شريحُ بنُ النُّعمانِ»، و«سريجُ بنُ النعمانِ»، اختلفت أسماءُ الرُّواةِ، واتفقت أسماءُ الآباءِ.

قال ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَكَذَا إِنْ وَقَعَ الِاتِّفَاقُ فِي الِاسْمِ وَاسْمِ الْأَبِ، والْاِخْتِلافُ فِي النِّسْبَةِ»؛ أي: من هذا النوعِ أيضًا ما يقعُ فيه اتفاقُ اسمِ الرَّاوي، واسمِ أبيه، مع غيرِه من الرُّواةِ مع اختلافِ نسبتِهم.

ومن أمثلتِه:

١ ـ «سليمانُ بنُ داودَ الطيالسيُّ»، و«سليمانُ بنُ داودَ الهاشميُّ»، و«سليمانُ بنُ داودَ العَتَكِيُّ».

قال ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «**وَيَتَرَكَّبُ مِنْهُ وَمِمَّا قَبْلَهُ أَنْوَاعٌ: مِنْهَا أَنْ يَحْصُلَ الْاِتِّفَاقُ أَوِ الْاِشْتِبَاهُ إِلَّا فِي حَرْفٍ أَوْ حَرْفَيْنِ، أَوْ بِالتَّقْدِيمِ وَالتَّأْخِيرِ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ**»، أي: من هذا النَّوعِ أيضًا أنْ يحصلَ اتفاقٌ في اسمِ الرَّاوي واسمِ أبيه، مع غيرِه من الرُّواةِ إلَّا في حرْفٍ أو حرفين، أو يحصلَ الاتفاقُ في الاسمِ، واسمِ الأبِ، خطًّا ولفظًا؛ لكن يحصلُ الاختلافُ في التَّقديمِ والتَّأخيرِ.

ومن أمثلةِ الاتفاقِ في الاسمِ، واسمِ الأبِ، إلَّا في حرفٍ أو حرفين: «محمدُ بنُ حُنَيْنٍ»، و«محمدُ بنُ جبيرٍ».

ومن أمثلةِ الاتفاقِ في الاسمِ، واسمِ الأبِ، خطًّا ولفظًا مع الاختلافِ في التَّقديمِ والتَّأخيرِ: «الأسودُ بنُ يزيدَ»، و«يزيدُ بنُ الأسودِ»، ونحوُ ذلك كأنْ يكونَ الاختلافُ في بعضِ الحروفِ، كـ«أيوبَ بنِ سَيَّارٍ»، و«أيوبَ بنِ يسَارٍ».

وفائدةُ معرفةِ هذا النَّوعِ: ضبطُ أسماءِ الرُّواةِ، وعدمُ الالتباسِ في النُّطقِ بها، وعدمُ الوقوعِ في التَّصحيفِ والوهمِ.

طبقاتُ الرُّواةِ ومواليدُهم ووَفَيَاتُهم وبُلدانُهم وأحوالُهم تعديلًا وتجريحًا وجهالةً

قال ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَمِنَ الْمُهِمِّ: مَعْرِفَةُ طَبَقَاتِ الرُّوَاةِ وَمَوَالِيدِهِمْ، وَوَفَيَاتِهِمْ، وَبُلْدَانِهِمْ، وَأَحْوَالِهِمْ تَعْدِيلًا وَتَجْرِيحًا وَجَهَالَةً»، هنا أربعةُ مباحثَ، وهي: «معرفةُ طبقاتِ الرُّواةِ»، و«معرفةُ تاريخِ مواليدِهم ووَفَيَاتِهم»، و«معرفةُ بلدانِهم»، و«معرفةُ أحوالِهم من حيثُ التَّعديلُ والتَّجريحُ والجهالةُ»، وسيأتي الكلامُ عليها بالتَّفصيلِ في الفِقراتِ التَّاليةِ.

معرفةُ طبقاتِ الرُّواةِ:

الطبقاتُ في اللُّغةِ: جمعُ طبقةٍ، وهي عبارةٌ عن القومِ المتشابهين كذا قال ابنُ الصَّلاحِ، وقال ابنُ منظورٍ: «الطَّبَقُ: الْجَمَاعَةُ مِنَ النَّاسِ، يَعْدِلُونَ جَمَاعَةً مِثْلَهُمْ»؛ أي: يساوونهم[(١)].

وفي الاصطلاحِ: جماعةٌ تقاربوا في السنِّ ولقاءِ المشايخِ[(٢)].

من فوائدِ معرفةِ طبقاتِ الرُّواةِ:

١ ـ الأمنُ مِن تداخُلِ المتشابِهين في اسمٍ، أو كُنيةٍ، ونحوِ

(١) «مقدمة ابن الصلاح» (ص٣٤٤)، و«لسان العرب» (١٠/ ٢١٠).

(٢) «نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر» (ص١٣٤).

ذلك؛ لأنَّه قد يتفقُ اسمانِ في اللَّفظِ، فيُظنُّ أنَّ أحدَهما هو الآخرُ، فيتميَّزُ ذلك بمعرفةِ طبقاتِهما.

٢ ـ الوقوفُ على حقيقةِ المرادِ من العنعنةِ.

وقد يكونُ الرَّاوِيانِ من طبقةٍ باعتبارٍ، ومن طبقتين باعتبارٍ آخرَ؛ مثلُ: أنسِ بنِ مالكٍ رضي الله عنه، وشبهِه من صِغارِ الصَّحابةِ رضي الله عنهم، فهم مع العشَرةِ في طبقةٍ واحدةٍ باعتبارِ أنَّ جميعَهم صحابةٌ، وعلى هذا فالصَّحابةُ كلُّهم طبقةٌ واحدةٌ، وباعتبارِ السَّوابقِ إلى الدُّخولِ في الإسلامِ، يكونُ الصَّحابةُ طبقاتٍ متعدِّدةً، فلا يكونُ أنسُ بنُ مالكٍ وشبَهُه من صغارِ الصَّحابةِ رضي الله عنهم في طبقةِ العشَرةِ من الصَّحابةِ.

معرفةُ تاريخِ مواليدِ الرُّواةِ ووَفَياتِهم:

التَّاريخُ في اللُّغةِ: مأخوذٌ من «أرَخَ» وسُهِّلت الهمزةُ فيه، و«التَّأْرِيخُ وَالتَّوْرِيخُ: تَعْرِيفُ الْوَقْتِ، تَقُولُ: أَرَّخَ الْكِتَابَ بِيَوْمِ كَذَا، وَوَرَّخَهُ؛ بِمَعْنًى وَاحِدٍ»[(١)].

وفي الاصطلاحِ: هو التَّعريفُ بالوقتِ الذي تُضبَطُ به الأحوالُ من المواليدِ والوَفَياتِ والوقائعِ وغيرِها.

والمرادُ به هنا هو: معرفةُ تاريخِ مواليدِ الرُّواةِ وسماعِهم من الشُّيوخِ، وقدومِهم لبعضِ البلادِ، ووَفَيَاتِهم.

ومن فوائدِه: معرفةُ اتِّصالِ السَّندِ أو انقطاعِه، وقد ادَّعى قومٌ

(١) «مختار الصحاح» لزين الدين الرازي (ص١٦).

الرِّوايةَ عن قومٍ، فنُظِرَ في التَّاريخِ، فظهرَ أنَّهم روَوا عنهم بعدَ وفاتِهم بسنينَ، يقولُ سفيانُ الثَّوريُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «لَمَّا اسْتَعْمَلَ الرُّوَاةُ الْكَذِبَ اسْتَعْمَلْنَا لَهُمُ التَّارِيخَ»[(١)].

معرفةُ بُلدانِ الرُّواةِ:

البُلدانُ في اللُّغةِ: جمع بلدٍ، وهي المدينةُ أو القريةُ التي يُولدُ الإنسانُ بها، أو يقيمُ فيها.

وفي الاصطلاحِ: معرفةُ أقاليمِ الرُّواةِ ومدنِهم التي وُلِدوا فيها أو أقامُوا فيها.

ومن فوائدِه: التَّمييزُ بينَ الاسمينِ المتفقَينَ في اللَّفظِ؛ إذا كانوا من بلدَين مختلفَينِ.

وقد كان العربُ قديمًا ينتسبون إلى قبائلِهم؛ لأنَّ غالبَهم كانوا بدْوًا رُحَّلًا، وكان ارتباطُهم بالقبيلةِ أوثقَ من ارتباطِهم بالأرضِ، فلمَّا جاء الإسلامُ، وغلب عليهم سُكْنَى البُلدانِ والقُرَى انتسبوا إلى بلدانِهم وقُراهم، أَمَّا العجمُ فإنَّهم ينتسبون إلى مدنِهم وقُراهم مِن القديمِ.

ومَنِ انتقلَ عن بلدِه وأراد الجمْعَ بينهما في الانتسابِ: فليبدأْ بالبلدِ الأوَّلِ، ثمَّ بالثَّاني المنتقَلِ إليه، ويحسنُ أنْ يُدخِلَ على الثاني حرفَ «ثمَّ» فيقولَ مثلًا مَن وُلِد في المدينةِ، وانتقل إلى مصرَ:

---

(١) رواه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١/ ٥٤).

«فُلَانٌ الْمَدَنِيُّ، ثُمَّ الْمِصْرِيُّ»، وعلى هذا عمَلُ أكثرِ النَّاسِ، وإذا لم يُرِدِ الجمعَ بينهما، فله أنْ ينتسبَ إلى أيِّهما شاء، وهذا قليلٌ.

ومَن كان مِن قريةٍ تابعةٍ لبلدةٍ، فله أنْ ينتسبَ إلى تلك القريةِ، كما له أنْ ينتسبَ إلى البلدةِ التَّابعةِ لها، وكذلك له أنْ ينتسبَ إلى تلك الناحيةِ التي منها تلك البلدةُ أيضًا، مثالُ ذلك: إذا كان شخصٌ ما مثلًا من «بلقينةَ» وهي قريةٌ تابعةٌ لمدينةِ «المحلَّةِ»، والمحلَّةُ تابعة لبلدةٍ في «مصرَ» فله أنْ يقولَ في انتسابِه: فلانٌ البلقينيُّ، أو فلانٌ المحليُّ، أو فلانٌ المِصريُّ.

ونقل النَّوويُّ رَحِمَهُ اللَّهُ، عن عبدِ اللهِ بنِ المباركِ وغيرِه أنَّ مَن أقامَ في بلدةٍ أربعَ سنينَ نُسِب إليها[(١)].

معرفةُ أحوالِ الرُّواةِ من حيثُ الجَرْحُ والتَّعديلُ:

علْمُ الجَرْحِ والتَّعديلِ من أجَلِّ أنواعِ علومِ الحديثِ؛ فبواسطتِه يُعرَفُ أحوالُ الرُّواةِ من حيثُ القَبولُ أو والردُّ.

والجَرْحُ في اللُّغةِ: التَّأثيرُ في البدَنِ بشَقٍّ أو قطعٍ، واستُعيرَ في المعنوياتِ بمعنى التَّأثيرِ في الدِّينِ أو الخُلُقِ بأوصافٍ يناقضُهما.

وفي الاصطلاحِ: وصْفُ الرَّاوي بما يقتضِي ردَّ روايتِه.

والتَّعديلُ في اللُّغةِ: التَّقويمُ والتَّسويةُ، واستُعِير في المعنويَّاتِ

(١) «التقريب والتيسير» (ص١٢٣).

بمعنَى الثَّناءِ على الشَّخصِ بما يدلُّ على حُسْنِ طريقتِه في الدِّينِ والخُلقِ.

وفي الاصطلاحِ: وصْفُ الرَّاوي بما يقتضي قَبولَ روايتِه.

والعدالةُ: مَلَكةٌ تحمِلُ المرءَ على ملازمةِ التَّقوَى، ومجانبةِ الفِسْقِ، وخوارمِ المروءةِ، يقولُ أبو عبدِ اللهِ الحاكم رَحِمَهُ اللَّهُ: «أَصْلُ عَدَالَةِ الْمُحَدِّثِ أَنْ يَكُونَ مُسْلِمًا، لَا يَدْعُو إِلَى بِدْعَةٍ، وَلَا يُعْلِنُ مِنْ أَنْوَاعِ الْمَعَاصِي مَا تَسْقُطُ بِهِ عَدَالَتُهُ»(١).

وقال يحيَى بنُ مَعِينٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «آلَةُ الْحَدِيثِ: الصِّدْقُ، وَالشُّهْرَةُ بِطَلَبِهِ، وَتَرْكُ الْبِدَعِ، وَاجْتِنَابُ الْكَبَائِرِ»(٢).

وقال الذَّهبيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «مَا كُلُّ أَحَدٍ فِيهِ بِدْعَةٌ، أَوْ هَفْوَةٌ، أَوْ ذُنُوبٌ، يُقْدَحُ فِيهِ بِمَا يُوَهِّنُ حَدِيثَهُ، وَلَيْسَ مِنْ شَرْطِ الثِّقَةِ أَنْ يَكُونَ مَعْصُومًا»(٣).

وقال ابنُ جريرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «لَوْ كَانَ كُلُّ مَنِ ادُّعِيَ عَلَيْهِ مَذْهَبٌ مِنَ الْمَذَاهِبِ الرَّدِيئَةِ ثَبَتَ عَلَيْهِ مَا ادُّعِيَ بِهِ وَسَقَطَتْ عَدَالَتُهُ وَبَطَلَتْ شَهَادَتُهُ بِذَلِكَ؛ لَلَزِمَ تَرْكُ أَكْثَرِ مُحَدِّثِي الْأَمْصَارِ؛ لِأَنَّهُ مَا مِنْهُمْ إِلَّا وَقَدْ نَسَبَهُ قَوْمٌ إِلَى مَا يُرْغَبُ بِهِ عَنْهُ»(٤).

---

(١) «معرفة علوم الحديث» (ص١٠٠).

(٢) رواه الخطيب في «الكفاية في علم الرواية» (ص١٠١).

(٣) «ميزان الاعتدال في نقد الرجال» (٣/ ١٤١).

(٤) ذكره الحافظ ابنُ حجرٍ في مقدمةِ «فتح الباري شرح صحيح البخاري» (١/ ٤٢٨).

وقال ابنُ عبدِ البرِّ في بابِ حُكمِ قولِ العلماءِ بعضِهم في بعضٍ: «قَدْ غَلِطَ فِيهِ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، وَضَلَّتْ فِيهِ نَابِتَةٌ جَاهِلَةٌ لَا تَدْرِي مَا عَلَيْهَا فِي ذَلِكَ، وَالصَّحِيحُ فِي هَذَا الْبَابِ أَنَّ مَنْ صَحَّتْ عَدَالَتُهُ وَثَبَتَتْ فِي الْعِلْمِ إِمَامَتُهُ وَبَانَتْ ثِقَتُهُ وَبِالْعِلْمِ عِنَايَتُهُ لَمْ يُلْتَفَتْ فِيهِ إِلَى قَوْلِ أَحَدٍ»[(١)].

وقال الذَّهبيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ في ترجمةِ عفَّانَ بنِ مسلمٍ ـ وقد جَرَحَه سليمانُ بنُ حربٍ ـ: «عَفَّانُ أَجَلُّ وَأَحْفَظُ مِنْ سُلَيْمَانَ»[(٢)].

وقال في ترجمةِ يحيَى بنِ مَعينٍ، وقد ذكره في كتابه «الميزانِ»: «وَإِنَّمَا ذَكَرْتُهُ عِبْرَةً؛ لِيُعْلَمَ أَنْ لَيْسَ كُلُّ كَلَامٍ وَقَعَ فِي حَافِظٍ كَبِيرٍ بِمُؤَثِّرٍ فِيهِ بِوَجْهٍ، وَيَحْيَى فَقَدْ قَفَزَ الْقَنْطَرَةَ؛ بَلْ قَفَزَ مِنَ الْجَانِبِ الشَّرْقِيِّ إِلَى الْجَانِبِ الْغَرْبِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ»[(٣)].

وتُعرفُ العدالةُ بأمرينِ: الأولُ: الاستفاضةُ والشُّهرةُ، والثاني: تنصيصُ أحدِ العلماءِ على عدالتِه؛ بشرطِ أنْ يكونَ هذا العالِمُ غيرَ متساهلٍ في التَّعديلِ، أو التَّوثيقِ، وألَّا يُعارِضَ توثيقُه قولَ إمامٍ آخرَ؛ فعندئذٍ يُطلبُ التَّرجيحُ بضوابطِ التَّعارضِ.

وأما الضَّبطُ فقد سبقَ الكلامُ عليه عندَ الكلامِ على «الصَّحيحِ وَأَنْوَاعِه»، وأنَّه نوعانِ: الأولُ: ضبطُ صدرٍ، وهو أنْ يكونَ الرَّاوي حافظًا لما سمِعَه بحيثُ يتمكَّنُ من استحضارِه متى شاءَ، والثَّاني:

(١) «جامع بيان العلم وفضله» (٢/ ١٠٩٣).
(٢) «ميزان الاعتدال» (٣/ ٨١).
(٣) المصدر السابق (٤/ ٤١٠).

ضبطُ كتابٍ، وهو صيانةُ الرَّاوي لكتابِه منذ سمِع ودوَّنَ إلى أنْ يؤدِّيَ منه.

مراتبُ الجرحِ والتَّعديلِ:

قال ابنُ حجرٍ: «**وَمرَاتِبُ الْجَرْحِ وَأَسْوَؤُهَا: الْوَصْفُ بِأَفْعَلَ، كَأَكْذَبِ النَّاسِ، ثُمَّ دَجَّالٍ، أَوْ وَضَّاعٍ، أَوْ كَذَّابٍ، وَأَسْهَلُهَا: لَيِّنٌ، أَوْ سَيِّئُ الْحِفْظِ، أَوْ فِيهِ مَقَالٌ**»، ذكر الحافظُ رَحِمَهُ اللَّهُ أسوأَ مراتبِ الجرحِ وأسهلَها، هنا في «النُّخبةِ»، ثم قال في «النُّزهةِ»: «وَبَيْنَ أَسْوَإِ الْجَرْحِ وَأَسْهَلِهِ مَرَاتِبُ لَا تَخْفَى»[(١)].

وهذه المراتبُ كالتَّالي:

١ ـ ما دلَّ على المبالغةِ في الكذبِ ـ وهي أسوؤُها ـ مثلُ: فلانٌ أكذبُ النَّاسِ، أو إليه المنتهَى في الكذبِ، أو هو ركنُ الكذبِ.

٢ ـ ما دلَّ على وصفِه بالكذبِ ونحوِه، مثلُ: كذَّابٍ، أو دجَّالٍ، أو وضَّاعٍ.

٣ ـ ما فيه اتهامٌ بالكذبِ ونحوِه، مثلُ: فلانٌ متَّهمٌ بالكذبِ، أو متَّهمٌ بالوضعِ، أو يسرِقُ الحديثَ، أو ساقطٌ، أو متروكٌ، أو ليس بثقةٍ.

٤ ـ ما صُرِّحَ بعدمِ كتابةِ حديثِه ونحوِه، مثل: فلانٌ لا يُكتبُ

(١) «نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر» (ص١٣٦).

حديثُه، أو لا تحلُّ الراويةُ عنه، أو ضعيفٌ جدًّا، أو واهٍ بِمَرَّةٍ.

٥ ـ ما صُرِّح بعدمِ الاحتجاجِ به وشبهِه، مثلُ: فلانٌ لا يُحتجُّ به، أو ضعيفٌ، أو له مناكيرُ.

٦ ـ ما دلَّ على التَّليينِ: ـ وهو أسهلُها في الجَرحِ ـ، مثلُ: فلانٌ ليِّنُ الحديثِ، أو فيه مقالٌ.

فأمَّا أهلُ المراتبِ الأربعِ الأُولى فلا يُحتجُّ بحديثِهم ولا يُكتبُ، ولا يُعتبرُ به.

وأمَّا أهلُ المرتبتين الأخيرتَين فإنَّ حديثَهم ـ وإنْ كان لا يُحتجُّ به أيضًا ـ؛ يُكتبُ للاعتبارِ.

قال ابنُ حجرٍ: «**وَمرَاتِبُ التَّعْدِيلِ: وَأَرْفَعُهَا الْوَصْفُ بِأَفْعَلَ: كَأَوْثَقِ النَّاسِ، ثُمَّ مَا تَأَكَّدَ بِصِفَةٍ أَوْ صِفَتَيْنِ كَثِقَةٍ ثِقَةٍ، أَوْ ثِقَةٍ حَافِظٍ، وَأَدْنَاهَا مَا أَشْعَرَ بِالْقُرْبِ مِنْ أَسْهَلِ التَّجْرِيحِ: كَشَيْخٍ**»، ذكر الحافظُ رَحِمَهُ اللَّهُ أعلَى مراتبِ التَّعديلِ وأدناها، هنا في «النُّخبةِ»، ثم قال في «النزهةِ»: «وَبَيْنَ ذَلِكَ مَرَاتِبُ لَا تَخْفَى»[(١)].

وهذه المراتبُ كالتَّالي:

١ ـ ما دلَّ على المبالغةِ في التَّوثيقِ، أو كان على وزنِ أفعلَ ـ وهي أرفعُها ـ مثلُ: فلانٌ إليه المُنتهَى في التَّثبُّتِ، أو فلانٌ أثبتُ النَّاسِ.

(١) المصدر السابق (ص١٣٧).

٢ ـ ما تأكَّدَ بصفةٍ أو صفتين من صفاتِ التَّوثيقِ: كقولِهم: ثقةٌ ثقةٌ، أو ثقةٌ ثبْتٌ.

٣ ـ ما عُبِّرَ عنه بصفةٍ دالَّةٍ على التَّوثيقِ من غيرِ توكيدٍ، كقولِهم: ثقةٌ، أو حُجَّةٌ.

٤ ـ ما دلَّ على التَّعديلِ من دونِ إشعارٍ بالضبطِ: كقولِهم: صَدُوقٌ، أو محلُّه الصدقُ، أو لا بأسَ به، عندَ غيرِ ابنِ مَعِينٍ؛ فإنَّ هذه العبارةَ إذا قالها ابنُ معينٍ في الرَّاوي، فهو عندَه ثقةٌ.

٥ ـ ما ليس فيه دَلالةٌ على التَّوثيقِ أو التَّجريحِ، مثلُ: فلانٌ شيخٌ، أو روَى عنه النَّاسُ.

٦ ـ ما أشعَرَ بالقُرْبِ من التَّجريحِ، مثلُ: فلانٌ صالحُ الحديثِ، أو يُكتبُ حديثُه.

فأمَّا المراتبُ الثَّلاثُ الأولى فيُحتجُّ بأهلِها، وإن كان بعضُهم أقوى من بعضٍ.

وأمَّا المرتبةُ الرابعةُ والخامسةُ، فلا يحتجُّ بأهلِهما، ولكن يُكتبُ حديثُهم ويختبرُ، وإنْ كان أهلُ المرتبةِ الخامسةِ دونَ أهلِ المرتبةِ الرابعةِ.

وأمَّا أهلُ المرتبةِ السادسةِ فلا يحتجُّ بأهلِها، ولكن يُكتبُ حديثُهم للاعتبارِ؛ وذلك لظهورِ أمرِهم في عدمِ الضَّبطِ.

قال ابنُ حجرٍ: «**وَتُقْبَلُ التَّزْكِيَةُ مِنْ عَارِفٍ بِأَسْبَابِهَا، وَلَوْ مِنْ وَاحِدٍ عَلَى الْأَصَحِّ**»، سبق الكلامُ على كيفيةِ تزكيةِ الرَّاوي عندَ

الكلام على «معرفةِ أحوالِ الرُّواةِ من حيثُ الجَرْحُ والتَّعديلُ»، وشروطُ الجارحِ والمُعَدِّلِ: أنْ يكونَ عدلًا، ورِعًا، مُتَيَقِّظًا، عارفًا بأسبابِ الجرْحِ والتَّعديلِ، بريئًا من التَّعصُّبِ والهوَى، والميلِ إلى الدُّنيا، يقولُ الذَّهبيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَالْكَلَامُ فِي الرُّوَاةِ يَحْتَاجُ إِلَى وَرَعٍ تَامٍّ، وَبَرَاءَةٍ مِنَ الْهَوَى وَالْمَيْلِ، وَخِبْرةٍ كَامِلَةٍ بِالْحَدِيثِ وَعِلَلِهِ»[(١)].

وقال ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَيَنْبَغِي أَلَّا يُقْبَلُ الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ إِلَّا مِنْ عَدْلٍ مُتَيَقِّظٍ، فَلَا يُقْبَلُ جَرْحُ مَنْ أَفْرَطَ فِيهِ؛ فَجَرْحٌ بِمَا لَا يَقْتَضِي رَدَّ حَدِيثِ الْمُحَدِّثِ، كَمَا لَا تُقْبَلُ تَزْكِيَةُ مَنْ أَخَذَ بِمُجَرَّدِ الظَّاهِرِ؛ فَأَطْلَقَ التَّزْكِيَةَ، وَلْيَحْذرِ الْمُتَكَلِّمُ فِي هَذَا الْفَنِّ مِنَ التَّسَاهُلِ فِي الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ، فَإِنَّهُ إِنْ عَدَّلَ أَحَدًا بِغَيْرِ ثَبْتٍ، كَانَ كالمُثْبِتِ حُكْمًا لَيْسَ بِثَابِتٍ، فَيُخْشَى عَلَيْهِ أَنْ يَدْخُلَ فِي زُمْرَةِ مَنْ رَوَى حَدِيثًا، وَهُوَ يَظُنُّ أَنَّهُ كَذِبٌ، وَإِنْ جَرَحَ بِغَيْرِ تَحَرُّزٍ، أَقْدَمَ عَلَى الطَّعْنِ فِي مُسْلِمٍ بَرِيءٍ مِنْ ذَلِكَ، وَوَسَمَهُ بِمِيسَمِ سُوءٍ يَبْقَى عَلَيْهِ عَارُه أَبَدًا، وَالْآفَةُ تَدْخُلُ فِي هَذَا تَارَةً مِنَ الْهَوَى وَالغَرَضِ الفَاسِدِ، وَكَلَامُ الْمُتَقَدِّمِينَ سَالِمٌ مِنْ هَذَا غَالِبًا، وَتَارَةً مِنَ الْمُخَالَفَةِ فِي الْعَقَائِدِ، وَهُوَ مَوْجُودٌ كَثِيرًا قَدِيمًا وَحَدِيثًا، وَلَا يَنْبَغِي إِطْلَاقُ الْجَرْحِ بِذَلِكَ»[(٢)].

وقال أيضًا رَحِمَهُ اللَّهُ: «إِنْ صَدَرَ الْجَرْحُ مِنْ غَيْرِ عَارِفٍ بِأَسْبَابِهِ، لَمْ يُعْتَبَرْ بِهِ»[(٣)].

---

(١) «الموقظة في علم مصطلح الحديث» (ص٨٢).
(٢) «نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر» (ص١٣٩).
(٣) المصدر السابق.

وقال بدرُ الدِّينِ بنُ جماعةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «مَنْ لَا يَكُونُ عالِمًا بِالْأَسْبَابِ، لَا يُقْبَلُ مِنْه جَرْحٌ وَلَا تَعْدِيلٌ؛ لَا بِالْإِطْلَاقِ وَلَا بِالتَّقْيِيدِ»[١].

قال ابنُ حجرٍ: «**وَالْجَرْحُ مُقَدَّمٌ عَلَى التَّعْدِيلِ إِنْ صَدَرَ مُبَيَّنًا مِنْ عَارِفٍ بِأَسْبَابِهِ، فَإِنْ خَلَا عَنِ التَّعْدِيلِ، قُبِلَ مُجْمَلا عَلَى الْمُخْتَارِ**»؛ أي: إذا وُجِدَ في الرَّاوي جَرْحٌ وتعديلٌ، فإنَّه يُقدَّمُ الجَرْحُ على التَّعْديلِ، «وَقَدْ أَطْلَقَ ذَلِكَ جَمَاعَةٌ، وَلَكِنَّ مَحَلَّهُ إِنْ صَدَرَ مُبَيَّنًا مِنْ عَارِفٍ بِأَسْبَابِهِ؛ لِأَنَّهُ إِنْ كَانَ غَيْرَ مُفَسَّرٍ لَمْ يَقْدَحْ فِيمَنْ ثَبَتَتْ عَدَالَتُهُ، وَإِنْ صَدَرَ مِنْ غَيْرِ عَارِفٍ بِالْأَسْبَابِ لَمْ يُعْتَبَرْ بِهِ أَيْضًا، فَإِنْ خَلَا الْمَجْرُوحُ عَنِ التَّعْدِيلِ؛ قُبِلَ الْجَرْحُ فِيهِ مُجْمَلًا غَيْرَ مُبَيَّنِ السَّبَبِ إِذَا صَدَرَ مِنْ عَارِفٍ عَلَى الْمُخْتَارِ؛ لِأَنَّهُ إِذَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ تَعْدِيلٌ؛ فَهُوَ فِي حَيِّزِ الْمَجْهُولِ، وإِعْمَالُ قولِ الْمُجَرِّحِ أَوْلَى مِنْ إِهْمَالِهِ»[٢].

(١) «الرفع والتكميل في الجرح والتعديل» (ص١٠٥).

(٢) «نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر» (ص١٣٩).

معرفةُ الأسماءِ والكُنَى والألقابِ والأنسابِ

ذكر الحافظُ رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى في هذا الفصلِ ما يُحْتَاجُ إليه في هذا الفنِّ مما يتعلَّقُ بالرُّواةِ من معرفةِ الأسماءِ والكُنى والألقابِ والأنسابِ.

والاسمُ هو ما وُضِعَ للمسمَّى، والكُنيةُ ما صُدِّرَ بأبٍ أو أمٍّ، والأنسابُ جمعُ نَسَبٍ، ونَسَبُ الإنسانِ هو أصلُه، وأمَّا نسبةُ الشَّيءِ إلى غيرِه فمعناها إضافتُه إليه لتعريفِه أو تشريفِه أو مدحِه أو ذَمِّه بتلك الإضافةِ، واللَّقبُ ما دلَّ على رِفْعةِ الْمُسمَّى أو ضَعتِه، وقد عهِدَ علماءُ الحديثِ على أنْ يعقِدوا في كتُبِهم بابًا يذكرون فيه «الأسماءَ والكُنَى والأنسابَ والألقابَ»، يقولُ ابنُ الصَّلاحِ رَحِمَهُ اللَّهُ: «لَمْ يَزَلْ أَهْلُ الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ يُعْنَوْنَ بِهِ وَيَتَحَفَّظُونَهُ وَيَتَطَارَحُونَهُ فِيمَا بَيْنَهُمْ وَيَتَنَقَّصُونَ مَنْ جَهِلَهُ»[(١)].

معرفةُ كُنَى مَن اشتُهِروا بأسمائِهم:

قال ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «**وَمِنَ الْمُهِمِّ مَعْرِفَةُ كَنَى الْمُسَمَّيْنَ**»؛ أي: من المهمِّ معرفةُ كُنَى مَن اشتُهِروا بأسمائِهم، مثلُ: معمَّرِ بنِ راشدٍ، وكنيتُه: أبو عروةَ، وكذلك قتادةُ بنُ دعامةَ السدوسيُّ،

(١) «مقدمة ابن الصلاح» (ص٣٣٠).

وكُنيتُه: أبو الخطَّابِ، ومجاهدُ بنُ جبرٍ، وكُنيتُه: أبو الحجَّاجِ، فإذا ذُكِرَ الرَّاوي بكُنيتِه عُرِفَ مَن هو، وقد سبق في تعريفِ تدليسِ الشُّيوخِ: أنْ يَذكرَ الرَّاوي شيخَه بما لا يُعرفُ به، كأنْ يكونَ مشهورًا بالكُنيةِ فيُسمِّيَه باسمِه، أو يكونَ مشهورًا باسمِه فيُكنِّيَه بكُنيتِه؛ ليُخفِيَ أمرَه.

معرفةُ أسماءِ مَن اشتُهِروا بكُناهم:

﴿ **قال ابنُ حجرٍ** رَحِمَهُ اللَّهُ: «**وَأَسْمَاءِ الْمُكَنَّيْنَ**»؛ أي: من المهمِّ معرفةُ أسماءِ مَن اشتُهِروا بكُناهم، مثالُه: أبو إدريسَ الخولانيُّ، واسمُه: عائذُ اللهِ بنُ عبدِ اللهِ، وأبو إسحاقَ السَّبَيْعِيُّ، اسمُه: عمرُو بنُ عبدِ اللهِ، وأبو حازمٍ الزَّاهدُ، واسمُه: سلَمةُ بنُ دينارٍ، فإذا ذُكِرَ الرَّاوي باسمِه عُرِفَ أيضًا مَن هو، وربما ذُكِرَ الرَّاوي باسمِه وكُنيتِه معًا، فَيُتَوهَّمُ أنَّهما رجلانِ، كالحديثِ الذي رواه الحاكمُ، مِن روايةِ أبي يوسفَ، عن أبي حنيفةَ، عن موسى بنِ أبي عائشةَ، عن عبدِ اللهِ بنِ شدادٍ، عن أبي الوليدِ، عن جابرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**مَنْ صَلَّى خَلْفَ إِمَامٍ، فَإِنَّ قِرَاءَتَهُ لَهُ قِرَاءَةٌ**»، فقال الحاكمُ: «عَبْدُ اللهِ بْنُ شِدَادٍ هُوَ بِنَفْسِهِ أَبُو الْوَلِيدِ، عَلَى مَا بَيَّنَهُ ابْنُ الْمَدِينِيِّ الْمَدِينِيِّ»، ثم قال الحاكمُ: «وَمَنْ تَهَاوَنَ بِمَعْرِفَةِ هَذَا النَّوْعِ أَوْرَثَهُ مِثْلَ هَذَا الْوَهْمِ»[(١)].

(١) «معرفة علوم الحديث» (ص٢٥٣)، والحديث رواه الدارقطني أيضًا (١٢٣٣)، وضعَّفه.

معرفة من اسمُه كُنيتُه:

قال ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَمَنِ اسْمُهُ كُنْيَتُهُ»؛ أي: مِن المهمِّ معرِفةُ مَنِ اسْمُهُ كُنْيَتُهُ، «مِثَالُهُ: أَبُو بِلَالٍ الْأَشْعَرِيُّ، الرَّاوِي عَنْ شَرِيكٍ وَغَيْرِهِ، رُوِيَ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: لَيْسَ لِيَ اسْمٌ، اسْمِي وَكُنْيَتِي وَاحِدٌ، وَهَكَذَا أَبُو حُصَينِ بْنُ يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ الرَّازِيُّ - بِفَتْحِ الْحَاءِ -، رَوَى عَنْهُ جَمَاعَةٌ مِنْهُمْ أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ، وَسَأَلَهُ: هَلْ لَكَ اسْمٌ؟ فَقَالَ: لَا، اسْمِي وَكُنْيَتِي وَاحِدٌ»[(١)].

معرفةُ مَن اختُلِف في كُنيتِه:

قال ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَمَنِ اخْتُلِفَ فِي كُنْيَتِهِ»؛ أي: من المهمِّ معرِفةُ مَن اخْتُلِفَ في كُنْيَتِهِ، مِثَالُهُ: أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، حِبُّ رَسُولِ اللهِ ﷺ، قِيلَ: كُنْيَتُهُ أَبُو زَيْدٍ، وَقِيلَ: أَبُو مُحَمَّدٍ، وَقِيلَ: أَبُو عَبْدِ اللهِ، وَقِيلَ: أَبُو خَارِجَةَ، وكذلك أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ، قِيلَ: أَبُو الْمُنْذِرِ، وَقِيلَ: أَبُو الطُّفَيْلِ، وكذلك أيضًا الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، قِيلَ: أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَقِيلَ: أَبُو مُحَمَّد[(٢)].

معرفةُ مَن كثُرت كُناه أو نعوتُه:

قال ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَمَنْ كَثُرَتْ كَنَاهُ أَوْ نُعُوتُهُ»؛ أي: من المهمِّ معرِفةُ مَنْ كَثُرتْ كُناه، كَابْنِ جُرَيْجٍ، لَهُ كُنيتانِ: أَبُو الْوَلِيدِ، وَأَبُو خَالِدٍ، أَوْ كَثُرَتْ نُعُوتُهُ وَأَلقابُه، كَمُحَمَّدِ بْنِ السَّائِبِ

(١) «مقدمة ابن الصلاح» (ص٣٣١).
(٢) المصدر السابق (ص٣٣٣).

الْكَلْبِيِّ صَاحِبِ التَّفْسِيرِ، هُوَ أَبُو النَّضْرِ الَّذِي رَوَى عَنْهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ يَسَارٍ حَدِيثَ تَمِيمٍ الدَّارِيِّ وَعَدِيِّ بْنِ بَدَّاءٍ، وَهُوَ حَمَّادُ بْنُ السَّائِبِ، الَّذِي رَوَى عَنْهُ أَبُو أُسَامَةَ حَدِيثَ: «**ذَكَاةُ كُلِّ مَسْكٍ دِبَاغُهُ**»[(١)]، وَهُوَ أَبُو سَعِيدٍ الَّذِي يَرْوِي عَنْهُ عَطِيَّةُ الْعَوْفِيُّ التَّفْسِيرَ يُدَلِّسُ بِهِ مُوهِمًا أَنَّهُ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ، وَمِثَالُهُ أَيْضًا: سَالِمٌ الرَّاوِي عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَعَائِشَةَ رضي الله عنهم هُوَ سَالِمٌ أَبُو عَبْدِ اللهِ الْمَدِينِيُّ، وَهُوَ سَالِمٌ مَوْلَى مَالِكِ بْنِ أَوْسِ بْنِ الْحَدَثَانِ النَّصْرِيُّ، وَهُوَ سَالِمٌ مَوْلَى شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ النَّصْرِيُّ، وَهُوَ فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ مُسَمًّى بِسَالِمٍ مَوْلَى النَّصْرِيِّينَ، وَفِي بَعْضِهَا بِسَالِمٍ مَوْلَى الْمَهْرِي، وَهُوَ فِي بَعْضِهَا سَالِمٌ سَبَلَانُ، وَفِي بَعْضِهَا أَبُو عَبْدِ اللهِ مَوْلَى شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ، وَفِي بَعْضِهَا سَالِمٌ أَبُو عَبْدِ اللهِ الدَّوْسِيُّ، وَفِي بَعْضِهَا سَالِمٌ مَوْلَى دَوْسٍ[(٢)].

معرفةُ مَن وافقت كُنيتُه اسمَ أبيه أو العكسِ:

قال ابنُ حجرٍ رحمه الله: «**وَمَنْ وَافَقَتْ كُنْيَتُهُ اسْمَ أَبِيهِ أَوِ الْعَكْسِ**»؛ أي: من المهمِّ معرفةُ مَنْ وافقَتْ كُنْيَتُهُ اسمَ أبيهِ، كأبي إسحاقَ إبراهيمَ بنِ إسحاقَ الْمَدنيِّ، أحدِ أَتْباعِ التَّابعين، وفائدةُ معرفَتِه نَفْيُ الغَلَطِ عمَّن نَسَبَهُ إلى أبيه، فقال: أخبرنا ابنُ إسحاقَ؛ فَنُسِبَ إلى التَّصحيفِ، وأنَّ الصَّوابَ: أخبرنا أبو إسحاقَ، أو بالعَكْسِ: كإسحاقَ بنِ أبي إسحاق السَّبيعي.

---

(١) رواه الحاكم (٧١٥٣)، وصححه، وأقره الذهبي.

(٢) «مقدمة ابن الصلاح» (ص٣٢٤).

معرفةُ مَن وافقت كُنيتُه كنيةَ زوجتِه:

قال ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «أَوْ كُنْيَتُهُ كُنْيَةَ زَوْجَتِهِ»؛ أي: من المهمِّ معرفةُ مَن وافقتْ كُنيتُهُ كنيةَ زَوْجَتِهِ، كأَبي أَيُّوبَ الأنصاريِّ، وأُمِّ أَيُّوبَ، وَهُمَا صحابيَّانِ مشهورانِ.

معرفةُ مَن نُسِب إلى غيرِ أبيه:

قال ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَمَنْ نُسِبَ إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ»؛ أي: من المهمِّ معرفةُ مَن نُسِبَ إلى غَيْرِ أَبيهِ، كالمِقدادِ بنِ الأسودِ، نُسِبَ إلى الأسودِ الزُّهْرِيِّ؛ لكونِه تبنَّاه، وإنَّما هو المقدادُ بنُ عمرٍو، وكذلك مَن نُسِبَ إِلَى أُمِّهِ، كابنِ عُلَيَّةَ، وَهُوَ إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ بنِ مِقْسَمٍ، أحدُ الثِّقاتِ، وعُلَيَّةُ اسمُ أُمِّهِ، اشتُهِرَ بها، وكانَ لا يُحِبُّ أَنْ يُقالَ لهُ: ابنُ عُلَيَّةَ؛ ولهذا كانَ يَقولُ الشَّافِعيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: أَخْبَرَنا إِسْماعِيلُ الَّذي يُقالُ لَهُ: ابنُ عُلَيَّةَ.

معرفةُ مَن نُسِبَ إلى غيرِ ما يُسبَقُ للفهمِ:

قال ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «أَوْ غَيْرِ مَا يَسْبِقُ للفَهْمِ»؛ أي: من المهمِّ معرفةُ مَن نُسِبَ إلى غيرِ ما يَسْبِقُ إليه الفَهمُ، كالحَذَّاءِ، ظاهرُهُ أَنّه منسوبٌ إِلى صِناعتِها أو بَيْعِها، وليس كذلك، وإِنَّما كانَ يجالِسُهم؛ فَنُسِب إليهِم، وكذلك أبو مسعودٍ البدريُّ، لم يشهدْ بدرًا، ولكنَّه نزلَ فيها، فنُسِب إليها، وكذلك أيضًا يزيدُ الفقيرُ، لم يكنْ فقيرًا، وإِنَّما أُصِيبَ في فَقَارِ ظهرِه.

معرفةُ مَن اتَّفقَ اسمُه واسمُ أبيه وجَدِّه:

﴿ قال ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَمَنِ اتَّفَقَ اسْمُهُ وَاسْمُ أَبِيهِ وَجَدِّهِ»؛ أي: من المهمِّ معرِفةُ مَنِ اتَّفَقَ اسمُهُ، واسمُ أَبيهِ، وجَدِّهِ، كالحسنِ بنِ الحسنِ بنِ الحسنِ بنِ عليِّ بنِ أبي طالبٍ، وقد يَقَعُ أكثرُ مِن ذلك، وقد يتَّفِقُ الاسمُ واسمُ الأبِ مع الاسمِ واسمِ الأبِ فصاعدًا، كأبي اليُمْنِ الكِنْديِّ هُو زيدُ بنُ الحسنِ بنِ زيدِ بنِ الحسنِ بنِ زيدِ بنِ الحسنِ.

معرفةُ مَن اتَّفق اسمُ شيخِه وشيخِ شيخِه فصاعدًا:

﴿ قال ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «أَوِ اسْمُ شَيْخِهِ وَشَيْخِ شَيْخِهِ فَصَاعِدًا»؛ أي: مِن المهمِّ معرِفةُ مَنِ اتَّفق اسمُ شيخِهِ، وشَيْخِ شَيْخِهِ فصاعِدًا، كعِمرانَ عن عِمرانَ عن عمرانَ، فالأولُ: يُعْرفُ بالقَصِيرِ، والثَّاني: أبو رَجاءٍ العُطَارِديُّ، والثَّالثُ: ابنُ حُصَينٍ الصَّحابيُّ، وكذلك سُليمانَ عن سُليمانَ عن سُليمانَ، الأوَّلُ: ابنُ أحمدَ بنِ أيوبَ الطَّبرانيُّ، والثَّاني: ابنُ أَحمدَ الواسطيُّ، والثَّالثُ: ابنُ عبدِ الرَّحمنِ الدِّمشقيُّ المعروفُ بابنِ بنتِ شُرَحْبيلَ، وقد يقعُ ذلك للرَّاوي ولشيخِهِ معًا، كأَبي العلاءِ الهَمَدَانيِّ العطَّارِ، مشهورٌ بالرِّوايةِ عن أَبي عليٍّ الأصبهانيِّ الحدَّادِ، وكلٌّ منهُما اسمُه الحسنُ بنُ أَحمدَ بنِ الحَسنِ بنِ أَحمدَ بنِ الحسنِ بنِ أحمدَ، فاتَّفقَا في ذلك، وافْتَرقَا في الكُنيةِ والنِّسْبَةِ إلى البلدِ والصناعةِ.

معرفةُ مَن اتفق اسمُ شيخِه والرَّاوي عنه:

قال ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «**وَمَنِ اتَّفَقَ اسْمُ شَيْخِهِ وَالرَّاوِي عَنْهُ**»؛ أي: من المهمِّ معرِفةُ مَنِ اتَّفَقَ اسْمُ شَيْخِهِ والرَّاوِي عَنْهُ، وفائدتُه رَفْعُ اللَّبْسِ عمَّن يُظَنُّ أَنَّ فيهِ تَكرارًا أو انقلابًا، كالبُخَارِيِّ، روى عَن مُسْلمٍ وروى عنهُ مُسلمٌ، فشيخُهُ مسلمُ بنُ إبراهيمَ الفَرادِيسيُّ البصريُّ، والرَّاوي عنه مسلمُ بنُ الحجَّاجِ القُشَيريُّ صاحِبُ الصَّحيحِ، وكذا وقعَ ذلك لعَبْدِ بنِ حُمَيْدٍ، فقد رَوى عن مُسلمِ بنِ إبراهيمَ، وروى عنهُ مُسلمُ بنُ الحجَّاجِ، وكذلك يحيَى بنُ أَبي كَثيرٍ، رَوى عن هِشامٍ، وروى عنه هشامٌ، فشيخُهُ هِشامُ بنُ عُروةَ، وهو مِنْ أَقرانِهِ، والرَّاوي عنهُ هِشامُ بنُ أبي عبدِ اللهِ الدَّسْتَوَائِيُّ، كذلك ابنُ جُرَيْجٍ روى عن هشامٍ، وروى عنهُ هِشامٌ، فالأعْلى ابنُ عُروةَ، والأدْنى ابنُ يوسفَ الصنعانيُّ.

قال ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «**وَمَعْرِفَةِ الْأَسْمَاءِ الْمُجَرَّدَةِ**»؛ أي: من المهمِّ معرِفةُ الأَسْماءِ المُجَرَّدَةِ، وقد جَمَعَها جماعةٌ مِن الأئمَّةِ، فمنهُم مَن جَمَعَها بغيرِ قَيدٍ، كابنِ سعدٍ في «الطَّبقاتِ»، وابنِ أَبي خَيْثَمَةَ، والبُخاريِّ في «تاريخَيْهِما»، وابنِ أَبي حاتمٍ في «الجَرْحِ والتَّعديلِ»، ومنهُم مَن أَفردَ الثِّقاتِ بالذِّكرِ؛ كالعِجْلِيِّ، وابنِ حِبَّانَ، وابنِ شاهينَ، ومنهُم مَن أَفْرَدَ المَجْروحينَ، كابنِ عديٍّ، وابنِ حبّانَ أَيضًا، ومنهُم مَنْ تَقيَّدَ بكتابٍ مَخصوصٍ: كـ«رجالِ البُخاريِّ»؛ لأبي نصرٍ الكَلَاباذيِّ، و«رجالِ مسلمٍ»؛ لأبي بكرِ بنِ مَنْجَوَيْهِ، ورجالِهما معًا؛ لأَبي الفضلِ بنِ طاهرٍ، و«رجالِ أبي داودَ»؛ لأبي عليٍّ

الجيَّانِيِّ، وكذا «رِجالِ التِّرمذيِّ»، و«رجالِ النَّسائيِّ» لجماعةٍ مِن المَغاربةِ؛ منهم: الحافظُ أبو محمدٍ الدورقيُّ له لكلٍّ منهما كتابٌ مفردٌ، ورجالِ السِّتَّةِ: «الصَّحيحينِ وأَبي داودَ والتِّرمذيِّ والنَّسائيِّ وابنِ ماجه»؛ لعبدِ الغنيِّ المقدِسيِّ في كتابِه «الكمال»، ثمَّ هذَّبَهُ المِزِّيُّ في «تهذيبِ الكَمالِ»، وقد لخَّصَهُ الحافظُ ابنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ، وزاد عليهِ أَشياءَ كثيرةً، وسمَّاهُ «تهذيبَ التَّهذيبِ»، وجاءَ معَ ما اشتَمَلَ عليهِ من الزِّياداتِ قدْرَ ثُلُثِ الأصلِ[١].

معرفةُ الأسماءِ المفردةِ:

قال ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «**وَالْمُفْرَدَةِ**»؛ أي: مِنَ الْمُهمِّ أَيضًا مَعرِفةُ الأسماءِ المُفْرَدَةِ، وقد صنَّفَ فيها الحافظُ أَبو بكرٍ أَحمدُ بنُ هارونَ البَرديجيُّ، فذكرَ أَشياءَ تَعَقَّبوا عليهِ بعضَها، مِن ذلك قولُه: «صُغْدِيُّ بنُ سِنانٍ»، أَحدُ الضُّعفاءِ، وهو بضمِّ الصَّادِ المُهملةِ، وقد تُبْدلُ سينًا مُهملةً، وسكونِ الغَينِ المُعجمةِ، بعدَها دالٌ مُهملةٌ، ثمَّ ياءٌ كياءِ النَّسبِ، وهو اسمٌ علمٌ بلفظِ النَّسبِ، وليسَ هُو فردًا، ففي «الجَرحِ والتَّعديلِ»؛ لابنِ أَبي حاتمٍ: «صُغْديٌّ الكوفيُّ، وثَّقَهُ ابنُ مَعينٍ، وفرَّقَ بينَه وبينَ الَّذي قبلَه فضعَّفَهُ»، وفي «تاريخِ العُقيليِّ»: «صُغْدِيُّ بنُ عبدِ اللهِ يَرْوِي عَنْ قَتَادَةَ»، قال العُقيليُّ: «حَدِيثُهُ غَيْرُ مَحْفُوظٍ»[٢].

---

(١) «نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر» (ص١٤٤).

(٢) «الجرح والتعديل» (٤/ ٤٥٤)، و«الضعفاء الكبير» (٢/ ٢١٦).

قال ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وأَظنُّهُ هُو الَّذي ذكرَهُ ابنُ أَبي حاتمٍ، وأَمَّا كونُ العُقَيْليِّ ذكرَه في (الضُّعفاءِ)؛ فإِنَّما هُو للحديثِ الذي ذكَرَهُ، وليستِ الآفةُ منهُ، بل هِيَ مِنَ الرَّاوي عنهُ عَنْبَسَةُ بنُ عبدِ الرَّحمنِ»[١].

قال ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَمِنْ ذَلِكَ: سَنْدَرٌ بالمُهْمَلةِ وَالنُّونِ، بِوَزْنِ جَعْفَرٍ، وَهُوَ مَوْلَى زِنْبَاعٍ الجُذاميِّ، لَهُ صُحْبَةٌ وَرِوَايَةٌ، وَالْمَشْهُورُ أَنَّهُ يُكْنَى أَبَا عَبْدِ اللهِ، وَهُوَ اسْمٌ فَرْدٌ لَمْ يَتَّسِمْ بِهِ غَيْرُهُ فِيمَا نَعْلَمُ، لَكِنْ ذَكَرَ أَبُو مُوسَى فِي (الذَّيلِ عَلَى مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ)؛ لِابْنِ مَنْدَهْ: سَنْدَرٌ أَبو الْأَسْوَدِ، وَرَوَى لَهُ حَدِيثًا، وتُعُقِّبَ عَلَيهِ ذَلِكَ؛ فَإِنَّهُ هُوَ الَّذِي ذَكَرَهُ ابْنُ مَنْدَهْ، وَقَدْ ذَكَرَ الْحَديثَ الْمَذْكُورَ مُحَمَّدُ بْنُ الرَّبيعِ الجِيزِيُّ في (تَارِيخِ الصَّحَابَةِ الَّذِينَ نَزَلُوا مِصْرَ) فِي تَرْجَمَةِ سَنْدَرٍ مَوْلَى زِنْبَاعٍ، وَقَدْ حَرَّرْتُ ذَلِكَ فِي كِتَابِي (الصَّحَابَةُ)»[٢].

معرفةُ الكُنَى والألقابِ:

قال ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «**وَكَذَا الْكُنَى وَالْأَلْقَابِ**»؛ أي: مِنَ الْمُهِمِّ أَيضًا مَعرِفةُ الكُنَى المُجرَّدَةِ والمُفْرَدَةِ، وَكذا مَعرِفَةُ الألْقابِ، وهي تارةً تكونُ بلفظِ الاسمِ، وتارةً بلفظِ الكُنيةِ، وَكَذَلِكَ تقعُ نِسبةً إلى عاهَةٍ، كالأعمشِ أَو حِرفةٍ، كَالْعَطَّارِ.

---

(١) «نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر» (ص١٤٥).

(٢) «نزهة النظر» (ص١٤٥)، و«الإصابة في تمييز الصحابة» (٢/ ٥٦٩).

معرفةُ الأنسابِ:

﴿ قال ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَالْأَنْسَابِ، وَتَقَعُ إِلَى الْقَبَائِلِ وَالْأَوْطَانِ، بِلَادًا، وَضِيَاعًا، وَسِكَكًا، وَمُجَاوَرَةً، وَإِلَى الصَّنَائِعِ وَالحِرَفِ، وَيَقَعُ فِيهَا الِاشْتِبَاهُ وَالاتِّفَاقُ كَالأَسْمَاءِ»؛ أي: مِنَ الْمُهِمِّ أَيضًا مَعرِفةُ الأنْسابِ، وَهي تارةً تَقَعُ إِلى القَبائِلِ، وهي في المتقدِّمينَ أَكثرُ بالنِّسبةِ إلى المتأَخِّرينَ، وَتارةً إِلى الأوْطانِ، وهذا في المتأَخِّرينَ أَكثرُ بالنِّسبةِ إِلى المتقدِّمين، والنِّسبةُ إِلى الوطنِ أَعمُّ مِن أَنْ يكونَ بلادًا، أو ضَياعًا، أو سِكَكًا، أو مُجاوَرَةً، وتقعُ إِلى الصَّنائعِ، كالخَيَّاطِ، والحِرَفِ كالبَزَّازِ، ويقعُ فيها الاتِّفاقُ والاشتباهُ؛ كالأسماءِ، وَلابْنِ السَّمْعَانِيِّ كتابٌ عَظِيمٌ فِي ذَلِك فِي مجلداتٍ[1].

معرفةُ الألقابِ:

﴿ قال ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَقَدْ تَقَعُ أَلْقَابًا»؛ أي: قد تقعُ الأنسابُ ألقابًا، والألقابُ: جمعُ لقبٍ، واللَّقبُ: كلُّ وصفٍ أشعرَ برفعةٍ أو ضَعَةٍ، أو ما دلَّ على مدحٍ أو ذمٍّ. ومن فوائدِ معرفةِ الألقابِ عدمُ ظنِّ الألقابِ أساميَ، وعدمُ عَدِّ الشَّخصِ الذي يُذكَرُ تارةً باسمِه، وتارةً بلقبِه شخصينِ، وهو شخصٌ واحدٌ.

﴿ قال ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَمَعْرِفَةُ أَسْبَابِ ذَلِكَ»؛ أي: مِنَ الْمُهِمِّ مَعرِفةُ السببِ الذي من أجلِه لُقِّبَ هذا الرَّاوي بذلك اللَّقبِ،

(١) «اليواقيت والدرر شرح شرح نخبة الفكر» (٢/٤١٦).

فيُعرفُ عندئذٍ المرادُ الحقيقيُّ من اللَّقبِ الذي قد يخالفُ في كثيرٍ من الأحيانِ معناه الظَّاهرُ، كـ«الضَّالِ»، وهو لقبُ معاويةَ بنِ عبدِ الكريمِ، لُقِّبَ به؛ لأنَّه ضلَّ في طريقِ مكةَ، وكذلك «الضَّعيفُ»، لُقِّبَ به عبدُ اللهِ بنُ محمدٍ؛ لأنَّه كان ضعيفًا في جسمِه؛ لا في حديثِه، قال عبدُ الغنيِّ بنُ سعيدٍ الحافظِ رَحِمَهُ اللَّهُ: «رَجُلَانِ جَلِيلَانِ، لَزِمَهُمَا لَقَبَانِ قَبِيحَانِ: مُعَاوِيَةُ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ الضَّالُّ.. وَعَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الضَّعِيفُ»[(١)].

ومن ذلك: «غُنْدَرُ»، ومعناه المُشَغِّبُ في لغةِ أهلِ الحجازِ، وهو لقبُ محمدِ بنِ جعفرٍ البصريِّ ربيبِ شُعْبةَ، وسببُ تلْقِيبِه بهذا اللَّقبِ أنَّ ابنَ جُريجٍ قدِمَ البصرةَ، فحدَّث بحديثٍ عن الحسنِ البصريِّ، فأنكره وشغَّبَ عليه، فقال له: «اسْكُتْ يَا غُنْدَرُ»، وكذلك: «غُنجَارُ»، وهو لقبُ عيسى بنِ موسى التَّيميِّ؛ لُقِّبَ بـ«غُنجارَ»؛ لحمرةِ وجنَتَيْه، وكذلك أيضًا: «صاعقةٌ»، وهو لقبُ محمدِ بنِ إبراهيمَ الحافظِ، رَوى عنه البخاريُّ؛ ولُقِّب بذلك لشدَّةِ حفظِه، وكذلك أيضًا: «مُشكُدَانَةُ»، وهو لقبُ عبدِ اللهِ بنِ عمرَ الأمويِّ، ومعناه بالفارسيَّةِ «وِعَاءُ المسْكِ»، وكذلك أيضًا: «مُطَيَّنٌ»، وهو لقبُ أبي جعفرٍ الحضرميِّ، ولُقِّبَ به؛ لأنَّه كان وهو صغيرٌ يلعبُ مع الصبيانِ في الماءِ، فَطَيَّنُوا ظهرَه، فقال له أبو نُعيمٍ: «يا مُطَيَّنُ، لِمَاذَا لَمْ تَحْضُرْ مَجْلِسَ الْعِلْمِ؟!».

وقد تَقعُ الأنْسابُ أَلقابًا؛ كخالِدِ بنِ مَخْلَدٍ القَطْوانيِّ شيخِ

(١) «مقدمة ابن الصلاح» (ص٣٣٩).

البخاريِّ، كانَ كوفيًّا، ويلقَّبُ بالقَطْوانيِّ، وكان يغضَبُ من تلك النِّسبةِ، وفي «القاموسِ»: قَطَا: ثَقُلَ مَشْيُهُ، وَالْمَاشِي قَارَبَ فِي مَشْيِهِ، فَهُوَ قَطْوَانٌ، وَيُحرَّكُ، وَهُوَ مَوْضِعٌ، وَالطَّوِيلُ الرِّجْلَينِ الْمُتَقَارِبُ الْخَطْوِ، وَقَطَوَانٌ ـ مُحَرَّكَةً ـ مَوْضِعٌ بِالْكُوفَةِ مِنْهُ الْأَكْسِيَةُ[١].

معرفةُ الموالِي:

قال ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «**وَمَعْرِفَةُ الْمَوَالِي مِنْ أَعْلَى، وَمِنْ أَسْفَلِ، بِالرِّقِ، أَوْ بِالْحَلِفِ**»؛ أي: مِنَ الْمُهِمِّ أيضًا مَعْرِفَةُ المَوالي، وهو جمعُ مولًى، والمولَى من الأضْدادِ، فيُطلَقُ على المالكِ، والعبدِ، والمعتِقِ، والمعتَقِ، والمرادُ به: الشَّخصُ المُحَالَفُ، أو المعتَقُ، أو الذي أسلَم على يدِ غيرِه.

ومثالُ مولَى الحِلْفِ: الإمامُ مالكُ بنُ أَنَسٍ الأصبحيُّ التَّيميُّ، فهو أصبحيٌّ صليبةٌ، تيميٌّ بولاءِ الحلِفِ؛ وذلك لأنَّ قومَه «أصبحَ» مواليَ لتيمِ قريشٍ بالحِلْفِ.

ومثالُ مولَى العَتَاقَةِ: أبو البَخْتَرِيِّ الطائيُّ التَّابعيُّ، واسمُه سعيدُ بنُ فيروزَ، وهو مولَى طيِّئٍ؛ لأنَّ سيدَه كان من طيِّئٍ فأعتقَه.

ومثالُ مولَى الإسلامِ: محمدُ بنُ إسماعيلَ البخاريُّ الجعفيُّ؛ لأنَّ جَدَّه المغيرةَ كان مجوسيًّا فأسلمَ على يدِ اليَمانِ بنِ أخنسَ الجعفيِّ، فنُسِب إليه.

---

(١) «القاموس المحيط» (ص١٣٢٥).

معرفةُ الإخوةِ والأخواتِ:

قال ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَمَعْرِفَةُ الإِخْوَةِ وَالأَخَوَاتِ»؛ أي: مِنَ الْمُهِمِّ أَيضًا مَعرِفةُ الإخوةِ والأخواتِ من الرُّواةِ في كلِّ طبقةٍ، ومن فوائدِه ألَّا يُظنَّ مَن ليس بأخٍ أخًا عندَ الاشتراكِ في اسمِ الأبِ، مثلُ: «عبدِ اللهِ بنِ دينارٍ»، و«عمرَ بنِ دينارٍ»، فالذي لا يدري يظنُّ أنَّهما أخوَانِ، مع أنَّهما ليسا بأخوينِ، وإن كان اسمُ أبيهما واحدًا، ومن أمثلةِ الأخوَينِ في الصَّحابةِ: عمرُ، وزيدٌ، ابنَا الخطَّابِ، ومثالٌ للثَّلاثةِ في الصَّحابةِ: عليٌّ، وجعفرٌ، وعقيلٌ، بنو أبي طالبٍ، ومثالٌ للأربعةِ في أتباعِ التَّابعينَ: سهيلٌ، وعبدُ اللهِ، ومحمدٌ، وصالحٌ، بنو أبي صالحٍ، ومثالٌ للخمسةِ في أتباعِ التَّابعينَ: سفيانُ، وآدمُ، وعِمْرانُ، ومحمدٌ، وإبراهيمُ، بنو عُيَيْنَةَ، ومثالٌ للستَّةِ في التَّابعينَ: محمدٌ، وأنسٌ، ويَحيى، ومعبدٌ، وحفصةُ، وكريمةُ، بنو سيرينَ، ومثالٌ للسبعةِ في الصَّحابةِ: النُّعمانُ، ومَعقِلٌ، وعُقيلٌ، وسويدٌ، وسِنانٌ، وعبدُ الرَّحمنِ، وعبدُ اللهِ، بنو مُقَرِّنٍ، وهؤلاءِ السبعةُ كلُّهم صحابةٌ مهاجرون، لم يشاركْهم في هذه المكرُمةِ أحدٌ، فلا يوجدُ سبعةُ أخوةٍ من الصَّحابةِ كلُّهم مهاجرون إلَّا هؤلاء الإخوةَ السبعةَ، وقِيل: إنَّهم حضروا غزوةَ الخندقِ كلُّهم.

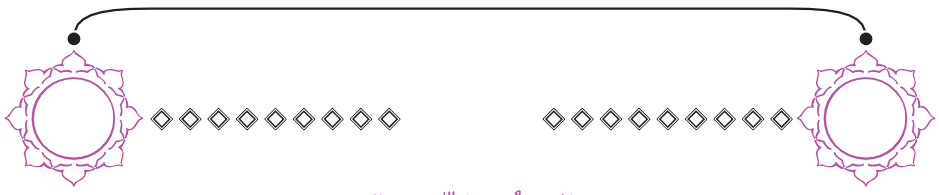

آدابُ الرِّوايةِ

قال ابنُ حجرٍ: «**وَمَعْرِفَةُ آدَابِ الشَّيْخِ وَالطَّالِبِ، وَسِنِّ التَّحَمُّلِ وَالأَدَاءِ، وَصِفَةِ كِتَابَةِ الْحَدِيثِ وَعَرْضِهِ وَسَمَاعِهِ، وَإِسْمَاعِهِ والرِّحْلَةِ فِيهِ**»، من المهمِّ معرفةُ آدابِ المحدِّثِ، وكذلك آدابُ طالبِ علمِ الحديثِ، فإنَّ الاشتغالَ بعلمِ الحديثِ من أعظمِ القرباتِ، وأشرفِ الطَّاعاتِ، فينبغي على مَن يشتغلُ به وينشرُه بينَ النَّاسِ أنَّ يتحلَّى بمكارمِ الأخلاقِ، ومحاسنِ الشِّيَمِ، فيكونَ مثالًا لما يُعَلِّمُه للنَّاسِ، مُطبِّقًا له على نفسِه قبلَ أنْ يأمرَ به غيرَه.

ومن أبرزِ ما ينبغِي أنْ يتحلَّى به المُحدِّثُ:

١ ـ تصحيحُ النِّيةِ وإخلاصُها، وتطهيرُ القلبِ من أغراضِ الدُّنيا، كحبِّ الرئاسةِ أو الشُّهرةِ.

٢ ـ أنْ يكونَ أكبرُ همِّه نشرَ الحديثِ، والتَّبليغَ عن رسولِ اللهِ ﷺ، مبتغيًا من اللهِ جزيلَ الأجرِ.

٣ ـ ألَّا يُحدِّثَ بحضرةِ من هو أولَى منه؛ لسنِّه أو علمِه.

٤ ـ أنْ يُرشِدَ مَن سألَه عن شيءٍ مِن الحديثِ ـ وهو يعلمُ أنَّه موجودٌ عندَ غيرِه ـ إلى ذلك الغيرِ.

٥ ـ أنْ يعقِدَ مجلسًا لإملاءِ الحديثِ وتعليمِه، إذا كان أهلًا لذلك؛ فإنَّ ذلك أعلى مراتبِ الرِّوايةِ.

ومما يستحبُّ فعلُه إذا أراد حضورَ مجلسِ الإملاءِ:

١ ـ أنْ يتطهرَ ويتطيبَ ويُسَرِّحَ لحيتَه.

٢ ـ أنْ يجلسَ متمكنًا بوقارٍ وهيبةٌ؛ تعظيمًا لحديثِ رسول الله ﷺ.

٣ ـ أنْ يُقبِلَ على الحاضرين كلِّهم، ولا يخصَّ بعنايتِه أحدًا دونَ أحدٍ.

٤ ـ أنْ يفتتحَ مجلسَه ويختمَه بحمدِ اللهِ تعالى، والصَّلاةِ على النَّبيِّ ﷺ، ودعاءٍ يليقُ بالحالِ.

٥ ـ أنْ يجتنبَ ما لا تحتملُه عقولُ الحاضرين، أو ما لا يفهمونه من الحديثِ.

٦ ـ أنْ يختمَ الإملاءَ بحكاياتٍ ونوادرَ؛ لترويحِ القلوبِ، وطردِ السَّأَمِ.

ومن أبرزِ ما ينبغي أنْ يتحلَّى به طالبُ علمِ الحديثِ:

١ ـ تصحيحُ النِّيةِ، والإخلاصُ للهِ تعالى في طلبِه.

٢ ـ الحذرُ من أنْ تكونَ الغايةُ من طلبِه التَّوصُّلَ إلى أغراضِ الدُّنيا.

٣ ـ العملُ بما يسمعُه من الأحاديثِ.

٤ ـ أنْ يسألَ اللهَ تعالى التَّوفيقَ والتَّسديدَ والتَّيسيرَ والإعانةَ على ضبطِه الحديثَ وفهمِه.

٥ ـ أنْ ينصرفَ إليه بكلِّيتِه، ويُفرِغَ جهدَه في تحصيلِه.

٦ ـ أنْ يبدأَ بالسَّماعِ من أرجحِ شيوخِ بلدِه إسنادًا وعلمًا ودينًا.

٧ ـ أنْ يُعظِّمَ شيخَه، ومَن يسمعُ منه، ويوقِّرَه، فذلك من إجلالِ العلمِ، وأسبابِ الانتفاعِ، وأنْ يتحرَّى رضاه، ويصبرَ على جفائِه لو حصَل.

٨ ـ أنْ يرشدَ زملاءَه وإخوانَه في الطَّلبِ إلى ما ظفِرَ به من فوائدَ، ولا يكتمَها عنهم؛ فإنَّ كتمانَ الفوائدِ العلميَّةِ عن الطلبةِ لؤمٌ يقعُ فيه جهلةُ الطَّلبةِ الوُضَعاءِ؛ لأنَّ الغايةَ من طلبِ العلمِ نشرُه.

٩ ـ ألَّا يمنعَه الحياءُ أو الكِبْرُ من السَّعيِ في السَّماعِ والتَّحصيلِ وأخْذِ العلمِ، ولو ممَّن هو دونَه في السِّنِّ، أو المنزلةِ.

١٠ ـ عدمُ الاقتصارِ على سماعِ الحديثِ وكتابتِه، دونَ معرفتِه وفهْمِه، فيكونَ قد أتعبَ نفسَه دونَ أنْ يظفَرَ بِطَائِلٍ.

١١ ـ أنْ يبدأَ بالأهمِّ من كتبِ الحديثِ فيقدمَ في السَّماعِ والضَّبطِ والتَّفهُّمِ «الصحيحينِ»، ثمَّ «سننَ أبي داودَ»، و«الترمذيَّ»، و«النَّسائيَّ»، و«ابنَ ماجه»، ثم «السننَ الكبرى» للبيهقيِّ، ثم ما تمَسُّ الحاجةُ إليه من المسانيدِ والجوامعِ، كـ«مسندِ أحمدَ»، و«موطإِ مالكٍ»، ومن كتبِ العللِ «عللَ الدَّارقطنيِّ»، ومن الأسماءِ «التَّاريخَ الكبيرَ» للبخاريِّ، و«الجرحَ والتَّعديلَ» لابنِ أبي حاتم، ومن ضبطِ الأسماءِ كتابَ «الْإِكْمَالُ فِي رَفْعِ الْارْتِيَابِ عَنِ الْمُؤْتَلِفِ وَالْمُخْتَلِفِ

فِي الْأَسْمَاءِ وَالْكُنَى وَالْأَنْسَابِ» لابنِ ماكُولَا، ومن غريبِ الحديثِ «النّهايةَ في غريبِ الحديثِ والأثرِ» لابنِ الأثيرِ.

وأما سِنُّ التَّحمُّلِ، فقد ذهبَ جمهورُ المحدِّثينَ ـ وعزاه القاضي عياضٌ رَحِمَهُ اللَّهُ لأهلِ الصَّنعةِ ـ إلى أنَّ أقلَّ سنةٍ للسَّماعِ هو خمسُ سنواتٍ[١].

وقال ابنُ الصَّلاحِ رَحِمَهُ اللَّهُ: «التَّحْدِيدُ بِخَمْسٍ هُوَ الَّذِي اسْتَقَرَّ عَلَيْهِ عَمَلُ أَهْلِ الْحَدِيثِ الْمُتَأَخِّرِينَ، فَيَكْتُبُونَ لِابْنِ خَمْسٍ فَصَاعِدًا (سَمِعَ)، وَلِمَنْ لَمْ يَبْلُغْ خَمْسًا (حَضَرَ)، أو (أُحْضِرَ)»[٢].

ثم قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَالَّذِي يَنْبَغِي فِي ذَلِكَ أَنْ تُعْتَبَرَ فِي كُلِّ صَغِيرٍ حَالُهُ عَلَى الْخُصُوصِ، فَإِنْ وَجَدْنَاهُ مُرْتَفِعًا عَنْ حَالِ مَنْ لَا يَعْقِلُ فَهْمًا لِلْخِطَابِ وَرَدًّا لِلْجَوَابِ وَنَحوِ ذَلِكَ؛ صَحَّحْنَا سَمَاعَهُ؛ وَإِنْ كَانَ دُونَ خَمْسٍ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ؛ لَمْ نُصَحِّحْ سَمَاعَهُ؛ وَإِنْ كَانَ ابْنَ خَمْسٍ؛ بَلِ ابْنَ خَمْسِينَ»[٣].

ودليلُ الجمهورِ الذين حدَّدُوا السَّماعَ بخمسِ سنواتٍ، حديثُ محمودِ بنِ الرَّبيعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «عَقَلْتُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ مَجَّةً مَجَّهَا فِي وَجْهِي وَأَنَا ابْنُ خَمْسِ سِنِينَ مِنْ دَلْوٍ»[٤].

وما اختاره ابنُ الصَّلاحِ من عدمِ تقييدِ سنِّ السَّماعِ هو ما

(١) «الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع» (ص٦٢).
(٢) «مقدمة ابن الصلاح» (ص١٣٠).
(٣) المصدر السابق.
(٤) رواه البخاري (٧٧)، ومسلم (٣٣).

ذهب إليه الإمامُ أحمدُ رَحِمَهُ اللَّهُ، حيث سُئِل: متى يجوزُ سماعُ الصبيِّ للحديثِ؟ فقال: «إِذَا عَقَلَ وَضَبَطَ»(١).

وأما سِنُّ الأداءِ، فقد اختُلِف في ذلك على أقوالٍ، واختار الرَّامهرمزيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ في الحدِّ الذي إذا بلغَه النَّاقلُ حسُنَ به أنْ يُحدِّثَ هو أنْ يستوفيَ الخمسينَ؛ لأنَّها انتهاءُ الكُهولةِ وفيها مجتمعُ الأشدِّ، وقال: «وَلَيْسَ بِمُسْتَنْكَرٍ أَنْ يَحَدِّثَ عِنْدَ اسْتِيفَاءِ الْأَرْبَعِينَ، لِأَنَّهَا حَدُّ الْاِسْتِوَاءِ وَمُنْتَهَى الْكَمَالِ، نُبِّئَ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَهُوَ اِبْنُ أَرْبَعِينَ، وَفِي الْأَرْبَعِينِ تَتَنَاهَى عَزِيمَةُ الْإِنْسَانِ وَقُوَّتُهُ، وَيَتَوَفَّرُ عَقْلُهُ، وَيَجُودُ رَأْيُهُ»(٢).

وأنكر القاضي عياضٌ رَحِمَهُ اللَّهُ ذلك الرَّامهرمزيَّ وقال: «وَاِسْتِحْسَانُهُ هَذَا لَا يَقُومُ لَهُ حُجَّةٌ بِمَا قَالَ، وَكَمْ مِنَ السَّلَفِ الْمُتَقَدِّمِينَ، وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ مَنْ لَمْ يَنْتَهِ إِلَى هَذَا السِّنِّ، وَلَا اسْتَوْفَى هَذَا الْعُمُرَ، وَمَاتَ قَبْلَهُ، وَقَدْ نَشَرَ مِنَ الْحَدِيثِ وَالْعِلْمِ مَا لَا يُحْصَى؛ هَذَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ تُوُفِّيَ وَلَمْ يُكْمِلِ الْأَرْبَعِينَ، وَسَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ لَمْ يَبْلُغِ الْخَمْسِينَ، وَكَذَلِكَ إِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ، وَهَذَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ قَدْ جَلَسَ لِلنَّاسِ اِبْنَ نَيِّفٍ وَعِشْرِينَ، وَقِيلَ: اِبْنَ سَبْعَ عَشْرَةَ سَنَةً، وَالنَّاسُ مُتَوَافِرُونَ وَشُيُوخُهُ أَحْيَاءُ»(٣).

وقال ابنُ الصَّلاحِ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَالَّذِي نَقُولُهُ: إِنَّهُ مَتَى احْتِيجَ إِلَى

(١) رواه الخطيب البغدادي في «الكفاية في علم الرواية» (ص٦١).
(٢) «المحدث الفاصل بين الراوي والواعي» (ص٣٥٣).
(٣) «الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع» (ص٢٠١).

مَا عِنْدَهُ، اسْتُحِبَّ لَهُ التَّصَدِّي لِرِوَايَتِهِ وَنَشْرِهِ فِي أَيِّ سِنٍّ كَانَ»[١].

وأما السنُّ الذي بلغَه المحدِّثُ أمسكَ عن التَّحديثِ، فهو السنُّ الذي يُخشَى عليه فيه من الهرَمِ والخرَفِ ويُخافُ عليه فيه أنْ يُخلِّطَ ما ليس من حديثِه، والنَّاسُ في بلوغِ هذه السنِّ يتفاوتون بحسبِ اختلافِ أحوالِهم، قال الرَّامهرمزيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «أَعْجَبُ إِلَيَّ أَنْ يُمْسِكَ فِي الثَّمَانِينَ»[٢].

وقال ابنُ الصَّلاحِ: «وَقَدْ حَدَّثَ خَلْقٌ بَعْدَ مُجَاوَزَةِ هَذَا السِّنِّ، فَسَاعَدَهُمُ التَّوْفِيقُ، وَصَحِبَتْهُمُ السَّلَامَةُ، مِنْهُمْ: أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، وَسَهْلُ بْنُ سَعْدٍ، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى مِنَ الصَّحَابَةِ، وَمَالِكٌ، وَاللَّيْثُ، وَابْنُ عُيَيْنَةَ، وَعَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، فِي عَدَدٍ جَمٍّ مِنَ الْمُتَقَدِّمِينَ وَالْمُتَأَخِّرِينَ، وَفِيهِمْ غَيْرُ وَاحِدٍ حَدَّثُوا بَعْدَ اسْتِيفَاءِ مِائَةِ سَنَةٍ، مِنْهُمُ: الْحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ، وَأَبُو الْقَاسِمِ الْبَغَوِيُّ، وَأَبُو إِسْحَاقَ الْهُجَيْمِيُّ، وَالْقَاضِي أَبُو الطَّيِّبِ الطَّبَرِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ»[٣].

وأما صفةُ كتابةِ الحديثِ: فهي أَنْ يكتُبَهُ مُبَيَّنًا مفسَّرًا، ويَشْكُلَ الْمُشْكِلَ منهُ ويَنْقُطَهُ، ويكتبَ الساقطَ في الحاشيةِ اليُمنى، ما دامَ في السَّطرِ بقيَّةٌ، وإِلَّا ففي اليُسرى.

وأما صفةُ عَرْضِه: فهي مُقابَلَتُهُ معَ الشَّيخِ المسمِعِ، أَو معَ ثقةٍ غيرِه، أَو معَ نفسِه شيئًا فشيئًا.

---

(١) «مقدمة ابن الصلاح» (ص٣٤٤).
(٢) «المحدث الفاصل بين الراوي والواعي» (ص٣٥٤).
(٣) «مقدمة ابن الصلاح» (ص٢٣٩).

وأما صفةُ سَمَاعِهِ: فهي ألَّا يتشاغلَ بما يُخِلُّ به: مِن نَسْخٍ أو حديثٍ أو نُعاسٍ.

وأما صفةُ إسماعِه، فيكونُ مِن أصلِه الذي سَمِع فيه، أَو مِن فرعٍ قُوبِلَ على أَصلِه، فإنْ تعذَّر فَلْيَجْبُرْه بالإِجازةِ لِما خالَفَ؛ إِنْ خالَفَ.

وأما صفةُ الرِّحْلةِ فيهِ، فَيَبْتَدِئُ بحديثِ أَهلِ بلدِهِ، فيستوْعِبُهُ، ثمَّ يرحلُ، فيحصِّلُ في الرِّحلةِ ما ليس عندَه، ويكونُ اعتناؤُه بتكثيرِ المَسموعِ أَوْلى مِن اعتنائِهِ بتكثيرِ الشُّيوخِ[١].

(١) «نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر» (ص١٩٠).

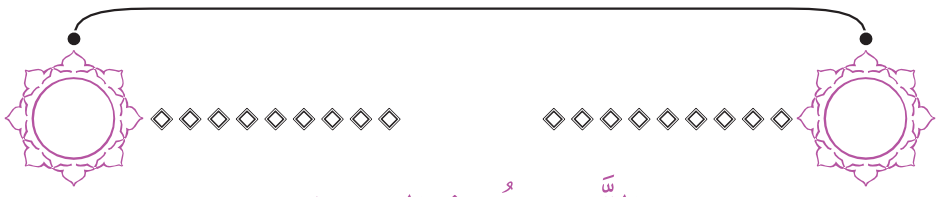

التَّصنيفُ في الحديثِ

قال ابنُ حجرٍ: «**وَتَصْنِيفِهِ، إِمَّا عَلَى الْمَسَانِيدِ، أَوْ الأَبْوَابِ، أَوْ الْعِلَلِ، أَوْ الأَطْرَافِ**»، صنَّف العلماءُ الحديثَ على أشكالٍ متنوعةٍ، فمِن أشهرِ أنواعِ التَّصنيفِ في الحديثِ ما يلي:

١ ـ **الجوامعُ**: والجامعُ: كلُّ كتابٍ يَجمعُ فيه مؤلفُه جميعَ الأبوابِ من العقائدِ، والعباداتِ، والمعاملاتِ، والسِّيَرِ، والمناقبِ، والرِّقاقِ، والفتَنِ، وأخبارِ يومِ القيامةِ، مثلُ: «الجامعِ المسندِ الصحيحِ المختصرِ من أمورِ رسولِ اللهِ ﷺ وسننِه وأيامِه»، المعروفِ بـ«صحيحِ البخاريِّ».

٢ ـ **المسانيدُ**: والمسندُ: كلُّ كتابٍ جُمِعَ فيه مروياتُ كلِّ صحابيٍّ على حِدَةٍ، من غيرِ النَّظرِ إلى الموضوعِ الذي يتعلَّقُ به الحديثُ، مثلُ: «مسندِ الإمامِ أحمدَ بنِ حنبلٍ».

٣ ـ **السُّنَنُ**: وهي الكتبُ المصنَّفةُ على أبوابِ الفقهِ؛ لتكونَ مصدرًا للفقهاءِ في استنباطِ الأحكامِ، وتختلفُ عن الجوامعِ في أنَّها لا يوجدُ فيها ما يتعلقُّ بالعقائدِ، والسيرِ، والمناقبِ، وما إلى ذلك، بل هي مقصورةٌ على أبوابِ الفقهِ وأحاديثِ الأحكامِ، مثلُ: «سننِ أبي داودَ».

٤ ـ **المعاجمُ**: والمعجمُ: كلُّ كتابٍ جمَعَ فيه مؤلفُه الحديثَ مرتَّبًا ترتيبًا معجميًّا؛ أي: على حروفِ المعجمِ، مثلُ: «المعجمِ الكبيرِ»، والذي رتَّبه الطبرانيُّ على حروفِ المعجمِ لأسماءِ الصَّحابةِ ﷺ، وكذلك المعجمُ «الأوسطُ»، و«الصغيرُ»، وقد رتَّبهما على أسماءِ شيوخِه.

٥ ـ **العِلَلُ**: وهي الكتبُ المشتملةُ على الأحاديثِ المعلولةِ، مع بيانِ عللِها، مثلُ: «العللِ لابنِ أبي حاتمٍ»، و«العللِ للداقطنيِّ».

٦ ـ **الأجزاءُ**: والجزءُ: كلُّ كتابٍ صغيرٍ جُمِع فيه مروياتُ راوٍ واحدٍ من رواةِ الحديثِ، أو جُمِع فيه ما يتعلَّقُ بموضوعٍ واحدٍ على سبيلِ الاستقصاءِ، مثلُ: «جزءُ رفعِ اليدينِ في الصَّلاةِ» للبخاريِّ.

٧ ـ **الأطرافُ**: وهو كلُّ كتابٍ ذكرَ فيه مصنِّفُه طرَفَ كلِّ حديثٍ يدلُّ على بقيَّتِه، ثم يذكرُ أسانيدَ كلِّ متنٍ من المتونِ إمَّا مستوعِبًا، أو مقيِّدًا لها ببعضِ الكتبِ، مثلُ: «تحفةُ الأشرافِ بمعرفةِ الأطرافِ» للمِزِّيِّ.

٨ ـ **المستدركاتُ**: والمستدركُ: كلُّ كتابٍ جمَع فيه مؤلفُه الأحاديثَ التي استدركها على كتابٍ آخرَ، مما فاتته على شرطِه، مثلُ: «المستدركِ على الصحيحينِ» لأبي عبدِ اللهِ الحاكمِ.

٩ ـ **المستخرجاتُ**: والمستخرجُ: كلُّ كتابٍ خرَّج فيه مؤلِّفُه أحاديثَ كتابٍ لغيرِه من المؤلِّفين بأسانيدَ لنفسِه، من غيرِ طريقِ

المؤلِّفِ الأولِ، وربما اجتمع معه في شيخِه، أو مَن فوقَه، مثلُ: «المُسْتخرَجِ على الصَّحيحين» لأبي نُعيمٍ الأصبهانيِّ[١].

(١) «تيسير مصطلح الحديث» (ص٢٠٨).

معرفة سبب الحديث

قال ابنُ حجرٍ: «وَمَعْرِفَةُ سَبَبِ الْحَدِيثِ، وَقَدْ صَنَّفَ فِيهِ بَعْضُ شُيُوخِ القَاضِي أَبِي يَعْلَى بْنِ الْفَرَّاءِ، وصَنَّفُوا فِي غَالِبِ هَذِهِ الأَنْوَاعِ، وَهِيَ نَقْلٌ مَحْضٌ، ظَاهِرُهُ التَّعْرِيفُ، مُسْتَغْنِيَةٌ عَنِ التَّمْثِيلِ، وَحَصْرُهَا مُتَعَسَّرٌ، فَلْتُرَاجِعْ لَهَا مَبْسُوطَاتِهَا، وَاللهُ الْمُوَفِّقُ وَالْهَادِي، لا إِلَهَ إِلا هُوَ»، من المهمِّ معرفةُ السَّببِ الذي لأجلِه حدَّث النَّبيُّ ﷺ، وفيه فوائدُ كثيرةٌ، أهمُّها أنَّه يُعينُ على فَهمِ الحديثِ، وإن كانت العِبرةُ بعمومِ اللَّفظِ لا بخصوصِ السَّببِ، وقد صنَّفَ فيه بعضُ شيوخِ القاضي أبي يعْلَى محمدِ بنِ الحسينِ بنِ محمدِ بنِ خلَفٍ المعروفِ بابنِ الفرَّاءِ المُتوفَّى سنةَ (٤٥٨هـ)، وهو أبو حفصٍ عمرُ بنُ إبراهيمَ بنِ عبدِ اللهِ العُكْبَرِيُّ المُتوفَّى سنةَ (٣٨٧هـ)، وقد ذكرَ الشَّيخُ تقيُّ الدِّينِ بنُ دقيقِ العيدِ أنَّ بعضَ أهلِ عصرِه شرعَ في جمْعِ ذلك؛ أي: سببِ ورودِ الحديثِ، كأنَّه ما رأى تصنيفَ العُكْبَرِيِّ المذكورَ، أو رآه وأراد زيادةً عليه، وصنَّف العلماءُ في غالبِ هذه الأنواعِ، وهي نقْلٌ محضٌ ظاهرُه التَّعريفُ مستغنيةٌ عن الإتيانِ بالأمثلةِ، وقد سبقَ في أوَّلِ الشَّرحِ أنَّه قَلَّ فنٌّ من فنونِ علومِ الحديثِ إلَّا وصنَّف الخطيبُ فيه كتابًا مفردًا، فكان كما قال الحافظُ أبو بكرِ بنُ نقطةَ:

«كُلُّ مَنْ أَنْصَفَ عَلِمَ أَنَّ الْمُحَدِّثِينَ بَعْدَ الْخَطِيبِ عِيَالٌ عَلَى كُتُبِهِ»[(١)].

وإحصاءُ هذه الأنواعِ والأمثلةُ عليها متعسَّرٌ، فليُراجَعْ في الكتبِ المبسوطةِ؛ ليحصلَ الوقوفُ على حقائقِها، واللهُ الموفِّقُ والهادي إلى الصَّوابِ، لا إلهَ إلا هو، عليه توكلتُ وإليه أُنيبُ، وصلَّى الله وسلَّم وباركَ على نبيِّنا محمدٍ وعلى آلِه وصحبِه أجمعين.

(١) ينظر: (ص١٩).

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
* مقدمة	٥
* ترجمةُ ابنِ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ	١١
- نشأةُ علمِ مصطلحِ الحديثِ وأشهرُ المصنَّفاتِ فيه	٢٣
- أقسام الخبر باعتبار طرقه	٣١
المتواترُ وأنواعُه	٣٢
الآحادُ وأنواعُه	٣٣
الحديثُ المشهورُ	٣٤
الحديثُ العزيزُ	٣٥
الحديثُ الغريبُ	٣٧
- أقسامُ الخبرِ باعتبارِ القَبولِ أو الرَّدِ	٤٢
الخبرُ المقبولُ	٤٢
الصحيحُ وأنواعُه	٤٣
الحسنُ وأنواعُه	٤٩
زيادةُ الثِّقةِ	٥٦
المحفوظُ والشَّاذُّ	٦٠
المعروفُ والمُنْكَرُ	٦٣
المتابعاتُ والشَّواهدُ والاعتبارُ	٦٥
المُحْكَمُ	٦٨
مختلِفُ الحديثِ	٦٨
ناسخُ الحديثِ ومنسوخُه	٧٠
الخبرُ المردودُ	٧٣

الموضوع	الصفحة
أسبابُ ردِّ الخبرِ	٧٤
أنواعُ السَّقْطِ في الخبرِ	٧٤
السَّقطُ الظاهرُ	٧٥
المعلَّقُ	٧٥
المرسَلُ	٧٧
المعضَلُ	٧٩
المنقطِعُ	٨٠
السَّقطُ الخَفِيُّ	٨٢
المدلَّسُ	٨٣
المرسَلُ الخفيُّ	٩٠
المردودُ بسببِ طعنِ الرَّاوي	٩٢
الموضوع	٩٢
المتروكُ	٩٥
المنكرُ	٩٦
المعلل	٩٧
المدرجُ	١٠٠
المقلوبُ	١٠٣
المزيدُ في متَّصلِ الأسانيدِ	١٠٧
المضْطَربُ	١٠٨
المُصَحَّفُ	١١٠
غريبُ الحديثِ	١١٣
الجهالةُ	١١٤
الوحدان	١١٦
المبهم	١١٦
البدعةُ	١١٩
سوءُ الحفظِ ومعرفةُ مَن اختلَطَ مِن الثِّقاتِ	١٢٠

الموضوع	الصفحة
ـ معرفةُ الصَّحابةِ والتَّابعينَ والكلامُ على المرفوعِ والموقوفِ والمقطوعِ	١٢٣
معرفةُ الصَّحابةِ	١٢٤
معرفةُ التَّابعين	١٢٧
المرفوع	١٢٨
الموقوفُ	١٢٩
المقطوع	١٣٢
المسندُ	١٣٣
الإسنادُ العالي والنَّازلُ	١٣٣
روايةُ الأقرانِ ومعرفةُ المدبَّج	١٣٧
روايةُ الأكابرِ عن الأصاغرِ	١٣٩
روايةُ الآباءِ عن الأبناءِ	١٤٠
روايةُ الأبناءِ عن الآباءِ	١٤٠
السَّابقُ واللَّاحقُ	١٤١
المَهْمَلُ	١٤٢
مَن حدَّثَ ونسِيَ	١٤٣
الْمُسَلْسَلُ	١٤٤
ـ طرقُ التَّحمُّلِ وصيغُ الأداءِ	١٤٨
ـ المُتَّفِقُ والمُفْتَرِقُ	١٥٥
ـ المُؤْتَلِفُ والمُخْتَلِفُ	١٥٧
ـ المُتَشَابِهُ	١٥٩
ـ طبقاتُ الرُّواةِ ومواليدُهم ووَفَيَاتُهم وبُلدانُهم وأحوالُهم تعديلًا وتجريحًا وجهالةً	١٦١
معرفةُ طبقاتِ الرُّواةِ	١٦١
معرفةُ تاريخِ مواليدِ الرُّواةِ ووَفَياتِهم	١٦٢
معرفةُ بُلدانِ الرُّواةِ	١٦٣
معرفةُ أحوالِ الرُّواةِ من حيثُ الجَرْحُ والتَّعديلُ	١٦٤
مراتبُ الجرحِ والتَّعديلِ	١٦٧

الموضوع | الصفحة

- معرفةُ الأسماءِ والكُنَى والألقابِ والأنسابِ ١٧٢
معرفةُ كُنَى مَن اشتُهِروا بأسمائِهم ١٧٢
معرفةُ أسماءِ مَن اشتُهِروا بكُناهم ١٧٣
معرفة من اسمُه كُنيتُه ١٧٤
معرفةُ مَن اختُلِف في كُنيتِه ١٧٤
معرفةُ مَن كثُرت كُناه أو نعوتُه ١٧٤
معرفةُ مَن وافقت كُنيتُه اسمَ أبيه أو العكسِ ١٧٥
معرفةُ مَن وافقت كُنيتُه كنيةَ زوجتِه ١٧٦
معرفةُ مَن نُسِب إلى غيرِ أبيه ١٧٦
معرفةُ مَن نُسِبَ إلى غيرِ ما يُسبَقُ للفهمِ ١٧٦
معرفةُ مَن اتَّفقَ اسمُه واسمُ أبيه وجَدِّه ١٧٧
معرفةُ مَن اتَّفق اسمُ شيخِه وشيخِ شيخِه فصاعدًا ١٧٧
معرفةُ مَن اتفق اسمُ شيخِه والرَّاوي عنه ١٧٨
معرفةُ الأسماءِ المفردةِ ١٧٩
معرفةُ الكُنَى والألقابِ ١٨٠
معرفةُ الأنسابِ ١٨١
معرفةُ الألقابِ ١٨١
معرفةُ الموالِي ١٨٣
معرفةُ الإخوةِ والأخواتِ ١٨٤
- آدابُ الرِّوايةِ ١٨٥
- التَّصنيفُ في الحديثِ ١٩٢
- معرفة سبب الحديث ١٩٥
* فهرس الموضوعات ١٩٧